

مَشَكَلَاتُ

مَوْطَأِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ

تَأليف
الإمام العلامة عبد الله بن السيد البطليوسي
المتوفى سنة ٥٢١ هـ

دراسة وتحقيقه
طه بن عيسى بوزريج التونسي

دار ابن خزم

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٢٠ م - ١٩٩٩ م

الكتب والدراسات التي تصدرها الدار
تعبر عن آراء واجتهادات أصحابها

دار ابن حزم للطباعة والنشر والتوزيع

بيروت - لبنان - صرب: ١٤/٦٣٦٦ - تلفون: ٧٠١٩٧٤

مَشْكَلَات

مَوْجَلَا مَالِكِ بْنِ أَبِي النَّدْرِ


بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

تَقْدِیْمٌ

إنَّ الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا. وسيئات أعمالنا. من يهده الله فلا مضلَّ له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أما بعد، فهذا كتاب «مشكلات موطأ مالك بن أنس» من تأليف الإمام عبدالله بن السيّد البطليوسي، أحد أعلام الأندلس والمغرب، بين يدي الباحثين، قريباً من القراء الكرام، بعد أن ظلَّ حبيس المكتبة الخطية قرناً. وقد حاولت بعون الله وتوفيقه أن لا أدخر وسعاً في تحقيق نصّ الكتاب، وضبط ألفاظه، والتعليق عليه بما ينفع القارئ، عساني أشارك صاحبه أجر وضعه. ولا أدعي في عملي هذا وفي غيره من الأعمال العصمة من زلّة قلم، أو انتقال نظر، أو شرود ذهن، لكن حسبي أن ساهمت بجهد متواضع في إخراج كنز علمي من كنوز أسلافنا العظام، وجعلته قريباً من الباحثين، فإن وُفقت فذلك من الله تعالى وله المنة والفضل، وإن أخطأت فذلك مني ومن الشيطان، وأسأل الله المغفرة، وألتمس من القارئ المعذرة. ولا أنسى شكر من سعى في نشر هذا الكتاب وطبعه فكان الله في عونه وتوفيقه والحمد لله أولاً وآخراً.





الدراسة

أ - أهمية الكتاب

ب - منهجه


ج - مصادره

د - توثيق الكتاب

هـ - عنوانه

و - النسخ المعتمدة في التحقيق

ز - منهج التحقيق



الدراسة

أ - أهمية الكتاب:

يُعتبر موطأ الإمام مالك بن أنس أحد أعظم المصنّفات الحديثية والفقهية التي وضعها أسلافنا من العلماء، من أجل ذلك صنّف ابن السيّد البطليوسي كتابه «مشكلات موطأ مالك بن أنس» حتّى يقدم خدمة علمية لمن له اهتمام بكتاب مالك، أو بمذهبه الفقهي. كما يُعتبر الكتاب إضافة قيمة للتراث الإسلامي الأندلسي الزّاهر، والذي نُشر منه قسط، ولا زالت أقساط مهمة لم تُنشر بعد، تنتظر أيادي الباحثين المحقّقين. ولعلّ في تحقيق هذا الكتاب إبرازاً لجوانب علمية عند ابن السيّد لم تكن معروفة عند الباحثين. أقصد مشاركته في ميدان الحديث والفقه. ولا شكّ أنّ في «المشكلات» تحقيقات وإضافات مفيدة قد لا نقف عليها في المطوّلات من شروح الموطأ المطبوعة. وقد يجد الباحث في اللغة والأدب أو في النقد بُغيته في هذا الكتاب، بل لا يستغني عنه من له اهتمام بالنحو والتصريف، وطرائق اللغة العربية ومدارسها. وأمّا من كان يبحث في تاريخ الحركة الفكرية في الأندلس، فإنّه سيجد في هذا الكتاب - على صغر حجمه - نمطاً متميّزاً من التّأليف الذي يعبر عن ثقافة علماء الأندلس في القرن السادس للهجرة، والذي برز فيه أعلام كثيرون أثروا المكتبة الإسلامية بتصانيف قيمة في فنون متعددة، أصبحت لمن جاء بعدهم رافداً علمياً هاماً، وذخيرة حضارية نفيسة.

ب - منهجه:

الملاحظ أنّ ابن السيّد لم يتعرّض لشرح جميع الألفاظ الغريبة والمشكلة التي في «الموطأ»، وإنّما اختار بعض الألفاظ من أبواب مختلفة رأى أنّها قيّمة بالشرح والتوضيح، وتحقيق القول فيها. وكان عمله ذلك متماشياً مع نسق أبواب «الموطأ» فبدأ الكاتب من كتاب وقوت الصلاة. ثمّ كتاب الطهارة وصولاً إلى آخر كتاب من «الموطأ» وهو كتاب الجامع. ولم يضع ابن السيّد مقدّمة لهذا التصنيف يوضح فيها طريقته ولا سبب تأليفه.

وقد تعرّض المؤلّف رحمه الله تعالى أثناء شرحه لكلمات الأحاديث لمذاهب الفقهاء واختياراتهم المبنية على التفسيرات اللغوية، وهو يقارن بين مذاهبهم وآراء أهل اللغة. وفي كل ذلك تراه يرجّح بين قول وقول، ويختار من الآراء ما يراه أقرب إلى الصواب معضداً بالدليل، من ذلك ما فعله في شرح جملة «قبل أن تظهر»⁽¹⁾ وهو أحياناً يصوّب قولين معاً، أو يوجّه روايتين لللفظة معيّنة في «الموطأ»، كما فعل في كلمة «بِعَيْشٍ» فقد جاء في «رواية يحيى بالشين المعجمة والمشهور من رواية ابن بكير بالسين غير المعجمة وهما لغتان جيّدتان حكاهما اللغويون...»⁽²⁾ ويطيّل ابن السيّد أحياناً في تحقيق معنى الكلمة التي يتناولها بالدرس والمناقشة، مثل تحليله لكلمة «التطفيف»⁽³⁾. والملاحظ أنّ تكوينه العلمي يُخوّل له الخوض في مضمار الفقه، فتراه يناقش أقوال الفقهاء حين يعلّلون اختياراتهم ومذاهبهم اعتماداً على اللغة والنحو، مثلما فعل في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا رُءُوسِكُمْ﴾⁽⁴⁾ وفي قوله: ﴿وَأَرْبُطْكُمْ إِلَى الْكَمْبَيْنِ﴾⁽⁵⁾. ويبقى الطابع المتميّز لابن السيّد، وهو المنحى اللغوي الذي انتهجه في «المشكلات»، فلا تخلو

(1) انظر: ص 36.

(2) انظر: ص 40.

(3) انظر: ص 51.

(4)(5) سورة المائدة، الآية: 6.

صفحة من صفحاته من استعراض آراء اللغويين، والنحاة، وترجيح بعض أقوالهم على بعض.

و «البطليوسي في شرحه له صفاته المتميزة في غزارة علمه باللغة والنحو والتصريف، وفي دقة القياس، وقدرة التقصي للمسائل، وفي براعة التعليل، وعمق التحليل مع كثرة الاستشهاد والتمثيل. يورد الأمثلة والشواهد اللغوية، أو الشعرية، ويورد آراء اللغويين والنحاة، ثم ينقدها جميعاً، مصطنعاً في ذلك غزارة علمه وعمق ثقافته، ثم يثبت لنفسه رأياً مستقلاً، وما أكثر آراء ابن السيد التي يتناقلها الرواة وأئمة النحاة.

وأسلوب ابن السيد البطليوسي، سهل واضح العبارة، متأثر بما لديه من ثروة علمية هائلة. وهذه الظاهرة يلاحظها القارئ لا في شرح أدب الكتاب وحده وإنما في كل ما ألف البطليوسي وصنف. أسلوب يجمع الوضوح إلى الجمال، وينأى عن صعوبة التعقيد أو الغموض في التفكير يفهمه القارئ في غير كد للذهن، ودون عناء في الفهم، يمتاز بالترابط والتشابك. وتسلسل أفكاره في نظام منطقي حسن. فلا يجنح في استطراد يخرجه عن موضوعه الذي يتناوله، ثم يعود إليه مستدركاً.

وهو في نقده، ناقد دقيق الفهم، صافي الطبع، لطيف الحس اللغوي، ثاقب النظر. يتعمق في العلوم العربية والفلسفية، وكل ذلك كان عوناً له على إدراك خفي المعاني، والفروق بين الألفاظ، ثم إلى دقة الموازنة وسلامة المقارنة، وكذلك في التنظير بين الأبيات، وفي تعقبه معاني الشعراء حتى يدرك أول من قال البيت أو نبّه عليه⁽¹⁾.

ج - مصادرہ:

تنوعت مصادر ابن السيد البطليوسي في هذا التصنيف تبعاً لتنوع مشاركته العلمية، فلقد كان رحمه الله ذا ثقافة إسلامية واسعة، وإن كان الجانب اللغوي

(1) من كلام الدكتور حامد عبدالمجيد من مقدمة تحقيقه لكتاب الاقتضاب في شرح أدب الكتاب ج 1 ص 21.

يطغى على أغلب كتاباته التي وضعها كما سبق التنبيه إلى ذلك فقد أكثر من الاستشهاد بأي القرآن الكريم فانظر: ل 2/ب ول 4/أ ول 5/ب ول 7/أ - ب ول 9/ب ول 10/ب ول 13/أ - ب ول 15/أ ول 16/ب ول 17/أ ول 19/أ - ب وكذا استشهد ببعض الأحاديث النبوية لتوجيه الآراء اللغوية التي يختارها أو يُرجحها انظر: 9 ل/أ ول 11/ب ول 17/أ ول 18/أ ول 21/أ ول 24/ب ول 40/أ. واستخدم أيضاً بعض المصادر التي اهتمت بشرح الحديث مثل غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام انظر: ل 7/أ ول 30/أ ول 39/ب ول 41/ب وكتاب الدلائل في غريب الحديث لقاسم بن ثابت السرقسطي انظر: ل 137/أ (نسخة الوطنية - ب) والتمهيد لابن عبد البر انظر: ل 18/ب واعتمد روايتي يحيى بن يحيى الليثي وابن بكير للموطأ انظر: ل 1/أ ول 128/أ (نسخة ب) ول 1/أ ول 3/ب ول 4/أ ول 7/أ. وتعرض لذكر آراء بعض المفسرين انظر: ل 9/ب ول 39/ب. ويبقى استخدامه لآراء اللغويين ولكتبهم أبرز ما يُلاحظ في هذا الكتاب، فقد ساق أقوال أئمة اللغة مثل الأصمعي. انظر: ل 10/ب ول 20/ب ول 31/ب ول 37/أ أو سيبويه ل 11/أ ول 20/ب ول 36/أ والرياشي ل 12/ب وثعلب ل 40/أ والأخفش ل 13/ب واللحيان ل 31/ب والمبرد ل 36/أ وأبي علي البغدادي ل 37/أ وغيرهم. ونقل عن أدب الكاتب لابن قتيبة في ل 41/ب وعن كتاب أبي زيد (ل 57/ب - النسخة الوطنية ب) وكان كتاب الخليل بن أحمد «العين» أهم مصدر لغوي يستخدمه ابن السيد في شرح ألفاظ الأحاديث انظر: ل 1/أ ول 5/ب ول 13/ب ول 15/أ ول 19/ب ول 30/ب ول 32/ب ول 40/أ ول 41/أ ول 47/أ ول 51/أ ول 52/ب و (ل 129/ب - وطنية) ولا يخلو الكتاب من ذكر بعض الأشعار كما هي عادة اللغويين. انظر: ل 1/ب ول 3/ب ول 21/ب ول 24/ب واعتمد البطليوسي أيضاً على ثقافته الواسعة في ميادين الأدب واللغة بفنونها المتعددة، وعلى ما لديه من إلمام بالفقه والتفسير والحديث والله أعلم.

د - توثيق الكتاب:

هناك عدة علامات تدلّ على أنّ هذا التصنيف هو من وضع ابن السيد

البطليوسي رحمه الله تعالى أهمها ما يلي:

أ - ما جاء على الوجه الأول من المخطوطة الأحمدية من نسبة الكتاب إليه وكذا وقع في وثيقة التملك.

ب - ذكر أغلب مترجميه - كما سيأتي - أنّ له شرحاً على «الموطأ» وهو ما يقوّي إثبات هذا الكتاب لابن السيّد، ومن خلال تتبعي لكتب التراجم والفهارس الأندلسية تبين لي أنّ كثيراً من العلماء تناولوا «الموطأ» من الجانب اللغوي فليس بدعاً أن يكون ابن السيّد أحدهم.

ج - نقل من هذا الكتاب الإمام الفقيه عبدالحق بن سليمان اليفرني التلمساني في «الاقتضاب» وهو شرح للموطأ مخطوط ل 5/ب و ل 12/أ و ب و ل 26/أ والعلامة المحقق محمد الطاهر بن عاشور في كتابه كشف المغطى ص 6 و 58 و 135 و 314 و 355 وأثبت نسبه لابن السيّد الزرقاني في شرح الموطأ 2/1 ولكن سماه بشرح الموطأ.

د - مادة الكتاب وأسلوبه يؤكّدان أنّ هذا الكتاب لابن السيّد. فنجدّه يشرح الأحاديث اعتماداً على ثقافته اللغوية وعلى مهارته النحوية، مع كثرة الاستشهاد بالقرآن، كما نلاحظ السهولة في التعبير والبعد عن المتنافر المعقّد من العبارات، وهذا ما عهدناه في سائر كتبه الأخرى مثل «الاقتضاب» و«الإنصاف» أضف إلى ذلك استخدامه لعدة مصادر أندلسية مثله نقله عن ابن وضّاح في روايته للموطأ⁽¹⁾ وعن «الدلائل» للسرقسطي⁽²⁾ وعن ابن عبدالبرّ في «التمهيد»⁽³⁾. بل إنّ المقارنة بين هذا الكتاب، وبين ما ورد في بعض كتبه الأخرى المطبوعة تؤكّد للقارئ الكريم أنّ هذا الشرح من وضعه. فخذ مثلاً «الاقتضاب في شرح أدب الكتاب» فقد تعرّض فيه لشرح كلمة «الجنّازة» وأطال في ذلك⁽⁴⁾، وبالرجوع إلى كتابنا هذا نجدّه قد استخدم

(1) انظر: النسخة الوطنية ب (ل 128/أ).

(2) انظر: (ل 137/أ) نسخة الوطنية ب.

(3) انظر: (ل 18/أ) نسخة الأحمدية أ.

(4) الاقتضاب ص 207 - 208 وقران بكتابنا ص 101 - 102.

تلك المادة نفسها بصفة تكاد تكون حرفية، وكذلك وجدته رحمه الله قد فعل في كتابه «الإنصاف»⁽¹⁾ عندما تعرّض لمناقشة مسألة الفرق بين «إن» و«إذا». وبالرجوع إلى كتابه القيم «المثلث» ألفتيه قد استخدم كثيراً من مواده في هذا الكتاب⁽²⁾.

هـ - عنوان الكتاب:

قال القاضي عياض في ترتيب المدارك 84/2: ولأبي محمد ابن السيد البطليوسي التحوي كتاب في شرحه سماه «المُقْتَبَس». وقال في فهرسة شيوخه الموسوم بالغنية ص 158 إن له: «كتاباً كبيراً في شرح الموطأ سماه بالمُقْتَبَس كثير الفائدة» وكذلك ذكر قرنه الأديب الفتح ابن خاقان في ترجمته المفردة لابن السيد⁽³⁾.

وقد أشار ابن بشكوال في ترجمة البطليوسي إلى «شرح الموطأ» له دون ذكر لاسم الكتاب وحجمه. ثم جاء المتأخرون عن عصر ابن السيد فنقلوا عن هؤلاء دون إضافة، كما لم يذكروا أيضاً أنّ لمترجمنا كتاباً يُسمّى «مشكلات موطأ مالك بن أنس»⁽⁴⁾.

ويبدو أنّ هذا «المشكلات» كتاباً آخر للبطليوسي وذلك لعدة أسباب:

1 - أنّ عياضاً - وهو من تلاميذ المؤلف ومن أهل الضبط والتحقيق - أشار إلى أنّ شرحه للموطأ كبير، بينما نجد هذا الكتاب متوسط الحجم، بل إنّه صغير الحجم ولم يتعرّض فيه صاحبه لشرح جميع أبواب الموطأ، والظاهر

(1) ص 104 وقارن بكتابتنا ص 37 و 57.

(2) انظر المثلث: ج 1/385 وقارن بكتابتنا ص 174 و 1/436 وكتابتنا ص 131.

(3) المنشورة في أزهار الرياض للمقري 107/3.

(4) مثل القفطي في إنباه الرواة 2/142 وابن خلكان في وفيات الأعيان 2/283 والذهبي في السير 19/532 - 533 وابن فرحون في الديباج 1/441 والفيروزآبادي في البلغة في تاريخ أئمة اللغة ص 115 والسيوطي في بغية الوعاة 2/56 وابن العماد الحنبلي في شذرات الذهب 4/65 وكما ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون 2/1907 والبغدادي في هدية العارفين 1/454 ومحمد مخلوف في شجرة النور الزكية ص 130.

من كلام عياض أنّه وقف على «المقتبس» إذ يقول فيه «كثير الفائدة».

2 - ومن المعلوم لدى الباحثين أنّ كتب التراجم قد تغفل ذكر العديد من المؤلفات للعلماء، فقد تقتصر أحياناً على المشهور منها، أو على ما وقف عليه المترجم. فهذا كتاب «شرح فصيح ثعلب» لم يذكره أحد ممّن ترجم لابن السيّد، وقد نقل منه الإمام السيوطي في مناسبات متعدّدة في كتابه «المزهر في علوم اللغة».

3 - ثم إنّ الشيخ العلامة الكبير محمد الطاهر بن عاشور قد ذهب هذا المذهب أعني أنّه يرى أنّ الكتاب لابن السيّد وأنّ اسمه «شرح مشكل الموطأ» أو «شرح غريب الموطأ»⁽¹⁾ بل إنّه سجّل اسمه على إحدى النسختين الخطيتين.

4 - وقد سألت شيخنا العلامة المحقق محمد الشاذلي التيمر رحمه الله عن هذا الكتاب فأكد لي رحمه الله بأنّه من وضع ابن السيّد، لكنّه رجّح أن يكون تلخيصاً أو اختصاراً لشرحه على «الموطأ» من قبل أحد المتأخرين وهو رأي وجيه إلى حدّ إلا أنّ أسلوب الكتاب لا يدلّ على أنّه اختصار لأحد العلماء كما استظهره شيخنا رحمه الله.

وبالجملة فإمّا أن يكون الكتاب بهذا الشكل وضعه المؤلف ابتداءً أو يكون ابن السيّد شرح «الموطأ» شرحاً موسعاً في «المقتبس» ثمّ بدا له أن يختصر ذلك في كتاب آخر يقتصر فيه على المواضع المشكّلة في «الموطأ» ويكون أقرب تناولاً وأوفى بالمقصود، والمسألة تحتاج إلى مزيد من البحث والله أعلم بالصواب.

و - النسخ المعتمدة في التحقيق:

اعتمدت في تحقيق نصّ الكتاب وضبطه على نسختين خطيتين تونسيّتين وبعد بحث وتنقيب في العديد من فهارس المكتبات الخطيّة وسؤال أهل العلم لم أجد غير هذين النسختين بل إنّ بعض الباحثين لم يعلم بوجود الكتاب بالمرّة.

(1) انظر: كشف المغطى ص 58 و 314 و 355. ط تونس.

- النسخة الأولى:

وهذه النسخة محفوظة بالمكتبة الأحمدية التابعة لدار الكتب الوطنية، تحت رقم (12835). وتقع هذه النسخة في مجلد صغير، فيه خمسون لوحة، وبعد المقارنة بالنسخة الثانية تبين أن بها نقصاً يصل تقريباً إلى عشرين لوحة. وقد لاحظت وجود تهويز وخلط في ترتيب أوراق الكتاب مرده إلى التجليد لا إلى النسخ. وأما مقاسها فهو (16X12 س) ومعدّل الأسطر في كلّ لوحة 14 سطرًا تقريباً. وقد كُتبت هذه النسخة بخطّ مشرقى واضح ما عدا بعض اللوحات التي طُمست حروفها بفعل الأرضة. وتبدأ هذه النسخة هكذا: «بسم الله الرحمن الرحيم وقوت الصلاة...» وتنتهي هكذا «خلق الحيوان ومنه التمني» ويبدو أن تاريخ النسخة يرجع إلى القرن السابع للهجرة ويمكن أن يكون كُتب في بدايته، لكن مع الأسف ضاعت الأوراق الأخيرة التي تبرز عادة تاريخ كتابة المؤلف، وسماعاته ورواته. وعلى النسخة بعض التعليقات بخطوط مغايرة للأصل منها خطّ العلامة محمد الطاهر بن عاشور. ويبدو أن ناسخها من أهل العلم والدراية، فقد وجدتُ أغلب الألفاظ المشكّلة مضبوطة ضبطاً جيّداً وهو ما يؤكّد عناية الناسخ وفهمه.. ونظراً لأهمية هذه النسخة جعلتها هي الأصل المعتمد في التحقيق وقد رمزت لها بحرف «أ».


- النسخة الثانية:

وهذه النسخة محفوظة ضمن المكتبة الوطنية في مجموع برقم (7052) وفي ذلك المجموع 164 ورقة. والكتاب يقع في 37 لوحة من 136 ق إلى 159 ق. ومقاسها (15,5X21,5) س ومعدّل الأسطر في كلّ لوحة هو 22 سطرًا. وأما خطّها فهو مغربيّ خال من التنقيط في بعض المواطن ويحمل سمات ذلك الخطّ المعروفة والمميّزة له عن بقية الخطوط مثل وضع نقطة واحدة تحت الفاء ونقطة واحدة فوق القاف وما إلى ذلك ممّا هو معروف عند المشتغلين بهذا الميدان. وقد كُتبت هذه النسخة في القرن الحادي عشر للهجرة. كما يبدو أن كاتبها كان من أهل العلم إذ أثبت بعض التعليقات

البيسطة بالهامش . وأثبت أيضاً عناوين الأبواب الفاصلة بين الموضوعات ، وهي مع ذلك لا تخلو من بعض التصحيحات القليلة بينها أثناء تعليقاتي . وميزة هذه النسخة أنها تامة إذ تبدأ بعد البسملة والصلاة على النبي ﷺ «وقوت الصلاة . . .» وتنتهي و «يقال مسرّبة ومسرّبة» كملّ التعليق بحمد الله وحسن عونه وصلّى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم تسليماً كثيراً كثيراً» وقد اعتمدها بدرجة ثانية بعد النسخة الأولى واستفدت منها في قراءة كثير من الكلمات غير الواضحة في نسخة الأحمدية ، كما أكملتُ بها نصّ الكتاب .

ومع الأسف أنّ الناسخ لم يكتب عنوان الكتاب على الوجه الأوّل منه وكتب «حاشية على الموطأ»⁽¹⁾ ولم يذكر أيضاً اسم المؤلف . وفي هذه إضافة لعناوين عدّة أبواب بالهامش أثبتها تسهيلاً على القارىء .

(1) وهو ما أوهم من وضع فهارس دار الكتب الوطنية ج22/18 إذ سمّاه حاشية على المنتخب الأوطأ في غريب ألفاظ «الموطأ» للقاسي ونسبه لمحمد بن محمد الفيثي (ت 917هـ - 1511م) وهذا بعيد عن الصواب .





المؤلف

أ - اسمه ونسبه ومولده


ب - شيوخه ورحلاته

ج - تلاميذه

د - تصانيفه

هـ - منزلته العلمية

و - وفاته



ترجمة المؤلف

أ - اسمه ونسبه ومولده:

عبدالله بن محمد بن السيّد - بكسر السّين - ⁽¹⁾ البَطْلِيُّوسِي ⁽²⁾ .
سكن بَلَنْسِيَّةَ .

يكنى أبا محمّد . وعُرفَ بالتّحوي .

وُلد سنة أربع وأربعين وأربع مئة .

ب - شيوخه ورحلاته:

لا شكَّ أنّ أبا محمد التّحوي قد اختلف إلى عديد من أمصار الأندلس وأخذ عمن اشتهر بالعلم من شيوخها . وقد ذكرت المصادر المترجمة له أنّه روى عن أخيه علي بن محمّد، وعن أبي بكر بن عاصم بن أيوب الأديب، وأبي سعيد الوزّاق، وأبي علي الغساني الحافظ وغيرهم .

ويبدو أن المُترجم رحمه الله تعالى لم يخرج من جزيرة الأندلس ولم

(1) وهو من جملة أسماء الذئب سُمي الرَّجُل به . قاله ابن خَلْكَان في وفيات الأعيان 98/3 .

(2) مدينة بالأندلس من إقليم ماردة بينهما أربعون ميلاً تقع في سبط من الأرض ولها رِبض كبير في شرقها وهي على ضفّة نهر كبير وهي الآن على الحدود الشرقية للبرتغال . وتُسَمَّى الآن (Badajos) انظر: الروض المعطار للحميدي ص93 .

يرحل إلى المشرق كما فعل كثير من العلماء، فقد ذكرت المصادر أنه استقر ببلثيسية وسكنها، وفيها أخذ الناس عنه، وهذا لا يقلل من مكانته العلمية لأنه تخرّج عن شيوخ أجلاء، وعن كبار علماء بلده آنذاك.

ج - تلاميذه:

نظراً لشهرة ابن السيد البطليوسي ولتفنته في العلوم اللغوية وطول باعه فيها، ولمشاركته القويّة في العلوم الشرعية، أقبل طُلاب العلم من مختلف أصقاع الأندلس يكرعون من مشاربه العلمية المتنوّعة، بل لشدة ضبطه وتحقيقه في كثير من المسائل تنافس في لقياه الكبار من العلماء ممّن كان لهم شأن ومنزلة كبيرة فيما بعد. منهم الإمام القاضي عياض إذ ترجمه ضمن شيوخه في «الغنية» رقم (61) وقال: «أجازني جميع رواياته وتصانيفه»⁽¹⁾ وكذا فعل الإمام المفسّر ابن عطية في فهرسة شيوخه رقم (29)⁽²⁾ وأخذ عنه بالإجازة الإمام الحافظ ابن بشكوال⁽³⁾ وغيرهم من الأعلام مثل طاهر بن عبدالرحمن بن سعيد بن أحمد الأنصاري من أهل دانية يُعرف بابن سبيطة، والإمام أبي عبدالله بن سعادة المرسي.

د - تصانيفه:

وضع هذا العالم عدّة تصانيف تدلّ على طول باعه في العلوم، وعلى غزارة علم، وعلى تمكن من المادّة التي يتناولها بالدراسة والتحليل. ممّا جعل القاضي عياض يقول عنه: «وله مصنّفات ملاح..»⁽⁴⁾ ويقول ابن بشكوال: «وألف كتباً حسناً..»⁽⁵⁾ ويقول الضبّي: «وتواليه دالة على

(1) ص 159.

(2) ص 141.

(3) انظر: الصلة ص 293.

(4) الغنية ص 158.

(5) الصلة ص 293.

رسوخه واتساعه ونفوذه وامتداد باعه..»⁽¹⁾ من ذلك:

- 1 - الاقتضاب شرح أدب الكتاب⁽²⁾، وأصل الكتاب لابن قتيبة.
- 2 - التنبيه على الأسباب الموجبة لاختلاف الأمة⁽³⁾.
- 3 - شرح سَقَط الزند لأبي العلاء المعري⁽⁴⁾.
- 4 - الحُلل في إصلاح الخلل من كتاب الجُمْل للزَّحَاجي⁽⁵⁾.
- 5 - الحُلل في شرح أبيات الجُمْل⁽⁶⁾.
- 6 - المسائل والأجوبة.
- 7 - الحكاية.
- 8 - المسائل⁽⁷⁾.
- 9 - المُثَلَّث⁽⁸⁾.
- 10 - الفرق بين الحروف المشكّلة من حروف المعجم التي يغلط فيها كثير من النَّاس⁽⁹⁾.
- 11 - فهرسة⁽¹⁰⁾.

(1) بغية الملتبس ص 337.

(2) مطبوع في مصر طبعة علمية ورأيت له في بيروت طبعة تجارية في مجلد واحد.

(3) طُبِعَ بمصر وبدمشق بدار الفكر بتحقيق الدكتور محمد رضوان الداية.

(4) مطبوع ضمن شروح سقط الزند وفيه إضافة من ابن السيّد.

(5) مطبوع بتحقيق سعيد عبدالكريم سعودي سنة 1980م.

(6) في هامش «السير» منه نسخة خطية في مكتبة الأوقاف ببغداد وأخرى في خزانة السيّد محمد المشكاة في المكتبة المركزية بجامعة طهران.

(7) هذه الكتب الثلاثة مخطوطة ضمن مجموع رقم 3195 بمكتبة شستريتي بدبلن الإيرلندية برقم (18601) ومنه المسائل نسخة بالوطنية بتونس.

(8) مطبوع بوزارة الثقافة العراقية بتحقيق د. صلاح مهدي الفرطوسي ونشرته دار الرشيد.

(9)(10) ذكرهما عبدالحيّ الكتاني في فهرس الفهارس 1050/2 - 1051 والثاني منهما ذكره أيضاً ابن خير الإشبيلي في فهرسته ص433.

- 12 - شرح «الفصيح» لثعلب الإمام اللغوي. ذكره السيوطي في كتابه الفذّ المزهري في علوم اللغة⁽¹⁾. ونقل منه مرّات⁽²⁾.
- 13 - شرح «الموطأ»⁽³⁾ وسماه بالمقتبس.
- 14 - مشكلات الموطأ⁽⁴⁾ وهو موضوع بحثنا هذا.
- 15 - الانتصار ممن عدل عن الاستبصار.
- 16 - رسالة في الاسم.
- 17 - الحدائق في المطالب العالية الفلسفية.
- 18 - شرح بعض اللزوم للمعري أيضاً.
- 19 - شرح الكامل للمبرّد.
- 20 - شرح إصلاح المنطق لابن السكيت.
- 21 - أبيات المعاني.
- 22 - شرح أبيات المعاني.
- 23 - شرح ديوان المتنبي.
- 24 - شرح أبيات المعاياة.
- 25 - قرة النواظر بشرح النوادر كتبه على نوادر القالي.
- 26 - رسالة في الردّ على السهيلي.
- 27 - مصنف في ذكر فضائل الفتح بن خاقان.

(1) 122/1 الطبعة المصرية الأولى سنة 1235هـ.

(2) 130/1، 161 و 144/2.

(3) ذكره عياض في الغنية ص 158 وابن بشكوال في الصلة 1/293 وغيرهما.

(4) هذه المجموعة من المصنفات من 15 إلى 28 ذكرها الدكتور حامد محمد شعبان في مقدمة كتابه اتجاهات النقد عند البطلبيوسي في الاقتضاب ص 12 - 14 وبتدقيق أكثر الدكتور صلاح الفرطوسي في مقدمة تحقيقه للمثلث ج 1 ص 9 - 45.

28 - التذكرة الأدبية .

29 - إثبات النبوات⁽¹⁾ .

30 - جزء فيه علل أحاديث⁽²⁾ .

وقد ذكر مترجموه من شعره:

أخو العلم حيّ خالدٌ بغد مؤتبه وأوصاله تحت الثرابِ رَمِيمُ
وذو الجهل ميتٌ وهو ماشٍ على الثرى يُظنُّ من الأحياء وهو عديمُ

هـ - منزلته العلمية:

يقول فيه ابن عطية: الفقيه الأستاذ الأجل⁽³⁾ ..

ويقول عنه عياض: شيخ الأدباء في وقته، مقدّم في علم النحو واللغات والآداب والشعر والبلاغة وله شعر حسن، جيّد الضبط متقناً، وله مصنفات ملاح، وألف كتاباً كبيراً في شرح «الموطأ» سماه بالمقتبس كثير الفائدة⁽⁴⁾ .

زاد الحافظ ابن بشكوال قوله: يجتمع الناس إليه ويقرأون عليه، ويقتبسون منه. وكان حسن التعليم، جيّد التلقين، ثقة ضابطاً، ألف كتباً حسناً. . . وكتاباً في شرح «الموطأ»⁽⁵⁾ .

وقال الضبي: أبو محمّد إمام في اللغة والآداب سابق مبرز. . . وكان ثقة مأموناً على ما قيّد وروى ونقل وضبط⁽⁶⁾ .

وقال الذهبي: العلامة أبو محمّد عبدالله بن محمد بن السيّد التحوي اللغوي صاحب التصانيف أقرأ الآداب وشرح «الموطأ» وأشياء ونظم

(1) انظر التعليق السابق.

(2) ذكره ابن خبير في فهرسته ص 204.

(3) فهرس ابن عطية ص 141.

(4) الغنية ص 158.

(5) الصلة 1/292، 293.

(6) بغية الملتمس ص 337.

فائق⁽¹⁾.

وقال محمد مخلوف: الإمام العمدة الفاضل العالم المتفنن الكامل⁽²⁾.

و - وفاته:

توفي ابن السيّد رحمه الله تعالى في رجب سنة إحدى وعشرين وخمسائة «في بلنسية التي ألقى عصا تسياره فيها واتخذها موطناً، وألف معظم كتبه الجيدة فيها»⁽³⁾.

ز - منهج التحقيق:

- قُمت بمقابلة التّسخين الخطّيتين، وضبطت النّصّ الأصلي أي الألفاظ التي قام المؤلّف بشرحه من «الموطأ». ثمّ كتبت المتن مراعيّاً قواعد الإملاء والمنهج العلمي المتّبع في تحقيق النصوص وضبطها وإثبات الفروق بين النسخ، وبيان أوجه الخطأ في بعضها.

- خرّجت الآيات القرآنية وشكّلتها ورقّمتها.

- خرّجت ألفاظ الأحاديث التي شرحها المؤلّف من «الموطأ» بروايتي يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي، وأبي مصعب الزّهري، كما خرّجت الأحاديث التي ساقها ابن السيّد للاستشهاد تخريجاً علمياً وسطاً.

- عزوت كثيراً من الأقوال إلى أصحابها، ورجعت إلى عدّة مصادر اعتمد عليها المؤلّف في شرح الكلمات الغريبة، كما ترجمت لبعض العلماء.

- أحلت في أغلب الصفحات على مصادر معتبرة لبيان الألفاظ الغريبة التي

(1) السير 532/19 - 533، والذهبي رحمه الله على غير عادته لم يوفه حقّه من الترجمة والتعريف.

(2) شجرة النور الزكية ص 130.

(3) من كلام الشيخ شعيب الأرنؤوط محقق الجزء 19 من «السير».

شاركه العلماء في توضيحها وإزالة الإبهام عنها.

- تعرّضتُ لنقد المؤلف في بعض المناسبات القليلة لا سيّما في ترجيح بعض الروايات على بعض.
- قمت بوضع مقدّمة علمية تُعتبر مدخلاً مفيداً للتعريف بالكتاب وبصاحبه.
- ثمّ صغت فهرس علمية متنوّعة مساعدة لمن أراد الاستفادة من هذا الكتاب.

فمكتبة مشاهير علماء العرب

دمد لله محمد عبد الله بن محمد بن السيد البغدادي وسيد

الاندرلسي

بسم المتوفى

٥٢١

كتاب مشكلات هوطاب

أشرفه الله تعالى... مؤلفه الملك المصلح المنصور...
 المشهور المشتمل على آية المطيع الخبير...
 في سبع مائة مسألة...
 ماذا أتت من مشكلات الموكال على من له...
 ولو أنتهت أيضا...
 في إخراجها من إخراجها...
 في مرة انتباه به...
 في الانتباه والله...
 عليه بركة وسو...
 في مرة...
 في مادة...
 في مادة...
 في مادة...

١٢٩٣٥

لسبب الأثر الحسن من الرحمن
ولرثته الصداق

والله أعلم وأصدق
ووجهه من رواه الموطأ ووقع في رواه ابن
كثير أوقات الصلاة وسلامها صحتها
أوقات جميع الأيدي العدد وهو ما درر العشرة
دار قال قابيل كان أحد العبد هما هذا الشبه
والبقي هذا الموضع من أوقات الصلاة خمس
فرواية ابن كثير أحسن رواه جبير بن
تابعه فالجواب من ذلك من وجهين
أحد أن الجمع الكثير قد يستعمل مكان
الجمع القليل كما يستعمل القليل في بعض
المواضع مكان الكثير فقد ذكر الخليل وشبهه
في القاموس كلاب وأنقياس الكلب

إلى لسان وجره بعان في الخط ما
 ليستق من ور والسجرا إذا خط فان
 أردت المصدر سلكت الباء والبدات
 جميع بكرة والدكر بكرة والصغيرة
 من الأبدال. والهدى ما يهدي إلى مكة
 لتحرر ويقال هدى وقدرى مما احتبعت
 حتى يبلغ الهدى محله وقال في الهدى الواحد
 والهدى الجميع كما يقال عبد وعبيد
 وكلب وكلب وقيل الهدى جمع هدى
 كتمر وتمر وكلد وكلد وتسمت
 من الما عنى بها من راقه البرع يقال منى
 الله عليك بكنا ولما أيقدره وقضاه
 ويقال للمنا من الميم ومنه المنى
 لأن الله قدره وطوى الكواكب ومنه المنى

تتميز

بسم الله الرحمن الرحيم صل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وفرد الصلوات فقال سره كذا لورد الرواية من طريق عمير السه وطاعة
 سرور الرواية وقع في رواية ابن بكير او فاة الصلوات وكلاهما صحيح الا ان
 ارفا تجميع ما دني العده وما عده من العشرة فان قالنا يصل با زاد في العده
 معا هنا شبهه واليوز بعضا الوضع لان ارفا الصلوات خمس بر رواية ابن بكير
 احسن من رواية عمير السه ومن تابعه **الحسوة** اب عوذ الا من وجهين
 احرهما ان الجمع الكثير من يستعمل ما زاد الجمع القليل كما يستعمل القليل في
 بعض المواضع وكان الكثير منه حتى التحليل وغيره انتم ربما لو اذنا في كتاب
 واللبا سرا كلب ومكانا لولا في جمع يوع ارباع باو فوعها للتليل والكثير
 وما جمع ليرع غيرنا وكما قال تعيل وهم في الغزبات . امنون بارفع الغزبات
 للكثير لا زعزبات الجنة لانها لنعنا ولا خاب بينهم في ارفا الجمع المسلع
 حكمه ان يكون للتليل . وعدها اقلوا نزل حسان بز ثابت
 لنا الجعبات الغريديعن بالفحيم **و** اسيافنا يفطر من بحر دما
 باو فاع الجعبات **و** اسياف للعده الكثير لانها مرفوع البتخار لا يليو بالجمع
 القليل بعضا احد الجبرائيل **و** الجسود الثاني ارفا الصلوات وان
 ارفا كانت حنة بانها تتكرر كد يوع ولينة وتقولوا بصارت كاننا كثيرة
 ارفا كانت حنة وبعز الفولاع شمس رافسار وليس في الوجود الا شمس
 واحرة وشمس واحد فجمعها لا جل ترفد بعضا حنة بعد مرة وكجز ان
 يقال ان بعد الصلوات الخمس تعول حنين لانها برخت في اول امرها حنين
 ثم رة في الخمس تحبيب غير العباد وجعل ارجعها وثوابها كثواب المؤمنين
 اليسر فة علمت ملكة اجاءت الرواية وهي جابزة لان المشهور في
 استعمال البعير الست للمخالب وانما يقال اليسر للغايب و فصول

وكسر الاو مع التسوية جادة او هلت الثانية بكلام تقب عليه كسرهما ايضا بنتت بفتح
 يا هذا عدل الشير يفتح العين ما يعلله من جنسه بعد انفتق السين ونفسته انا
 والعامه معدونه الير بعدول يتغوز نفسته بدخو خطا والهو ايد ما تقدم والرغب
 والرغب البغض الكما الم عا يجيبه السلطان دلا يسرح فيه الاما له وسال من يجهم
 ودعومه ويغفر الوكبة تصغير صرمة وبعي النطقه من الايد تجاوز الاربعين ومثوله
 وايضا اير جيني ام خالعا في الهما انعم الا بالمره ومع عزها بلان انهم عزها
 ثم ونعالم تنس نعم ايضا مسرته ومسرتة **كسر** التعليف

نعم اير عيلان اير جيني

محمد الله وحسن عونه و صلى الله على

سيدنا محمد وعلى اله و آله

وسلم تسليما كثيرا

كثيرا

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

«وقوت الصلاة»⁽¹⁾

قال: هكذا وردت الرواية من طريق عبيدالله وجماعة من رواة الموطأ.
ووقع في رواية ابن بكير: «أوقات الصلاة»⁽²⁾. وكلاهما صحيح، إلا
أن أوقاتاً^(*) جمع لأدنى العدد، وهو ما دون العشرة.
فإن قال قائل: فإن أدنى^(**) العدد هاهنا أشبه وأليق بهذا الموضع لأن
أوقات الصلاة خمس، فرواية ابن بكير أحسن من رواية عبيدالله⁽³⁾ ومن تابعه؟
فالجواب عن ذلك من وجهين:

.....
(*) في ب «أوقات».

(**) في أ عليها علامة تصحيح. كتاب وقوت الصلاة، باب وقت الصلاة.

- (1) الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة ج 1 ص 3 رقم 1 بتحقيق فؤاد عبدالباقي وبرواية أبي مصعب 1/3/1 بتحقيق بشار عواد معروف ومحمود محمد خليل.
- (2) مخطوط بالظاهرية بدمشق وسقطت من النسخة الأبواب الأولى من الموطأ! ثم وجدت أخانا الفاضل رضا الجزائري ينقل عن نسخة ثانية تركية الظاهر أنها كاملة الأبواب. انظر: غرائب مالك لابن المظفر ص 41 و 47 ط الرياض.
- (3) المراد بعبيدالله في هذا الموضع هو ابن يحيى بن يحيى الليثي أحد محدثين والفقهاء روى عن أبيه في الأندلس ورحل خارجها فسمع من غيره وأخذ عنه كثير من الرواة توفي سنة 298هـ. انظر ترجمته في: تاريخ العلماء والرواة لابن الفرضي 292/1 - 293.

أحدهما: أن الجمع الكثير قد يُستعمل مكان الجمع القليل، كما يُستعمل القليل في بعض المواضع مكان الكثير. فقد حكى الخليل وغيره أنهم ربّما قالوا: ثلاثة كِلاب والقياس أَكْلَبٌ⁽¹⁾، وكما قالوا في جمع يوم: أيام. فأوقعوها للكثير والقليل^(*). ولا جمع ليوم غيرها. وكما قال تعالى: ﴿وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ ءَامِنُونَ﴾⁽²⁾. فأوقع الغرفات للكثير لأنّ غرفات الجنّة لا نهاية لها. ولا خلاف بينهم في أنّ الجمع السالم^(**) حكمه أن يكون للقليل وعلى هذا حملوا قول حسان: [بن ثابت]^(***):

لنا الجفّات الغرّ يلمعن بالضّحى وأسيافنا يقطرن من بحرهِ دما⁽³⁾

فأوقع الجفّات والأسياف للعدد الكثير، لأنّ هذا موضع افتخار لا يليق به الجمع القليل، فهذا أحد الجوابين.

والجواب الثاني: إنّ أوقات الصلاة وإن كانت خمسة، فإنّها تتكرّر في كلّ يوم وليلة وتتوالى، فصارت كأنّها كثيرة وإن كانت خمسة. وهذا كقولهم: شمس وأقمار، وليس في الوجود إلا شمس واحدة، وقمر واحد. فجمعوهما لأجل تردّدهما مرّة بعد مرّة⁽⁴⁾.

ويجوز أن يُقال: إنّ هذه الصلوات الخمس تعدل خمسين صلاة، لأنّها فُرِضت في أول أمرها خمسين، ثم رُدّت إلى خمس تخفيفاً^(****) على

.....
(*) في ب «للقليل والكثير».

(**) في ب «المسلم».

(**) زيادة من ب.

(****) في ب «تخفيف» بدون ألف وهو خطأ.

(1) انظر: لسان العرب مادة «كلب» 3910/5.

(2) سورة سبأ، الآية: 37.

(3) لم أجده في ديوان حسان بن ثابت: وقد راجعت طبعتين منه.

(4) نقل الزرقاني هذا الكلام ملخصاً وعزاه إلى بعض المحققين. انظر شرح الموطأ 11/1.

العباد وجُعل أجرُها وثوابها كثواب الخمسين .

«أَلَيْسَ قَدْ عَلِمْتَ»⁽¹⁾

كذا جاءت الرواية وهي جائزة إلا أنّ المشهور في [الاستعمال الفصيح]^(*) أَلَسْتَ للمخاطب، وإنما يُقال: أَلَيْسَ للغائب⁽²⁾.

وقول جبريل عليه السلام: «بِهَذَا أُمِرْتُ» .

رُويَناه بفتح التاء^(**)، أي: بهذا أَمَرَكَ رَبُّكَ، ومن رواه بالضم فهو إخبار عن نفسه، أي: بهذا أمرني ربي أن أَعْلَمَكَ .

«أَوْ إِنَّ جِبْرِيلَ»

[الوجه]^(***) كسر إن هاهنا لأنه موضع يصلح^(****) فيه الاسم والفعل ألا ترى أنه قد كان يجوز له أن يقول: «[أو جبريل]^(*****) هو الذي أقام» وكان يجوز [أن يقول]^(*****): «أو أقام جبريل» وكلّ موضع يَصْلَحُ^(*****) فيه استعمال الاسم تارة والفعل تارة فَإِنَّ فيه مكسورة، فإذا انفرد الموضع بأحدهما فَأَنَّ فيه مفتوحة كقولك: بلغني أَنَّكَ قَائِمٌ. فهذا موضع لا يصلح^(*****) فيه إلا الاسم كأنه قال: بَلَّغْنِي قِيَامَكَ. وقولك:

.....
(*) سقطت من أ.

(**) في ب «رُويَناه بالفتح» وسقطت كلمة «رويناه» من أ.

(***) سقطت من ب والعبرة فيها هكذا «كسر إن هاهنا أولى».

(****) في ب «يصح».

(*****) سقط في الموضعين من ب.

(*****) في الموضعين في ب «يصح».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة 3/1، 1/4 وبرواية أبي مصعب 3/1 رقم 1.

(2) نقل هذا الكلام الزرقاني في شرح الموطأ 12/1.

لَوْ أَنَّ زَيْدًا جَاءَنِي لِأَكْرَمْتُهُ*، فهذا موضع لا يصلح فيه إلا الفعل .

و «الشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا، قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ»⁽¹⁾

يُقال: ظَهَرَ الرَّجُلُ فَوْقَ السَّطْحِ، وَظَهَرَهُ إِذَا عَلَاهُ، وَإِنَّمَا قِيلَ ذَلِكَ لِأَنَّهُ إِذَا عَلَا فَوْقَهُ ظَهَرَ شَخْصُهُ لِمَنْ يَتَأَمَّلُهُ. قال الله تعالى: ﴿فَمَا أَصْبَعُوا أَنْ يُظْهَرُوهُ﴾⁽²⁾. ويُقال: ظَهَرْتُ مِنَ الْمَكَانِ إِذَا خَرَجْتُ مِنْهُ، وَيُقَالُ: ظَهَرَ مِنْكَ** الشَّيْءُ إِذَا زَالَ وَذَهَبَ، وَهُوَ رَاجِعٌ إِلَى مَا ذُكِرَ. فمعنى قوله***): «وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا قَبْلَ أَنْ تَظْهَرَ» أي تخرج عنها وترتفع. والفقهاء يقولون معناه [قبل]****) أن يظهر الظل على الجدار وهو نحو مما ذكر. والقول المتقدم*****) أليق بلفظ الحديث لأن الضمير في قوله: «تَظْهَرَ» يرجع إلى الشمس ولم يتقدم للظل في الحديث ذكر⁽³⁾.

إِنَّ كُلَّ بِنَاءٍ أَحَاطَ بِهِ حَائِطٌ فَهُوَ حُجْرَةٌ وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: حَجَرْتُ الشَّيْءَ إِذَا مَنَعْتَهُ، وَحَجَرَ الْقَمَرَ إِذَا صَارَتْ حَوْلَهُ دَائِرَةٌ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تَمْنَعُ مَنْ دَخَلَهَا مِنْ أَنْ يُوَصَلَ*****) إِلَيْهِ وَمَنْ أَنْ يُرَى. وَيُقَالُ لِحَائِطِ الْحِجْرَةِ الْحِجَارِيَّةِ.

.....

(*) في ب «لأكرمك» وهو خطأ.

(**) في ب «عنك».

(***) في ب «قولها».

(****) سقطت من ب.

(*****) في ب «الأول».

(*****) في ب «يصل».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة 2/4/1 وبرواية أبي مصعب 2/4/1.

(2) سورة الكهف، الآية: 97.

(3) انظر: مشارق الأنوار للقاضي عياض ج 1 ص 330 - 331.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب وقوت الصلاة 4/1 - 3/5 وبرواية أبي مصعب 3/4/1 وهو مرسل وقد وصله النسائي في الكبرى (1606) وسنده صحيح.

«بَعْدَ أَنْ أَسْفَرَ»⁽¹⁾

الصُّبْحُ إِذَا أَنَارَ، وَأَسْفَرَ الْقَوْمَ: إِذَا أَضْبَحُوا.

وقول عائشة رضي الله عنها: «إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ الصُّبْحَ»⁽²⁾

إِنَّ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ وَنَحْوِهِ عِنْدَ سَيبَوِيهِ مَخْفَفَةٌ مِنْ إِنَّ الْمَشْدَدَةَ^(*)، وَاللَّامُ لَازِمَةٌ لَخَبْرِهَا لِيُفْرَقَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ إِنَّ أَنْتِي بِمَعْنَى مَا. فَإِذَا قُلْتَ: إِنَّ زَيْدًا لِقَائِمٍ، فَهِيَ تَأْكِيدٌ. وَإِذَا قُلْتَ: إِنَّ زَيْدًا قَائِمٌ^(**)، وَأَسْقَطْتَ اللَّامَ فَهِيَ نَفْيٌ بِمَعْنَى مَا زَيْدٌ قَائِمٌ. وَالْكَوْفِيُّونَ يُجِيزُونَ أَنْ تَكُونَ نَفْيًا، وَإِنْ كَانَتْ اللَّامُ فِي جَوَابِهَا^(***)، وَيَجْعَلُونَ اللَّامَ بِمَعْنَى إِلَّا الْمَوْجِبَةَ كَأَنَّهَا قَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [إِلَّا]^(****) يُصَلِّيَ.

[وَتَقْدِيرُ الْكَلَامِ عَلَى مَذْهَبِ سَيبَوِيهِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُصَلِّيَ]^(*****).

ونظير هذا قوله تعالى: ﴿وَإِنْ كَانَ مَكْرَهُمْ لَتَرْوُلُ مِنْهُ الْجِبَالُ﴾⁽³⁾ فِي قِرَاءَةِ مَنْ رَفَعَ الْفِعْلَ وَقَفَّحَ اللَّامَ.

«مُتَلَفِّقَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ»⁽⁴⁾

.....
(*) فِي ب «الشديدة».

(**) وَقَعَ فِي أ تَقْدِيمِ وَتَأْخِيرِ فِي هَاتَيْنِ الْجُمْلَتَيْنِ.

(***) فِي ب «خبرها».

(****) سَقَطَتْ مِنْ ب.

(*****) سَقَطَتْ مِنْ ب.

(1) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 4/5/1 وبرواية أبي مصعب 4/5/1.

(2) انظر: مشارق الأنوار لعياض 41/1 - 43.

(3) سورة إبراهيم، الآية: 46 وهذه قراءة الكسائي كما أشار إلى ذلك ابن الجوزي في زاد المسير 74/4.

(4) جزء من حديث سبقت الإشارة إلى تخريجه قريباً.

وقع في رواية يحيى⁽¹⁾ بفائين، ورواه أكثر الرواة بالفاء والعين غير معجمة والمعنى واحد، يُقال: تَلَفَعَ الرجل بثوبه إذا اشتمل به.

وفي رواية ابن بكير: «فِيَنْصَرِفَنَّ» على لفظ الجمع، وهي لغة لبعض العرب والأكثر الأفصح الإفراد.

والمروط: أكيسة تُتخذ من الصوف والخز، وجاء في تفسيرها في هذا الحديث أنها أكيسة من صوف مربعة سداها شعر^(*).

وأما قول امرؤ القيس:

على أتريننا ذيل مِرْطٍ مُرَحَّل⁽²⁾

فالمرط هاهنا من خَز⁽³⁾.

«والغلس» ظلمة آخر الليل.

.....
(*) في ب «شعرها».

(1) يقصد بيحيى راوية الموطأ في الأندلس والمغرب هو الليثي المصمودي 4/5/1 وفي المطبوع منها بالفاء والعين غير المعجمة. وكذا في النسخة الجديدة التي حققها العلامة بشار عواد 4/35/1. قال القاضي عياض في المشارق 361/1: «كذا رواه طائفة من أصحاب الموطأ عن مالك بالفاء فيهما. وكذا رواه عُبيدالله عن يحيى. وكذا رواه مسلم عن الأنصاري، عن معن، عن مالك. ورواه أكثر أصحاب الموطأ وغيرهم عنه متلفعات الثانية عين مهملة منهم مطرّف وابن بكير وابن القاسم ومعن في رواية عنه. وكذا رواه غير مالك. ورواه ابن وضاح عن يحيى كرواية الجمهور أو هو من إصلاحه، والصواب ما عند الجمهور عن مالك وغيره وإن تقاربت معاني الروايتين. والتلفع يستعمل في الالتحاف مع تغطية الرأس والتلفف قريب منه، لكن ليس فيه تغطية الرأس، وقد يجيء بمعنى التلفع وتغطية الرأس، ومنه في بعض روايات حديث أم زرع: «وإذا اضطجع التف».

(2) ديوان امرؤ القيس ص 14 وصدر البيت:

خَرَجْتُ بِهَا تَمَشِي تَجُرُّ وَرَاءَنَا

(3) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام 138/1 والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير مادة مرط 319/4.

«مَنْ حَفِظَهَا وَحَافِظَ عَلَيْهَا»⁽¹⁾

فإنَّ الحفظ رعاية الشيء لئلاً يذهب ويضيع . ومنه حفظ القرآن، وحفظ العبد . وأما المحافظة فملازمة الشيء .

«فَهُوَ لِمَا سِوَاهَا أَضِيعُ»

هكذا روي في هذا الحديث، وكان الوجه [أن يُقال] (*): فهو لما سواها أشدُّ إضاعةً، لأنَّ الفِعل الزائد على ثلاثة أحرف لا يُبنى منه أفعال، وقد أجاز سيبويه فيما كان أوله الهمزة خاصة .

«إِذَا زَاعَتِ الشَّمْسُ»

معناه: مالت، وكلَّ شيء مال وانحاز (***) عن الاعتدال فقد زاع⁽²⁾ . قال الله عزَّ وجل: ﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾⁽³⁾ .

و «الفِيءُ»⁽⁴⁾ الظلُّ إذا رجع من جانب المغرب إلى جانب المشرق، ولا يُقال له قبل الزوال فيء حتى ينقلب ويرجع، لأنَّ معنى الفِيء في اللغة، إنَّما هو الرجوع، قال الله عزَّ وجل: ﴿حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾⁽⁵⁾ أي: ترجع⁽⁶⁾ .

ويُقال: «عَرَبَتِ» الشمسُ بفتح الراء، وقد أولعت العامة بضمتها وهو خطأ، قال الله عزَّ وجل: ﴿وَإِذَا عَرَبَتِ نَفْسُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾⁽⁷⁾ .

.....
(*) هذه الزيادة ثابتة في ب وسقطت من أصل أو أشار إليها المحشي بالهامش .
(**) في ب «أنحرف» .

- (1) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 8/1 - 8/7 و برواية أبي مصعب 6/1 رقم 6.
- (2) انظر: المشارق لعياض 314/1.
- (3) سورة الصف، الآية: 5.
- (4) الكلمة ضمن الأثر الذي سبق تخريجه .
- (5) سورة الحجرات، الآية: 9.
- (6) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص 584 - 585.
- (7) سورة الكهف، الآية: 17.

المشهور من رواية يحيى بالشين المعجمة، والمشهور من رواية ابن كبير بالسین غير المُعجِمة، وهما لغتان جیدتان حکاهما اللغويون، غَبَسَ وأَغْبَسَ، وَعَبَشَ وأَغْبَشَ، وهو اختلاط الضوء والظلام⁽²⁾(*).

«ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ»⁽³⁾

يجوز في قُبَاءِ الصَّرْفِ عَلَى الْمَوْضِعِ وَالْمَكَانِ، وَتَرَكَ الصَّرْفَ عَلَى مَعْنَى الْبَقْعَةِ وَالْأَرْضِ.

قول عمر رضي الله عنه: (فَلَا نَأْمَتْ عَيْنُهُ ثَلَاثًا)⁽⁴⁾ إِنَّمَا ذَلِكَ عَلَى جِهَةِ التَّأْكِيدِ وَالْإِغْلَاطِ فِي الدِّعَاءِ. وَخَصَّ الثَّلَاثَ لِأَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ حَكَى أَنَّ الْعَرَبَ كَانُوا يَسْتَحْسِنُونَ الثَّلَاثَ إِذَا أَرَادُوا مَدْحًا أَوْ دَمًّا وَنَحْوَهُمَا، وَيَقُولُونَ: أَجُودَ الْعَرَبِ ثَلَاثَةٌ، وَشَجْعَانُهُمْ ثَلَاثَةٌ، وَنَحْوَ ذَلِكَ. وَمَعْلُومٌ أَنَّهُ كَانَ فِيهِمْ مِنَ الْأَجْوَادِ وَالشَّجْعَانِ أَكْثَرَ مِنْ هَذَا الْعَدَدِ، فَيُمْكِنُ أَنْ يَكُونَ عُمَرُ جَرَى عَلَى قَوْلِ الْعَرَبِ فِي هَذَا.

اشتقاق «أَلْضُبْحِ»⁽⁵⁾ مِنَ الصَّبَاحَةِ، وَهِيَ الْجَمَالُ وَالْحُسْنُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِإِشْرَاقِهِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِنْ قَوْلِهِمْ: شَيْءٌ أَضْبَحَ إِذَا كَانَ فِيهِ بَيَاضٌ وَحُمْرَةٌ، فَيَكُونُ قَدْ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِلْبَيَاضِ الَّذِي تَخَالَطَهُ الْحُمْرَةُ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ⁽⁶⁾.

.....
(* تصحفت في الأصلين إلى «الظل».)

(1) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 9/8/1 وفي رواية أبي مصعب 10/7/1 «وصل الضبح بغلس».

(2) انظر: كلام العلامة عياض في المشارق 128/2 والنهاية مادة «غبش» 339/3 وفيه يقول ابن الأثير: «ورواه جماعة في الموطأ بالسین المهملة وبالمعجمة أكثر...».

(3) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 8/1 - 11/9 وبرواية أبي مصعب 7/1 - 11/8.

(4) سبق تخريجه.

(5) انظر: حديث عطاء الذي سبق ص 36، وحديث عائشة ص 37، وحديث أبي هريرة 5/36/1 - ط بشار.

(6) انظر: مادة «صبح» من لسان العرب 2390/4، 2391.

واشتقاق «الفَجْرِ»⁽¹⁾ من تفجير الماء، وظهوره من الأرض، وشبّه انصداعه في الظلام بانفجار الماء⁽²⁾.

و «الظُّهُرُ»⁽³⁾ والظُّهْرِيَّة في اللَّغَة ساعةِ الزَّوالِ حينَ يقوى سلطان الشمس، فَسُمِّيت الصلاة ظُهوراً، لِأَنَّهَا تُصَلَّى في ذلك الوقت، وقيل: سُمِّيت بذلك لِأَنَّهَا أَوَّلُ صلاةٍ أُظهِرَتْ^(*).

و «العَصْرُ» العَشِيَّة، وبذلك سُمِّيت الصلاة في المشهور من أقوال العلماء. ورؤي عن سعيد بن جُبَيْر وأبي قلابة أَنهما قالَا: «سُمِّيت بذلك لِتُعَصْر» أَراد بذلك تأخيرها. والأوَّل هو المعروف.

ويُقال^(**) لِلصُّبْحِ وَالظُّهْرِ وَالْعَصْرِ جَمِيعاً العَصْرانِ ومنه حديث عبد الله بن فضالة، عن أبيه أَنَّ رسولَ الله ﷺ قال له: «حَافِظُ عَلَيِ العَصْرَيْنِ»⁽⁴⁾ قال: «وما كَأَنَّتَ مِن لُعْتِنَا» وَإِنَّمَا قِيلَ لهُمَا ذَلِكَ لِأَنَّ الغَدَاةَ وَالعَشِيَّةَ يُقالُ لهُمَا: العَصْرانِ. وَيُقالُ أيضاً لِلَّيْلِ وَالنَّهَارِ: العَصْرانِ⁽⁵⁾.

ومعنى «عَرَبَتِ الشَّمْسُ» بَعُدت فلم تدرِكها الأَبصار، ومنه سُمِّيَ الغَرِيبُ لبعده عن [وطنه]^(***) وأهله.

-
- (*) في ب «ظهرت» بدون همزة.
- (**) في أ «وسُمِّيت».
- (***) سقطت من أ.

(1) انظر: الأثر الذي أشرت إليه ص 40.

(2) انظر: اللسان مادة «فجر» 3351/5.

(3) انظر: المصدر السابق مادة «ظهر» 2769/4.

(4) الحديث صحيح أخرجه أبو داود في السنن (428) والطحاوي في المشكل 440/1 وابن حبان (282: موارد الظمان) والحاكم في المستدرک 20/1 و628/3 والبيهقي في السنن 466/1 وصححه الألباني في الصحيحة رقم (1813).

(5) انظر: اللسان مادة «عصر» 2968/4 وبتحقيق أوسع مشارق عياض 94/2 - 95 طبعة المكتبة العتيقة بتونس.

وسُمِّي أول الليل «عِشَاءً» لأنه يُعْشِي العيون، فلا ترى شيئاً إلا على ضعف من النظر.

و «العَتَمَةُ» من الليل قدر ثُلُثِهِ، وبذلك سُمِّيَت الصلاة، وقيل: سُمِّيَت عتمة لتأخيرها⁽¹⁾.

وفي «الطَّنْفَسَةِ»⁽²⁾ ثلاث لغات كسر الطاء والفاء، وفتحهما، وكسر الطاء وفتح الفاء. وهي تُتخذ للجلوس عليها، وللركوب على الإبل⁽³⁾.

و «الضُّحَى»⁽⁴⁾ إذا ضَمَّ أوله قُصِر، وإذا مُدَّ فُتِح أوله. وقد قيل: إنَّ الضُّحَاءَ [الممدود]^(*) المفتوح الأول أرفع من المرفوع الأول المقصور. وكذلك قال صاحب كتاب «العين»: «الضُّحُو: ارتفاع النهار، والضُّحَى: فوق ذلك. والضُّحَاءُ: إذا أمتدَّ النهار. قال: والشمس تُسَمَّى: الضُّحَاءُ»⁽⁵⁾ وقال غيره: الضُّحَاءُ للإبل مفتوح ممدود كالقراء للناس⁽⁶⁾.

ويُقال: «قَالَ الرَّجُلُ» يَقِيل قِيلولة إذا أقام في القائلة، فأما البيع فيقال فيه: قَالَهُ الْبَيْعَ وَأَقَالَهُ [الْبَيْعَ]^(**). وكثير من اللغويين يقول: أقال بالألف في البيع، ولا يجيز قال إلا في نوم القائلة.

.....

(*) سقطت من ب.

(**) سقطت من ب.

(1) انظر: مشارق الأنوار 65/2 - 66 والنهاية في غريب الحديث والأثر مادة «عتم» 180/3 - 181.

(2) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 13/9/1 ورواية أبي مصعب 13/8/1.

(3) انظر: النهاية مادة «طنفس» 140/3.

(4) في المطبوع من موطأ يحيى الأندلسي بتحقيق محمد فؤاد عبدالباقي «الضحاء» وفي طبعة بشار كذلك 13/41/1 وفي نسخة خطية مضبوطة ضبطاً جيداً عند شيخنا العلامة النيفر رحمه الله تعالى «الضحى» بالقصر مثلما هو عند المؤلف وانظر المشارق 55/2 - 56.

(5) كتاب العين مادة شمس ج 6 ص 230 وراجع المشارق 2 ص 93 - 94.

(6) انظر: الاقتضاب لمحمد بن عبدالحق ل 3/ب. واللسان مادة «ضحأ» 2559/4.

و «مَلَّلٌ»⁽¹⁾ موضع قريب من المدينة، يُصَرَّف إذا ذهب إلى الموضع والمكان، ويُمنع الصَّرف إذا ذهب إلى البُقعة والأرض.

و «التَّهَجِيرُ»⁽²⁾ السير في الهاجرة وهي القائلة يُقال: هَجَّرَ الرَّجُلَ تَهَجِيرًا فهو مُهَجَّرٌ ومُهَجَّرٌ، وهَجَّرَ النَّهَارُ تَهَجِيرًا إذا اشتدَّ حرُّه.

واخْتُلِفَ في «الدُّلُوكِ»⁽³⁾ يُروى عن ابن عباس أنه الغروب. وكذلك رُوي عن ابن مسعود. وقال ابن عمر: «هو الزَّوال»⁽⁴⁾ وكلاهما صحيح حكاهما أهل اللغة. ولكن الأظهر من قوله تعالى: ﴿أَقْرِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ﴾⁽⁵⁾ أن يكون الزَّوال لأنه إذا حُمِلَ على هذا كانت الآية متضمَّنة للصلوات الخمس.

وإذا كان الدلوك فيها الغروب خرجت الظهر والعصر من الآية. فلذلك كان قول من قال: إنَّ الدلوك في الآية بمعنى الزَّوال أليق بتفسير^(*) الآية، وإن كان الدلوك بمعنى الغروب غير مدفوع^(**) في الشمس، وغيرها من الكواكب وهو في الشمس أشهر. ومن ذهب إلى أن المراد بالدلوك المذكور في الآية مغيب الشمس، فقلوه يقتضي أن يريد بإقامة الصلاة إلى غسق الليل، صلاة العشاء وحدها⁽⁶⁾.

.....
(*) في ب «لتفسير».

(**) في ب «مرفوع».

(1) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 14/10/1 وبرواية أبي مصعب 14/10/1.

(2) سبقت الإشارة إلى موضع هذه الكلمة في التخريج السابق.

(3) انظر: كتاب وقوت الصلاة، باب ما جاء في دلوك الشمس وغسق الليل 11/1 وبرواية أبي مصعب 20/10/1.

(4) انظر في ذلك: تفسير البغوي 114/5 وزاد المسير لابن الجوزي 72/5 - 74 وتفسير القرطبي 303/10 - 307.

(5) سورة الإسراء، الآية: 78.

(6) انظر: المشارق لعياض 257/1.

الصواب نصب الأهل والمال، ومن رفعه فقد غلط، لأنّ معناه أصيب بأهله وماله. ففي «وُتِرَ» ضمير مرفوع عليّ أنّه اسم ما لم يسمّ فاعله. و«أَهْلُهُ» منصوب لأنّه مفعول ثانٍ. ووُتِرَ استُعْمِلَ متعدّياً إلى مفعول واحد وإلى مفعولين، فمن المتعدّي إلى المفعولين قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَرْكُزَ أَعْمَلَكُمْ﴾⁽²⁾ وهذا هو المذكور في الحديث. ويُقال: قد وتر مكان أهله وماله، يُقال هذا فيما فاته من صلاة العصر بمنزلة التي قد وُتِرَ فذهب [بأهله وماله] (*). قال أبو عبيد: «وقال غير الكسائي: وتر أهله وماله وبقي فرداً. وذهب إلى قوله تعالى: ﴿وَلَنْ يَرْكُزَ أَعْمَلَكُمْ﴾⁽³⁾ أي لن ينقصكم، يُقال: وتُرْتُهُ حَقَّهُ إذا نَقَضْتُهُ وأحد القولين قريب من الآخر»⁽⁴⁾.

وفي رواية ابن بُكير: «فَلَقِي رَجُلًا عِنْدَ خَاتِمَةِ الْبِلَاطِ».

يريد الطريق المبلّط بالحجارة وهو المفروش بها، وهو ناحية الزوراء، ويُقال للحجارة المفروشة، والأرض الملساء البِلَاطِ.

و «التَّطْفِيفُ» في لسان العرب الزيادة على العدل والنقصان منه.

و «يُقَالُ: لِكُلِّ شَيْءٍ وِفَاءٌ وَتَطْفِيفٌ»⁽⁵⁾.

يريد أنّ هذه اللفظة تدخل [على كلّ شيء] (***) مذموم زيادة ونقصاناً.

.....

(*) سقطت من ب.

(**) سقطت من أ.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب جامع الوقوت 11/1 - 21/12

وبرواية أبي مصعب 22/11/1.

(2)(3) سورة محمد، الآية: 35.

(4) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 185/1. وقد توسع عياض في الكلام على هذه المادة

في المشارق 278/2.

(5) انظر: الموطأ، الموضوع السابق 22/12/1 وبرواية أبي مصعب 23/11/1.

وهذا قول من يذهب إلى أنّ التطفيف يكون بمعنى الزيادة، واحتجوا بحديث عبدالله بن عمر: «سَابِقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ الْخَيْلِ وَكُنْتُ يَوْمَئِذٍ فَارِسًا فَسَبَقْتُ النَّاسَ، وَطَفَّفَ بِي الْفَرَسُ مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ»⁽¹⁾.

وتوهموه بمعنى جاوز، وليس يلزم ما قالوه، وإنما أراد أن الفرس وثب به حتى كاد يساور المسجد. والمشهور في التطفيف إنما هو النقصان. فإن قال قائل إن قوله تعالى: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾⁽²⁾ إلى آخر الآية قد دل على ما قلناه لأنه سماهم مطففين، ثم وصفهم بأنهم يأخذون الزيادة ويعطون النقصان، فمن أين أنكرت أن يكون التطفيف زيادة ونقصاناً، ويكون محصول معناه الخروج عن الاعتدال؟⁽³⁾.

فالجواب عن هذا من وجهين:

أحدهما: كما قلناه.

والثاني: أن الزيادة التي يأخذونها لأنفسهم ترجع بالنقصان على من يعاملهم فقد صار الجميع يعود إلى معنى النقصان. وأما قوله: «مَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ سَاهِيًا أَوْ نَاسِيًا»⁽⁴⁾

فقد فرق قوم بين السهو والتسيان. فقالوا: التسيان عدم الذكر، والسهو الغلط والغفلة.

وذهب قوم إلى أنهما سواء، والقول الأول أظهر⁽⁵⁾.

ويقال: «غَمِي عَلَى الرَّجُلِ»⁽⁶⁾ وأغمي عليه لغتان مشهورتان.

(1) رواه أبو عبيد في غريب الحديث 323/1، 324 وانظر بقية كلامه هناك.

(2) سورة المطففين، الآية: 1.

(3) انظر: مشارق الأنوار لعياض 321/1. ونقل صاحب الاقتضاب نحوه عن المؤلف انظر: ل4/4.

(4) انظر: الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب جامع الوقوت 12/1 - 23/13 وأبا مصعب 25/12/1.

(5) انظر: المشارق 229/2.

(6) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 24/13/1 وبرواية أبي مصعب 28/12/1.

وقوله: «حِينَ قَفَلَ مِنْ خَيْبَر»⁽¹⁾

معناه: رجع، يُقال: قَفَلَ من سفره يَفْئَلُ قُفُولًا.

ويُقال: «سَرَى» يَسْرِي سِرْوًا⁽²⁾ و«أَسْرَى» إِسْرَاءً إِذَا سَارَ لَيْلًا.

ويُقال: «عَرَسَ» المسافر تعريساً، ومُعْرَساً: إِذَا نَزَلَ فِي آخِرِ اللَّيْلِ لِلرَّاحَةِ مِثْلَ: مَزَقْتُ الشَّيْءَ تَمْزِيقًا وَمَمْزُوقًا، وقد يكون المعرَسُ الموضع يُقال في هذا المعنى: أَعْرَسَ إِعْرَاسًا وَمُعْرَسًا وهو قليل.

وقوله: «أَكَلْنَا لَنَا الصُّبْحَ»

أي: أَزُقِبُهُ وَأَزَعُهُ.

وقوله: «فَبَعَثُوا رَوَاحِلَهُمْ»

أي: حَرَّكُوهَا لِلسَّيْرِ، والرواحل الإبل التي يُسافر عليها، واحدها رَاحِلَةٌ لِأَنَّهَا تَرَحَّلُ بِصَاحِبِهَا مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى مَوْضِعٍ⁽³⁾.

وقوله: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾⁽⁴⁾

تَأَوَّلَهُ كَثِيرٌ مِنَ المَفْسَّرِينَ عَلَى أَنَّهُ أَرَادَ أَنْ يَصَلِّيَ إِذَا ذَكَرَهَا. وَقَالَ غَيْرُ هَؤُلَاءِ فِي ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ﴾ لِتَذْكَرُنِي فِيهَا وَهُوَ قَوْلٌ مُجَاهِدٌ⁽⁵⁾. وَهَذَا القَوْلُ أَلِيْقٌ بِالآيَةِ وَأَشْبَهَ بِمَعْنَاهَا.

وَأَمَّا قِرَاءَةُ مَنْ قَرَأَ «لِلذِّكْرِى»⁽⁶⁾ فَهُوَ أَشْبَهَ بِالتَّأْوِيلِ الأوَّلِ، وَكَأَنَّهُ أَرَادَ ذِكْرَهَا.

(1) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 13/1 - 25/14 وبرواية أبي مصعب 29/13/1.

(2) كذا في الأصل وفي اللسان مادة «سرا» 2003/3 ذكر سَرَى سَرَى وَسَرَى وَسَرَى وَسَرَى وَسَرَى وَسَرَى. ولم يتعرض لما ذكره المؤلف ولعله تصحيف.

(3) انظر: الحديث الذي سبقت الإشارة إلى تخريجه آنفاً من الموطأ.

(4) سورة طه، الآية: 14.

(5) انظر: تفسير البغوي معالم التنزيل 267/5.

(6) قال ابن الجوزي في زاد المسير 275/5: «وقرأ ابن مسعود، وأبي بن كعب، وابن السميع: «وأقم الصلاة لِلذِّكْرِى» بلامين وتشديد الذال».

وقوله: «رَأَى مِنْ فَرَاعِهِمْ».

تقديره على مذهب أبي الحسن الأخفش⁽¹⁾: وقد رأى فَرَاعِهِمْ، ومن زائدة.

وقوله: «فَلَمْ يَزَلْ يُهَدِّثُهُ كَمَا يُهَدِّدُ الصَّبِيَّ»⁽²⁾

فقد روي بتشديد الدال، وقد يجوز: يُهَدِّثُهُ كَمَا يُهَدِّدُ الصَّبِيَّ، بسكون الهاء وتخفيف الدال وهما لغتان. هَدَّأْتُ الصَّبِيَّ وَأَهْدَأْتُهُ، كما يقال: «كَرَّمْتُ الرجل، وَأَكْرَمْتُهُ»^{(3)(*)}.

ورواه قوم «كَأَنِّي مَهْدَأٌ» بفتح الميم والتصب على الظرف أي: كَأَنِّي بعد هدإٍ من الليل نحو من ثلثه.

وفي حديث خَبَاب بن الأرت رضي الله عنه: «شَكَوتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ فَلَمْ يُشْكِنَا»⁽⁴⁾.

هذه اللفظة من الأضداد. يُقال: أَشْكَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَحْوَجْتَهُ إِلَى أَنْ يَشْكُو. وَأَشْكَيْتُهُ إِذَا اشْتكى إِلَيْكَ فَأَزَلْتَهُ عَنْهُ مَا يَشْكُوهُ.

وقد اختلف في معنى قوله: «أَشْتَكِتُ النَّارَ»⁽⁵⁾.

فجعل قوم حقيقة، وقالوا: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُنْطِقَ كُلَّ شَيْءٍ

.....
(* في أكرمت وأكرمت الرجل.

(1) أظنه الأخفش الأوسط يكنى أبا الحسن سعيد بن مسعدة صاحب سيبويه عالم باللغة والأدب وأحد النحاة الكبار توفي سنة نيف عشر ومئتين. انظر ترجمته في وفيات الأعيان 380/2 - 381 والسير 206/10.

(2) انظر: ما سبق تخريجه من الموطأ.

(3) أي يُسكنه وينومه. انظر: المشارق 266/2.

(4) هذا الحديث أخرجه مسلم في المساجد رقم (619).

(5) انظر: الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب النهي عن الصلاة بالهاجرة 27/15/1 و28 وبرواية أبي مصعب 39/18/1.

بما شاء. وحَمَلُوا جميع ما ورد من هذا ونحوه في القرآن والحديث على ظاهره. وهو الحق والصواب إن شاء الله⁽¹⁾.

وذهب قوم إلى أن هذا كله مجاز، وما تقدّم هو الحق.
و «الفَيْح»⁽²⁾

انتشار الحرّ وسطوعه.

ومعنى «الإِبرَاد»⁽³⁾

تأخير الصلاة إلى أن يسكن الحرّ. ويُقال: أبرد القوم إذا برّد عليهم الوقت وأنكسرت عنهم شدّة الحرّ.

ومعنى قول الفقهاء: «تاب (* من البُعد».

أني يُقصد.

وذكر قوله: «يُؤذِنَا بِرِيحِ الثُّوم»⁽⁴⁾

هكذا الرواية بإثبات الياء وهو الصحيح، ولا يجوز في مثل هذا الجزم على جواب النهي في قول سيبويه وأصحابه ومثله قولهم: «لا تَدُنْ من الأسدِ يَأْكُلُكَ» فإنّ الكسائي يجوز في هذا الجزم، وهو غلط لأنّه يصير تباعده عن الأسد سبباً لأكل الأسد إياه. وكذلك يصير تباعدهم عن المسجد سبباً لإذابتهم له بريح الثوم، وليس هذا موضعاً للتطويل في الترجيح بين القولين.

.....
(* غير واضحة بالأصل.

(1) وهو الراجح في تأويل آيات الصفات في القرآن والسنة الصحيحة وما عليه الصحابة والتابعون وأئمة السلف وما سواه فإنه بعيد عن الصواب.

(2)(3) وردت هاتان الكلمتان ضمن الأحاديث التي سبقت الإشارة إلى تخريجها.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب وقوت الصلاة، باب النهي عن دخول المسجد لريح الثوم وتغطية الفم 30/17/1 وبرواية أبي مصعب 41/19/1.

والملاحظ أنّ الحديث مرسل من رواية مالك في الموطأ وهو موصول عند مسلم في كتاب المساجد ومواضع الصلاة 1 /رقم (563).

وقوله: «جَبَذَ»

وَجَذَبَ جَذْبًا وَجَبَذًا بِمَعْنَى وَاحِدٍ (1).

وقوله: «عَنْ فِيهِ» (2)

المشهور في هذه اللفظة أن تُستعمل في حال إفرادها بالميم فيقال: فَمَّ ومن العرب من يضمّ الفاء ومنهم من يكسرهما، فإذا أُضيفت استعملت بحروف اللين فيقال: فُوَّةٌ وفَاءٌ وفيه، ورُبَّمَا استعملوهما في حال الإضافة بالميم (3).

قال الرَّاجِزُ:

كَالْحُوتِ لَا يَرُويهِ شَيْءٌ يَلْقَمُهُ يُصْبِحُ ظَمَانٌ* وَفِي الْبَحْرِ فَمُهُ (4)

وذكر قول الشافعي رضي الله عنه: إنَّ الباءَ عنده للتبعيض، قال: وهذا خطأ، وإنما الباء للإلصاق، وما قاله الشافعي غير معروف في كلام العرب (5).

ومعنى قوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾ (6)

أَلصِقُوا الْمَسْحَ بِرُءُوسِكُمْ، ويجوز أن تكون زائدة للتأكيد كالتي في قوله: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ﴾ (7).

.....
(* تصحفت هذه الكلمة في أ إلى «ظنان».

(1) انظر: ما قاله في لسان العرب مادة «جذب» 534/1.

(2) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 30/17/1 ورواية أبي مصعب 42/19/1.

(3) انظر: اللسان مادة «فوه» 3492/5 - 3994.

(4) البيت لرؤية بن العجاج كما في ديوانه ص 159 وفيه «يَلْهَمُهُ» بدل «يَلْقَمُهُ».

(5) هكذا في الأصلين ويبدو أن الكلام يتعلّق بما سيأتي من ألفاظ الحديث وذلك أن المعنى يتناسب مع ما بعده وقد وقع النسخ في هذا مرة أخرى في آخر الكتاب تأتي الإشارة إليه في موضعه.

(6) سورة المائدة، الآية: 6.

(7) سورة العلق، الآية: 1.

وَحَكَى (*) قول مالك رضي الله عنه في إدخال المرفقين في الوضوء، فقال: وَحُجَّتْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿مَنْ أَنْصَرَيْتَ إِلَى اللَّهِ﴾ (1) و﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ (2).
فما بعد إلى في هذين الموضوعين داخل فيما قبلهما، وهي بمنزلة مع.

وَحُجَّةٌ مِنْ قَالَ بِخِلَافِ مَالِكٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَىٰ اللَّيْلِ﴾ (3) وَاللَّيْلُ غَيْرُ دَاخِلٍ فِي الصِّيَامِ.

وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَرْجَحُ لِأَنَّ مَا بَعْدَ إِلَىٰ إِتْمَا يَنْبَغِي أَنْ يَدْخُلَ فِيهَا قَبْلَهَا إِذَا كَانَ مِنْ غَيْرِ جِنْسِهِ، وَأَمَّا إِذَا كَانَ مِنْ جِنْسِهِ فَإِنَّهُ إِنْ يَكُونُ (***) دَاخِلًا فِيهَا قَبْلَهُ حَتَّى يَقُومَ دَلِيلٌ عَلَىٰ غَيْرِهِ.

[«الْوُضُوءُ»]

بَضَمَ الْوَاوِ، وَبِفَتْحِهَا الْمَاءُ، وَهُوَ قَوْلُ مَشْهُورٍ عَنِ الْكُوفِيِّينَ. وَأَمَّا سَبِيوِيهِ وَأَصْحَابِهِ فَقَالُوا بِالْفَتْحِ فِي الْمَصْدَرِ وَالْمَاءُ جَمِيعًا.

وَقَالَ الْأَصْمَعِيُّ: الْوُضُوءُ بِالضَّمِّ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْعَرَبِ، وَإِنَّمَا هُوَ قِيَاسُ قَاسِهِ النَّحْوِيِّينَ (4).

و «الاسْتِجْمَارُ» (5)

الْتِمَاحُ بِالْأَحْجَارِ وَهِيَ الْجِمَارُ، وَبِهِ سُمِّيَتْ أَحْجَارُ مَكَّةَ، وَيُقَالُ: جَمَرَ الرَّجُلُ تَجْمِيرًا، إِذَا رَمَى بِالْجِمَارِ، وَوَاحِدَةُ الْجِمَارِ جَمْرَةٌ.

و «الاسْتِنْتَارُ» (6)

.....

(*) فِي ب «وَذَكَرَ».

(**) كَذَا الْعِبَارَةُ فِي الْأَصْلِينَ وَلَعَلَّ إِنْ هُنَا بِمَعْنَى «مَا» الثَّانِيَةِ.

(1) سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ، آيَةٌ: 52 وَسُورَةُ الصَّفِّ، آيَةٌ: 14.

(2) سُورَةُ النِّسَاءِ، آيَةٌ: 2.

(3) سُورَةُ الْبَقَرَةِ، آيَةٌ: 187.

(4) انظُرْ: النِّهَايَةَ مَادَّةَ «وَضًا» 195/5 وَفِيهِ يَقُولُ ابْنُ الْأَثِيرِ: «وَالْوُضُوءُ بِالضَّمِّ: التَّوَضُّؤُ الْفِعْلُ نَفْسَهُ...».

(5) الْكَلِمَتَانِ مَأْخُودَتَانِ مِنْ حَدِيثِ أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي الْمَوْطَأِ فِي كِتَابِ الطَّهَارَةِ بَابِ الْعَمَلِ

= فِي الْوُضُوءِ 18/1 رَقْمَ 1 وَبِرِوَايَةِ أَبِي مِصْعَبٍ 20/1 رَقْمَ 43.

أخذ الماء بالأنف، وهو مشتق من النثرة وهي (*) الأنف. كأنه أخذ الماء بالنثرة، فهو على هذا بمنزلة الاستنشاق سواء.

وقيل: الاستنثار رمي الماء من الأنف بعد استنشاقه وهو استفعال من قولهم نثر الشيء نثراً، إذا رميته متفرقاً. وهذا القول أشبه بالاستنثار المذكور في الوضوء، لأنه جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ لِيَنْثُرْ»⁽¹⁾ فدل هذا على أن الاستنثار غير الاستنشاق.

وأصل «المضمضة» الغسل، يُقال: مضمض إناءه ومضمضه بالصاد والضاد، إذا غسله⁽²⁾.

وذكر خفض الأرجل في قوله تعالى: ﴿وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾⁽³⁾ فقال في ذلك قولان: زعم قوم أنه خفض على الجوار، وقيل: إن الأرجل معطوفة على الرؤوس على ما ينبغي من العطف.

فإن قيل: كيف يصح عطفها على الرؤوس، والرؤوس ممسوحة والأرجل مغسولة؟

فالجواب عن ذلك من وجهين كلاهما مضع.

[أحدهما]**): أن العرب قد تعطف الشيء على الشيء وإن اختلف

.....

(*) في ب «وهو».

(**) سقطت من أ.

= والاستجمار هو الاستنجاء حكاه أبو عبيد عن الأصمعي. انظر: غريب الحديث 69/1. وانظر: حول الاستنثار نفس الموطن السابق والمشارك لعياض 3/2 - 4 والنهاية مادة «نثر» 15/5.

(1) الحديث في الموطأ لكن بدون لفظة «بمنخره» وفي آخره: «من استجمر فليوتر» انظر: كتاب الطهارة، باب العمل في الوضوء 19/1 رقم (2) وبرواية أبي مصعب 44/21/1.

(2) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 443/2 والنهاية مادة «ممصص» 337/4 - 338.

(3) سورة المائدة، الآية: 6.

معناهما. إذا كان لهما وجه يجتمعان فيه كقول الرّاجز:

شَرَابِ أَلْبَانَ وَتَمْرٍ وَأَقْطُ⁽¹⁾

والتمر والأقط يؤكلان ولا يُشربان، ولكنهما قد اجتمعا في أن كل واحد منهما غذاء يُتغذى به.

وكذلك قول الآخر:

يَا لَيْتَ زَوْجِكَ قَدْ عَدَا مُتَقَلِّدًا سَيْفًا وَرُمْحًا⁽²⁾

والرمح لا يُتقلد، لكن الرمح قد يشارك السيف في أن كل واحد منهما محمول. فكذلك الأرجل والرؤوس، وإن اختلفت في أن بعضها مغسول، فقد اتفقت في أن الغسل والمسح كلاهما طهارة.

والآخر: أن واو العطف إنما تُشركُ الثاني مع الأوّل في نوع الفعل وجنسه، لا في كميّته ولا في كميّته، فلما كانت الواو توجب الشركة في نوع الفعل وجنسه، لا في كميّته، وكان الغسل والتّضح كلاهما يُسمّى مسحاً، عُطفت الأرجل على الرؤوس، وإن اختلفت الكيفيتان والكميتان.

وإنما غَلَطَ مَنْ غَلَطَ فِي هَذَا لَمَّا سَمِعُوا النّحويين يقولون: الواو تُشركُ الأوّل مع الثاني لفظاً ومعنى، ظنّوا أنه يلزم من ذلك تساويهما في الكميّة والكيفيّة⁽³⁾.

وذكر: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَجِعاً»⁽⁴⁾

(1) شيء من اللبن المخيض يُطبخ ثم يترك ويجفف، انظر اللسان «أقط» 99/1.
(2) البيت غير منسوب في تفسير الطبري 140/1 والكامل للمبرد 289/1 وفي اللسان مادة «قلد» 3718/5.

(3) انظر: الاختلاف في تفسير آية المائدة 6 في زاد المسير لابن الجوزي 300/2 - 303 والجامع لأحكام القرآن للقرطبي 92/6 وتفسير ابن كثير 25/2 - 32.

(4) هذا طرف يرويه مالك، عن زيد بن أسلم، أن عمر بن الخطاب قال: «إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ مُضْطَجِعاً فَلْيَتَوَضَّأْ» انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب وضوء النائم إذا قام إلى الصلاة 9/21/1.

وَيُرَوَى «مُضْجَعًا» وهما لغتان، وحُكيت لغة أخرى «مطجع» بطاء.
ولغة رابعة شاذة «ملطجع» باللام والطاء غير المعجمة⁽¹⁾.

و «الكَعْبَانِ» عند العرب العُقدتان اللتان في أسفل الساق عن يمين
القَدَم وشمالها. وكعوب الفتاة تُهدّها، ومن ذهب إلى أنّ الكعبة في ظهور
القدم فقد أخطأ⁽²⁾.

و «الطُّهُورُ»⁽³⁾ مفتوح الطاء سواء أُرذت به المصدر أو الماء. ويُقال
للإناء الذي يُتَطَهَّرُ مِنْهُ: مِطْهَرَةٌ بِكسر الميم لأنّه آلة للماء، والغالب على
الآلات كسر الأوائل نحو: المِحْلِب: للقدح الذي يُحْلَبُ فِيهِ، والمِكْتَل:
للقُفَّة والمِفْتَح.

ويقال: مِطْهَرَةٌ بفتح الميم و [ضَمَّهَا]^(*) [لأنّها مكان للماء قد تَضَمَّنَتْهُ
فهي جارية مَجْرَى الأمكنة، والمكان إذا جاء على صيغة مَفْعَل من الثلاثي،
كالمَقْعَد، والمَذْهَب.

ويقال: طَهَّرَت المرأة وطَهَّرَت بفتح الهاء وضَمَّهَا^(**) إذا انقطع عنها
الدم فهي طاهر بغير هاء، فإذا أُرذت الطهارة من العيوب قُلَّت: طاهرة
بالتاء. قال الكوفيون: إنّما ذلك لأنّها منفردة بالطهر من الحيض لا يشركها
فيه الذُكْر فلم يحتج إلى فرق بينها وبين الذكر. وتشارك معه في الطهارة من
العيوب. وهذا خطأ عند البصريين لأنّنا قد وجدنا صفات كثيرة يشترك فيها
المذكر والمؤنث، فلم يفرّقوا بينهما كامرأة عاشق، وجمل ضامر، وناقاة
ضامر. والقول عند البصريين في هذا أنّ ما جاء من صفات المؤنث بالهاء

.....
(*) زيادة من ب.

(**) سقطت من ب.

(1) انظر: اللسان مادة «ضجع» 2554/4.

(2) تعرّض للخلاف في ذلك صاحب اللسان. انظر: مادة كعب 3888/5.

(3) الكلمة مأخوذة من «باب الطهور للوضوء» وفيه حديث أبي هريرة مرفوعاً حول البحر
«هو الطهور ماؤه الحلّ ميتته» 12/22/1.

فهو مبني على الفعل، وما جاء منه بغيرها فإنه على معنى النسب⁽¹⁾.

وقوله [عليه السلام] (*): «الْحِلُّ مَيْتَةٌ»

يُقال: حِلٌّ وحِلالٌ كما يُقال في ضده: حِزْمٌ وحِرامٌ، ويُقال في الحيوان: مَيْتَةٌ، وفي الأرض: مَيْتٌ بغير هاء. قال الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً﴾⁽²⁾ وقال تعالى: ﴿إِلَّا بَلَدٍ مَيْتٍ﴾⁽³⁾.

[ومعنى «سَكَبَتْ»⁽⁴⁾ صَبَّتْ] (**).

و «أَضَعَى» أَمالَ، وكُلَّ شيء أَمَلْتَهُ، فَقَدْ أَضَعَيْتَهُ.

و «الرُّكْبُ»⁽⁵⁾ جمع رَاكِبٍ، وأكثر ما يُستعمل في الإبل.

«الْقَلْسُ»⁽⁶⁾ يسكون اللام مصدر قَلَسَ يَقْلِسُ إذا خرج مِنْ فِيهِ وَخَلَقَهُ شَيْءٌ مِمَّا فِي جَوْفِهِ، طعاماً كان أو ماءً، فإذا أَرَدْتَ اسم الشيء الخارج [قُلْتَ]⁽⁷⁾ قَلَسٌ، مثل الهَذْمِ يريد المصدر والهِدْمُ اسم الشيء المتهدَّم.

.....

(*) زيادة من أ.

(**) سقطت من أ.

(1) راجع مشارق الأنوار 321/1 - 322 واللسان مادة «طهر» 2712/4 - 2713 ولم يتعرض لذكر «مُطَهَّرَةٌ» بضم الميم كما ذكر المؤلف رحمه الله. والمفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني ص 459 - 460.

(2) سورة الأنعام، الآية: 145.

(3) سورة فاطر، الآية: 9.

(4) انظر: الموطأ. كتاب الطهارة باب الطهور للوضوء 13/23/1 وبرواية أبي مصعب 54/25/1.

(5) كلمة من أثر عن عمر. انظر: الموضع السابق من الموطأ 14/23/1 وبرواية أبي مصعب 55/26/1.

(6) انظر: قول لمالك في الطهارة باب ما لا يحب منه الوضوء 17/24/1 وبرواية أبي مصعب 60/28/1.

(7) لعله سقطت كلمة «قُلْتَ».

وأما «الْقَيْءُ»⁽¹⁾ فيكون المصدر من قَاءَ يَقِيءُ، ويكون الشيء الذي يُتَقَيَّءُ بِلا فرق بينهما في اللفظ. وهذا ممَّا سُمِّيَ به الشيءُ بِفعله الذي يفعله كقولهم للعين: طَرَفٌ وَلَحْظٌ، وللأذن: سَمْعٌ، وإنما تعني في الحقيقة مصادر من قوله: طَرَفٌ، وَلَحْظٌ، وَسَمِعَ.

«الضَّهْبَاءُ» أرضٌ بجهة خَينِر، والضَّهْبَاءُ: بئر لبني سعد، والضَّهْبَاءُ: بئر أيضاً لسعد بن أبي وقاص⁽²⁾.

و «السُّوَيْقُ»⁽³⁾ طعام يُتَّخَذُ من قمح أو شعير ثم يُدَقُّ [فيكون]^(*) شبه الدقيق، فإذا احتيج^(**) إلى أكله تُرِدُّ، أي بُلُّ بماءٍ ولبن أو رُبٌّ ونحو ذلك. وقال قومٌ: هو الكعك⁽⁴⁾.

«أَبْنَتْ» الرجلَ تَأْيِيناً، إِذَا مَدَحْتَهُ بعد موته، وَأَبْنَتْهُ: إِذَا اتَّهَمْتَهُ [بسوءٍ] [من الأفعال]^(***).

«الاسْتِطَابَةُ» الاستِنْجَاءُ. يُقَالُ: اسْتَطَابَ الرَّجُلُ اسْتَطَابَةً وَأَطَابَ إِطَابَةً.

وقوله عليه السلام: «أَوْ لَا يَجِدُ أَحَدُكُمْ ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ؟»⁽⁵⁾.

هذه الواو عند سيبويه وأصحابه واو العطف دخلت عليها ألف

.....
(*) سقطت من ب.

(**) زيادة من أ.

(***) سقطت من أ.

(1) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 1/18/25.

(2) انظر: النهاية مادة «صهب» 3/63 والروض المعطار للحميري ص368.

(3) هذه الكلمة والتي سبقتها وردتا في حديث جاء في الطهارة باب ترك الوضوء ممَّا مسته النار 1/26/20 وبرواية أبي مصعب 1/29/63.

(4) انظر: اللسان مادة «سوق» 3/2156.

(5) ورد هذا الحديث في الطهارة، باب جامع الوضوء 1/28/27 وهو مرسل عند مالك وبرواية أبي مصعب 1/31/71 ولفظه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اسْتَطَابَةِ؟ فَقَالَ...».

الاستفهام، فَأَخَذْتُ فِي الْكَلَامِ ضَرْباً مِنَ التَّقْرِيرِ، وَقَدْ يَكُونُ الِاسْتِفْهَامُ الَّذِي لَا تَقْرِيرَ فِيهِ، وَقَدْ يَحْدُثُ فِي الْكَلَامِ مَعْنَى التَّوْبِيخِ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ﴾ (1) فَهِيَ تُسْتَعْمَلُ عَلَى وَجْهَيْنِ: أحدهما: تقرير المُخْبِرِ عَلَى بَعْضِ مَا أُخْبِرَ بِهِ.

والثاني: عطف كلام المُخَاطَبِ عَلَى كَلَامِ المَحْدُثِ.

وَأَمَّا التَّقْرِيرُ فَمِثْلُ أَنْ تَقُولَ: جَاءَ زَيْدٌ وَقَالَ لِي كَذَا. فيقول [له] (*) المُخَاطَبُ: أَوْ قَالَ لَكَ هَذَا؟ فيستفهمه عن بعض كلامه ويترك بَعْضَهُ. وَأَمَّا العطف فكقول القائل: جَاءَنِي زَيْدٌ. فيقول المُخَاطَبُ: أَوْ قَامَ؟ كَأَنَّهُ زَادَ عَطْفَ الْقِيَامِ عَلَى المَجِيءِ الَّذِي نَطَقَ بِهِ المُخْبِرُ فَلَمْ يَكُنْ مِنْهُ عَلَى ثِقَةٍ فَاسْتَفْهَمَهُ عَنْهُ، وَقَدْ يَكُونُ عَلَى ثِقَةٍ فَاسْتَفْهَمَهُ عَلَى جِهَةِ التَّقْرِيرِ وَالتَّوْبِيخِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِنَ المَعَانِي.

وقوله [عليه السلام] (**): «وَأِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ» (2).

فيه وجهان:

أحدهما: أَنْ يَكُونَ أَرَادَ لِاحْقُونَ فِي الْإِيمَانِ لَا فِي المَوْتِ تَوْقِيّاً مِنَ الفِتْنَةِ فِي الدِّينِ كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ العَزِيزِ حَاكِياً عَنْ نَبِيِّهِ وَخَلِيلِهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَأَجْتَبَيْتَنِي وَبَيَّتَنِي أَنْ تَعْبُدَ إِلَّا ضَمَاماً﴾ (3) وَكَذَلِكَ عَنْ يَوْسُفَ الصِّدِّيقِ [صَلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنَا وَعَلَيْهِ] (***) : ﴿تَوَقَّيْ مُسْلِمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ﴾ (4).

(*) سقطت من أ.

(**) زيادة من أ.

(***) زيادة من أ.

(1) سورة البقرة، الآية: 87.

(2) هذا طرف من حديثه ﷺ حين خرج إلى المقبرة ودعا للأموات وهو في الطهارة، باب جامع الوضوء 28/28/1 وبرواية أبي مصعب 72/32/1.

(3) سورة إبراهيم، الآية: 35.

(4) سورة يوسف، الآية: 101.

ويدل على صحة هذا التأويل قوله ﷺ: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ قَلْبَ قَلْبِي عَلَى طَاعَتِكَ»⁽¹⁾.

والوجه الآخر: أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُشَبَّهُ «إِنْ» الَّتِي لِلشَّرْطِ بِ«إِذَا»، كَمَا تُشَبَّهُ «إِذَا» فِي بَعْضِ الْمَوَاضِعِ بِ«إِنْ». لِأَنَّ «إِذَا» تُضَارِعُ «إِنْ» فِي أَنَّهَا تَحْتَاجُ إِلَى جَوَابٍ. وَالشَّيْئَانِ إِذَا تَضَارَعَا، فَقَدْ يَحْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ عَلَى صَاحِبِهِ. فَمِمَّا شُبِّهَتْ فِيهِ «إِنْ» بِ«إِذَا» قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾⁽²⁾ وَمِمَّا شُبِّهَتْ فِيهِ «إِذَا» بِ«إِنْ» قَوْلُ أَوْسِ بْنِ حَجْرٍ:

إِذَا أَنْتَ لَمْ تُعْرِضْ عَنِ الْجَهْلِ وَالْحَنَاءِ

أَصَبْتَ حَلِيمًا أَوْ أَصَابَكَ جَاهِلٌ⁽³⁾

وإعراضه عن الجهل مما يمكن أن يكون، ويمكن ألا يكون. وهذا من مواضع «إِنْ» لا من مواضع «إِذَا»، لِأَنَّ «إِذَا» إِنَّمَا بِأَبْهَاءِهَا أَنْ تُسْتَعْمَلَ فِي الْأُمُورِ الَّتِي وَقُوعُهَا مَضمُونٌ كَقَوْلِهِ: إِذَا أَحْمَرَ البُسْرُ فَأَتِنِي، وَإِذَا كَانَ اللَّيْلُ فَالْقَنِي⁽⁴⁾.

و «الْفَرَطُ» وَالْفَارِطُ الَّذِي يُقَدِّمُهُ الْقَوْمُ أَمَامَهُمْ إِذَا أَرَادُوا وَرْدَ الْمَاءِ لِيَصْلِحَ لَهُمُ الْأَرْضِيَّةُ، وَيَمِدُّ الْحَوْضَ، وَيَسْتَقِي الْمَاءَ، يُضْرَبُ مِثْلًا لِكُلِّ مَنْ تَقَدَّمَ، وَمِنْهُ فِي الدُّعَاءِ عَلَى الطِّفْلِ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ لَنَا قَرَطًا» أَي: أَجْرًا تَرُدُّ عَلَيْهِ⁽⁵⁾.

(1) المعروف أن لفظ هذا الحديث مرفوعاً: «يَا مُقَلَّبَ الْقُلُوبِ ثَبَّتْ قَلْبِي عَلَى دِينِكَ» وفيه زيادة وقد أخرجه الترمذي في السنن من حديث أنس بن مالك رقم (2140) وحسنه وصححه غير واحد من المحدثين وأصل الحديث ثابت من طرق بألفاظ متنوعة.

(2) سورة الفتح، الآية: 27.

(3) ديوان أوس بن حجر ص 99.

(4) نقل المؤلف مثل هذا الكلام في الإنصاف 102 - 104.

(5) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 36/1 - 37 والمشارك 151/2. والنهائية مادة «فرط» 434/3.

و «الغُرَّةُ» بِيَاضٍ فَوْقَ الدَّرْهَمِ يَكُونُ فِي وَجْهِ الْفَرَسِ^(*) ، فَإِذَا كَانَ أَقْلَ
فَهِيَ قُرْحَةٌ⁽¹⁾ .

و «التَّحْجِيلُ» بِيَاضٍ يَبْلُغُ نِصْفَ الْوِظِيفِ أَوْ ثَلَاثَةَ أَوْ ثَلَاثِيهِ بَعْدَ أَنْ
يَتَجَاوَزَ الْأَرْسَاغَ وَلَا يَبْلُغُ الرُّكْبَتَيْنِ وَالْعِرْقَابَيْنِ ، وَلَا يَكُونُ التَّحْجِيلُ⁽²⁾ وَاقِعًا
بِيَدٍ أَوْ يَدَيْنِ حَتَّى يَكُونَ مَعَهُمَا أَوْ مَعَهَا رِجْلَانِ [أَوْ رِجْلًا]^(**) .

و «الْبُهْمُ» الشَّدِيدُ الْخَضِرُ حَتَّى تَشْبَهَ السَّوَادَ ، وَالْبُهْمُ جَمْعُ بَهِيمٍ وَهُوَ
الَّذِي لَا شَيْءَ بِهِ وَلَا وَضَحَ أَيُّ لَوْنٍ كَانَ . وَالْأَصْلُ بُهْمٌ فَسُكِّنَ لِتَتَابَعِ
الضَّمَّتَيْنِ ، كَعُنُقٍ وَعُنُقٍ⁽³⁾ .

«فَلْيَذَادَنَّ» فَلْيَدْفَعَنَّ ، وَاللَّامُ لَامُ الْقِسْمِ فَإِنَّهُ قَالَ : «وَاللَّهُ لِيَذَادَنَّ»⁽⁴⁾ أَي
أَنَّ هَذَا سَيَكُونُ لَا مَحَالَةَ . وَكَذَلِكَ كُلُّ فِعْلٍ مُضَارِعٍ تَدْخُلُ أَوَّلُهُ هَذِهِ اللَّامُ مَعَ
التَّوْنِ الثَّقِيلَةِ ، أَوْ الْخَفِيفَةِ فَإِنَّمَا هُوَ عَلَى نِيَّةِ الْقِسْمِ ، كَقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿وَلْيَعْلَمَنَّ
اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾⁽⁵⁾ [و ﴿لَتَبْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ﴾^(***6)] وَيُرْوَى : «فَلَا
يُذَادَنَّ»⁽⁷⁾ عَلَى مَعْنَى التَّهْيِ ، وَذَلِكَ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ تُوقِعُ التَّهْيَ عَنِ الْفِعْلِ
وَمَرَادُهَا غَيْرُهُ ، إِذَا كَانَ أَحَدُ الْفَعْلَيْنِ مُتَعَلِّقًا^(****) بِالْآخَرِ ، يَوْجَدُ بِوُجُودِهِ
وَيَرْتَفِعُ بَارْتِفَاعَهُ . فَتَقُولُ لِلرَّجُلِ : لَا يَضْرِبُكَ ، وَلَا يَأْكُلُكَ الْأَسَدُ ، أَي : لَا

.....

(*) في ب «في الجسد» .

(**) سقطت من أ .

(***) سقطت من أ .

(****) في ب «معلقًا» .

(1) انظر: المشارق 131/2 والنهاية مادة «غرر» 353/4 .

(2) انظر: المشارق 182/1 والنهاية مادة «حجل» 346/1 .

(3) انظر: غريب الحديث 122/1 والنهاية مادة «بهم» 167/1 - 168 .

(4) في الروايات لا يوجد القسم بالله تعالى!

(5) سورة العنكبوت، الآية: 11 .

(6) سورة آل عمران، الآية: 186 .

(7) هكذا وقعت الرواية في نسخة الموطأ برواية يحيى بن يحيى الليثي الأندلسي المطبوعة =

تعرض لذلك، بأن تفعل فعلاً يؤدّيك إليه. ومن هذا الباب قول الله تعالى: ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾⁽¹⁾ فليس الموت بفعل لهم فينتهوا^(*) عنه، ولكنّه السبب الذي من أجل توقعه يجب على الإنسان أن يثبت على الإسلام، ويقدم الأعمال المرضية.

والمعنى: لا يجدنكم الموت إذا جاء إلا على هذه الحالة.

وقوله: «هَلْمٌ» هذه الفصيحة القرشية، لا يلحقون ضمير الاثنين ولا الجماعة ولا المؤنث ويدعونها مفردة في كلّ حال لأنّها مركبة من «هاء» التي هي للتنبية و«لَمْ» التي بمعنى الأمر. وعلى هذه اللغة جاء القرآن، قال الله تعالى: ﴿هَلْمٌ إِيْتَانًا﴾⁽²⁾. وبنو تميم يُجْرُونَهَا مَجْرَى الْفِعْلِ، فيقولون: «هَلْمٌ» للمفرد المذكر و«هَلْمًا يا رجلاً» و«هَلْمُوا يا رجالاً» و«هَلْمِي يا امرأة» و«هَلْمِينَ يَا نِسَاءً».

و«السُّحُقُ» البعيد مضموم الحاء وياسكانها^(**) لُغْتَانِ⁽³⁾.

و «المَقَاعِدُ» مَصَابِط^(***) كانت حول المسجد يُقعد عليها. وقيل: كانت حجارة بقرب دار عثمان يقعد عليها، واحداً مَقْعَدًا، والمقعد اسم لكل

.....
(*) في ب «فِيئَهُوا».

(**) في ب «وساكنها» وكتب مقابلها بالهامش لعله لسكونها.

(***) في ب «مصالب».

= بتحقيق فؤاد عبدالباقي 28/29/1 وكذا في رواية أبي مصعب 72/32/1 وفي طبعة بشار «فلا يُذَادَانُ» 64/66/1 ووقع عند مسلم (249) «ألا لِيذَادَانُ» وهي من طريق معن عن مالك وعند ابن القاسم رقم (133) مثل الرواية التي صدر بهم المؤلف كلامه «فليذَادَانُ» فهذه روايات عن الإمام مالك فما قاله محقق «شرح السنة» 323/1 من أنه وقع تحريف في طبعة «الموطأ» بتحقيق فؤاد عبدالباقي خطأ واضح والله أعلم.

(1) سورة البقرة، الآية: 132.

(2) الآية هكذا: ﴿قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْكُمْ وَالْقَائِلِينَ لِإِخْوَانِهِمْ هَلْمٌ إِيْتَانًا﴾ سورة الأحزاب، الآية: 18.

(3) انظر: النهاية «هلم» 272/5 واللسان مادة «هلم» 4694/6 - 4695.

مكان يُقَعَدُ فِيهِ، فإذا كان مكاناً يُقام فيه على الأقدام قيل له مقام وقد يُسَمَّى مَقْعَدًا. قال الله جلّ ذكره: ﴿مَقْعَدٌ لِلْقَتَالِ﴾⁽¹⁾. وقيل: معنى المقاعد هاهنا أعني في الآية من قولك: قَعَدَ فلانٌ لِفُلانٍ، إذا أَعَدَّ له ما يَقْعُدُ عليه. وقد يجوز^(*) أن تكون المقاعد في الآية من قولهم: قعد على الفرس والناقة واقتعدهما إذا ركبهما. ويقال للفرس الذي يُتَّخَذُ للركوب قُعْدَةً⁽²⁾.

«فَأَذَنُهُ بِصَلَاةِ الْعَصْرِ وَأَعْلَمَهُ بِحُضُورِ وَقْتِهَا»

أذنته بالأمر، إيذاناً أي أعلمته.

و «الرُّزْفُ»⁽³⁾ الساعات واحدها زُلفَة، وسُمِّيت بذلك من الازدلاف، وهو القُرْبُ والساعات يقرب بعضها من بعض ويتصل به، والزُّلْفَى إلى الله تعالى: القُربى إليه ومنه المُرْدَلِفَةُ⁽⁴⁾.

و «الأَشْفَارُ» حروف الأجناف [وأطرافها التي بُنيت عليها الشفر واحدها شُفْرٌ وشُفْرٌ، وشُفْرٌ كلُّ شيء حَرْفُهُ]^(**) وكذلك شفيره.

ومنه شفر الرحم، وشفير الوادي، وقد يُسَمَّى الشجر التَّابِثُ على الشفر شُفْرًا [سُمِّيَ]^(***) بِمَنْبَتِهِ مِنْ باب تسمية الشيء باسم الشيء إذا كان منه بسبب. كقولهم للمرأة: طعينة، وإنما الطعينة: الهودج الذي يُطْعَنُ بها فيه. وقيل: بل الطَّعِينَةُ: المرأة وسُمِّيَ الهودج بها. والظاهر من حديث الصَّنابحي⁽⁵⁾ أنه أراد

.....
(*) في ب «قد يكن».

(**) سقطت من ب.

(***) سقطت من ب.

(1) سورة آل عمران، الآية: 121.

(2)(3) انظر: الموطأ كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء 29/30/1 وبرواية أبي مصعب 73/33/1.

(4) انظر: النهاية مادة «زلف» 309/2 واللسان مادة زلف 1853/3 - 1854.

(5) اسم الصنابحي عبدالرحمن بن عُسَيْلَةَ وكنيته أبو عبيدالله ورجَّح الثُّقَادُ أنه لم يلقَ النبي ﷺ وأنه روى عنه مرسلًا. انظر في هذا: طبقات ابن سعد 443/7 - 509 وتاريخ ابن معين 353/2 وتهذيب الكمال 282/17 - 285 وتوسع رحلة ابن رُشَيْد 45/5 - 59.

بالأشفار: الشعر لا حروف الأجفان⁽¹⁾.

وقوله: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ»⁽²⁾

المعنى: وقد حانت، ولا بُدَّ من تقدير «قَدْ» هَاهُنَا [لأَنَّ الْجُمْلَةَ] ^(*)
في الحال موضع [لأنه إنما أراد رأيت رسول الله ﷺ في هذه الحال] ^(**)
والماضي لا يصلح أن يكون حالاً إلا أن يكون معه «قَدْ» مُظْهِرَةً أو مُضْمَرَةً.

و «الْخَطْوَةُ»⁽³⁾ و [الْخَطْوَةُ] ^(***)، المصدر من خَطَوْتُ، وهي المرّة
الواحدة من الخطو. وفرّق الفراء⁽⁴⁾ بينهما فقال: بالفتح المصدر وبالضمّ ما
بين القَدَمَيْنِ ⁽⁵⁾.

و «السَّغْيُ»⁽⁶⁾ المَشْيُ سريعاً كان أو غير سريع، ولكنه في هذا
الحديث السرعة، وكثير من الناس يعتقدون أنه السير السريع خاصّة.

وقوله: «لَنْ تُخْصُوا»⁽⁷⁾

.....

(*) سقطت من أ.

(**) سقطت من ب.

(***) سقطت من ب.

(1) الحديث في الموطأ، كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء 30/31/1 وبرواية أبي مصعب 33/1 - 74/34.

(2) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 32/32/1 وبرواية أبي مصعب 76/35/1.

(3) من أثر عن أبي هريرة وفيه: «وإنه يُكْتَبُ له بإحدى خُطْوَتَيْهِ حَسَنَةٌ..». انظر: الموطأ
كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء 33/33/1 وبرواية أبي مصعب 78/36/1.

(4) أبو زكريا يحيى بن زياد الكوفي أحد أئمة اللغة والنحو ومن أصحاب الكِسَائِيِّ توفي
207هـ. انظر: تاريخ بغداد 146/14 والسير 118/10 - 121.

(5) انظر: اللسان مادة «خطأ» 1205/2.

(6) انظر: الموضوع السابق من الموطأ.

(7) من حديث لمالك بلاغاً. انظر: الموطأ كتاب الطهارة، باب جامع الوضوء 36/34/1
وبرواية أبي مصعب 81/37/1.

الإحصاء في هذا الموضع بمعنى القدرة والطاقة كقوله عز وجل: ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُخْصَوْهُ﴾⁽¹⁾ وقوله عليه السلام: «مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ»⁽²⁾ وحقيقة الإحصاء إحاطة العلم بالشيء حتى لا يشذ عنه شيء، وذلك مما يشق في أكثر الأمور ويتعذر، فَضْرِبَ مثلاً في عدم الطاقة والعجز عن الشيء⁽³⁾.

و «نَعَم» ونَعَم لُغْتَانِ وبالكسر لغة عمر بن الخطاب رضي الله عنه⁽⁴⁾ يُقال: «رَعَفَ»⁽⁵⁾ يَزْعُفُ رَعْفًا ورُعَافًا وهو المشهور. وحُكِيَ في الماضي: رَعَفَ ورَعِفَ بالرفع والكسر، ولا يُقال: رُعِفَ على صيغة ما لم يُسَمَّ فاعله وكان الأصمعي يقول: رَعَفَ وَلَا يُجِيزُ غَيْرَ ذَلِكَ، وهو القياس بدليل قولهم في المصدر رُعَاف، وفُعَالٌ [إنما يأتي]*^(*) مِنْ فَعَلَ المفتوح العين كالسؤال والتَّبَاحِ والصُّرَاخِ، ولا يكاد يوجد من فَعَلَ المكسور العين ولا المضموم هذا المِثَالِ، وَيُرْوَى أَنْ سَيِّوِيَه قَالَ لِحَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ⁽⁶⁾: ما تقول في رجل رَعَفَ في الصلاة؟ فقال له حماد: لِحَنَّتْ يَا سَيِّوِيَه، لا تَقُلْ رَعَفَ إِنَّمَا هُوَ رَعَفَ.

(*) سقطت من أ.

(1) سورة المزمل، الآية: 20.

(2) يشير إلى حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لله تسعة وتسعون اسماً - مئة إلا واحدة - لا يحفظها أحد، إلا دخل الجنة وهو وتر يحب الوتر» أخرجه البخاري في الدعوات 214/11 فتح الباري، ومسلم في الذكر والدعاء (2677) ونقل الحافظ عن النووي قوله: «قال البخاري وغيره من المحققين: معناه حفظها، وهذا هو الأظهر لثبوته نصاً في الخبر، وقال في «الأذكار»: «وهو قول الأكثرين» وما فسّر به المؤلف الإحصاء نقله ابن حجر عن الخطابي في أقوال أخرى استوفاهما في فتح الباري 225/11 - 227.

(3) انظر: المشارق لعياض 206/1.

(4) انظر: الموطأ كتاب الطهارة، باب ما جاء في المسح على الخفين 42/36/1 وبرواية أبي مصعب 88/40/1.

(5) انظر: الموطأ كتاب الطهارة، باب ما جاء في الرعاف 38/1 - 39 وبرواية أبي مصعب 42/1.

(6) أشار إلى هذه القصة الخطيب البغدادي باختصار في تاريخ بغداد 12/195.

فَخَجَلَ سَيَّبِيهِ، وقال: سأقرأ علماً لا تلحني فيه، ونهض إلى الخليل بن أحمد فشكا إليه قصته، فقال الخليل: رَعَفَ هي الفصيحة [وَرَعَفَ لغة غير فصيحة ولزم سيبويه الخليل فكان سبب براعته] (*) في صناعة النحو⁽¹⁾.

وأصل الرُّعْفِ التَّقَدُّمُ والسَّبْقُ يُقال: رَعَفَ الفَرَسُ الخَيْلَ. وقيل له: رُعاف لآته دم يندُرُ من الأنف ويندفع.

وقول عمر رضي الله عنه: «وَلَا حَظَّ فِي الإِسْلَامِ لِمَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ»⁽²⁾

يحتمل أن يكون نَفَى حَظَّهُ جملة وجعله كسائر الكفار، ويحتمل أن يريد لا كبير حظ له في الإسلام، ولم ينف الإسلام عنه جملة كقوله عليه السلام: «لا صَلَاةَ لِجَارِ المَسْجِدِ إِلا فِي المَسْجِدِ»⁽³⁾ و«لا إِيمَانَ لِمَنْ لا أمانة لَهُ»⁽⁴⁾ ونحو ذلك مما أُريد به نَفَى الكمال والتمام لا نفي الأمر كله.

.....
(* سقطت من ب.

(1) قال في اللسان مادة «رعف» 1672/3: «والرُعاف: دم يسبق من الأنف، رَعَفَ يَزْعُفُ وَيَزْعَفُ رَعْفًا وَرُعافًا وَرَعَفَ وَرَعِفَ. قال الأزهري: ولم يُعرف رُعِفَ وَلَا رَعَفَ فِي فعل الرُعاف. قال الجوهري: وَرَعَفَ بالضم لغة ضعيفة. قال الأزهري: وقيل للذي يخرج من الأنف رُعاف لسبقه علم الراعي». وانظر أيضاً: المشارق 294/1.

(2) انظر: أثر عمر رضي الله عنه في كتاب الطهارة، باب العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رُعاف 39/1 - 51/40 وبرواية أبي مصعب 101/44/1.

(3) الحديث ضعيف. أخرجه الدارقطني في السنن 420/1 والحاكم في المستدرک 246/1 والبيهقي في السنن 57/3 وابن الجوزي في العلل المتناهية 410/1 من حديث أبي هريرة مرفوعاً به.

وفي إسناد سليمان بن داود اليماني وهو منكر الحديث على قول البخاري. والحديث ضعفه غير واحد من النقاد كالبيهقي وابن القطان والزليعي وابن حجر والألباني. انظر: نصب الراية 412/4 - 413 وإرواء الغليل (491).

(4) الحديث رواه أحمد في المسند 135/3، 154، 210 وابن أبي شيبة في المصنّف 11/11 وفي الإيمان (7) والبيهقي في السنن 288/6 و231/9 وابن حبان (194: الإحسان) والبعثوني في شرح السنة (38) من طرق عن أنس بن مالك مرفوعاً به. وفي آخره: «ولا دين لمن لا عهد له» وصححه الألباني في تعليقه على الإيمان لابن أبي شيبة رقم (7).

وقوله: «مِنَ اللَّيْلَةِ الَّتِي طُعِنَ فِيهَا»

أي صباحاً من الليلة فحذف اختصاراً كقوله: اشتريت من الثياب، أي: تريد ثوباً من الثياب.

و «يَتَعَبُ»⁽¹⁾ يتفجر، ثَعَبَ الماءُ وَثَعَبُ الحَوْضِ: الثَّقُبُ الذي يَسِيلُ منه الماء⁽²⁾.

و «المَذْيُ» ما يخرج من الذَّكَرِ عند الملاعبة، والوَدْيُ: منه بعد البَوْل، والمنْيُ: ما يخرج عند الجِماع. يُقال: مَنَى، وَأَمَنَى، وَوَدَى وَأَوَدَى، وَمَدَى وَأَمَدَى، وقد أَنْكَرَ أَوَدَى. وقال الأبهري⁽³⁾: وَدْيٌ بِالذَّالِ المعجمة ولا نعلمه من أين قال ذلك⁽⁴⁾.

و «المَنْيُ» من مَنَى اللّهُ الشَّيءَ إذا قَدَرَهُ وهَيَّأَهُ ليكون منه المولود. وسُمِّي المَذْيُ مَذْيًا، لِلبَيَاضِ شُبّهه بالعسل الماذي وهو الأبيض، ويشبه أن يكون من قولهم: مَدَيْتُ فَرَسِي وَأَمَدَيْتُهُ: إذا أَرسلتُهُ لِيَرعى، وتركته يذهب حيث شاء⁽⁵⁾.

و «الوَدْيُ» من قولهم: وَدَى الشَّيءَ إذا سَالَ، ومنه: الوادي لِسيلانه بالماء.

و «النَّضْحُ»⁽⁶⁾ في كلام العرب قد يكون رَشًا، ويكون غَسَلًا، والمراد

(1) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب العمل فيمن غلبه الدم من جرح أو رُعاف وهو أثر عن عمر رضي الله عنه 39/1 - 51/40 وبرواية أبي مصعب 101/44/1.

(2) انظر: النهاية مادة «ثعب» 212/1 واللسان مادة «ثعب» 481/1 - 482.

(3) هو أبو بكر محمد بن عبدالله التميمي الأبهري العلامة القاضي أحد أئمة المالكية ومن محققهم أثنى عليه غير واحد. توفي سنة 375هـ. انظر: تاريخ بغداد 462/5 - 463 وترتيب المدارك 466/4 - 473 ط. بيروت، والدياج المذهب 206/2 - 210.

(4) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 352/1 والنهاية مادة «مذى» 312/4.

(5) راجع المشارق 376/1 واللسان مادة «مذى» 4165/6.

(6) انظر: النهاية مادة «نضح» 69/5 - 70 واللسان مادة «نضح» 4450/6.

به في هذا الحديث⁽¹⁾ الغسل يُقال: نَصَحَتِ الْعَيْنُ إِذَا فَارَتْ مَاءً.

وقوله: «مِثْلَ الْخُرَيْزَةِ»⁽²⁾ كذا الرواية وهي تصغير خَرْزَةٍ، وهي حجارة جمعت سواداً وبياضاً، وتُسَمَّى الودعة. والودعة تُعَلَّقُ فِي أَعْنَاقِ الصَّبِيَّانِ. وقد رواه قوم «الْخَرْزَةُ»⁽³⁾.

ويُقال: «رُخْصَةٌ»⁽⁴⁾ ورُخْصَةٌ، حكاهما يعقوب⁽⁵⁾ وغيره ولا يُقال: رُخْصَةٌ⁽⁶⁾.

يُقال: لَهَيْتُ عَنِ الشَّيْءِ أَلْهَى، إِذَا أَعْفَلتَ عَنْهُ. وقال الرِّيَّاشِيُّ⁽⁷⁾: سألت أعرابياً عن مصدر لَهَيْتُ. فقال: لِهَيْانًا⁽⁸⁾. ويُقال في اللعب: لَهَوْتُ أَلْهُو، واسم الفاعل منهما جميعاً لاهٍ⁽⁹⁾.

(1) المراد به حديث عليّ مرفوعاً: «إذا وجد ذلك أحدكم فلينضح فرجه بالماء وليتوضأ وضوءه للصلاة» وفيه قصّة انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب الوضوء من المذي 53/40/1 وبرواية أبي مصعب 45/1 - 106/46.

(2) انظر الأثر عن عمر رضي الله عنه في الموطأ، كتاب الطهارة، باب الوضوء من المذي 54/41/1 وبرواية أبي مصعب 108/46/1.

(3) انظر: اللسان مادة «خرز» 1130/2.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ترك الوضوء من المذي 41/1 وبرواية أبي مصعب 46/1.

(5) في إصلاح المنطق ص 118 ويعقوب بن إسحاق بن السكيت إمام في اللغة والنحو والأدب توفي سنة 244هـ. انظر: تاريخ بغداد 273/14 - 274 ووفيات الأعيان 395/6 - 402.

(6) جاء في اللسان مادة «رخص» 1616/3 ما يؤيد ما ذهب إليه المؤلف رحمه الله.

(7) اسمه عباس بن الفرج أحد أئمة اللغة والنحو البصريين توفي سنة 257هـ. انظر: تاريخ بغداد 138/12 - 140 ووفيات الأعيان 27/3 - 28 والسير 372/12 - 376.

(8) وحكى في اللسان «لُهَيًا» انظر: مادة «لها» 4090/6.

(9) انظر: الموضع المشار إليه آنفاً في الموطأ.

[باب الغُسل] (*)

«الغُسلُ» اسم الماء الذي يُغسل به، والغُسل الشيء الذي يُغسل به الدَّرَنُ من طَفَلٍ وصابون وغيرهما، وكثير من الفقهاء يقولون: غُسلٌ، يريدون فِعْلَ الغَاسِلِ، ولا أعرف أحداً من أهل اللغة قاله. والغُسلُ يكون بتدليك وبغير تدليك، يُقال: غُسل الأَرْضَ المطرُ، وغَسَلَهُ العَرَقُ⁽¹⁾.

أصلُ «الجَنَابَةِ» البُعد عن الطهارة، سُميت بذلك لأنَّ الجُنْبَ يتجنب مواضع التعبُد وأعماله حتَّى يغتسل، والمشهور في فعلها أَجَنَّبَ الرَّجُلُ.

وحكى أبو إسحاق: أَجَنَّبَ وَجَنَّبَ (**). ويُقال منها: رَجُلٌ مُجَنَّبٌ وَجُنَّبٌ. والأفصح الأشهر ألا يُثَنَّى ولا يُجَمَع ولا تَلَحِقُه علامة التأنِيث وبهذه اللغة ورد القرآن العزيز قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَرُوا﴾⁽²⁾. ومن العرب من يُثَنِّي ويجمَع ويؤنِّث ولم يُسمع فيه غير ذلك⁽³⁾.

«عَرَفَةٌ»⁽⁴⁾ وعُرْفَةٌ، مصدران من عَرَفْتُ، وثلاثُ عَرَفَاتٍ مفتوحة الرّاء،

.....
(*) زيادة من (ب).

(**) في أَجَنَّبَ بفتح الباء!

(1) انظر: المشارق لعياض 138/2.

(2) سورة المائدة، الآية: 6.

(3) انظر: المشارق 155/1 واللسان مادة «جنب» 692/1 والمفردات في غريب القرآن ص 140.

(4) انظر: اللسان مادة «غرف» 3242/5 - 3244.

ومن سَكَّنَهَا فقد أخطأ⁽¹⁾.

و «حَفَنَاتٍ»⁽²⁾ مُحَرَّكَة الفاء لا غير، والحَفَنَةُ باليدين جميعاً، والحثية باليد الواحدة. كذا قال الأخفش. وتكون أيضاً الحفنة باليد الواحدة كذا قال صاحب «العين»⁽³⁾.

ويقال: «أَكْسَلَ» الرجل يُكْسِلُ إذا عَجَزَ عن التَّكاح، هذا هو المشهور من اللغة، وكَسِيلَ عن الأمر يُكْسَلُ كَسَلًا.

وقوله: «قَبْلَ يَمُوتَ» هكذا الرواية⁽⁴⁾، ويُرْوَى أيضاً: «قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ» والعرب قد تَحْذِفُ أَنْ النَّاصِبَةَ وترفع الفعل قال الله سبحانه: ﴿قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونَني أَعْبُدُ﴾⁽⁵⁾ وَرُبَّمَا حَذَفَتِ الْعَرَبُ أَنْ وَتَرَكْتَ الْفِعْلَ مَنْصُوبًا، وَإِنَّمَا يَجِيءُ ذَلِكَ فِي الشَّعْرِ⁽⁶⁾.

زُبَيْدٌ [وَزَيْبِدٌ]* تصغير زَيْدٍ والأصل الضَّمّ، وَإِنَّمَا يُكْسَرُ أَوَّلُ الْاسْمِ فِي التَّصْغِيرِ إِذَا كَانَ ثَانِي الْكَلِمَةِ يَاءً مِثْلَ شَيْخٍ وَبَيْتٍ.

وفي «أَفُ»⁽⁷⁾ ثَمَانِي (***) لُغَاتٍ: أَفٌ وَأَفَا وَأُفٌ وَالتَّنْوِينُ فِي كُلِّ وَاحِدٍ

.....
(*) سقطت من ب.

(**) في ب «ثلاث» وهو تصحيف.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطهارة، باب العمل في غسل الجنابة 67/44/1 وبرواية أبي مصعب 120/50/1.

(2) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الطهارة، باب العمل في غسل الجنابة 70/45/1 وبرواية أبي مصعب 123/51/1.

(3) هو الخليل بن أحمد الفراهيدي و«العين» هو المعجم المنسوب إليه. انظر مادة حفن ج 3 ص 249.

(4) في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي وأبي مصعب «قبل أن يموت» فلعل ذلك في رواية أخرى.

(5) تمام الآية: ﴿إِنَّهَا الْجَهْلُونَ﴾ وهي الآية 64 من سورة الزمر.

(6) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الطهارة، باب واجب الغسل إذا التقى الختانان 74/47/1 وبرواية أبي مصعب 52/1 - 128/53 وانظر: الاقتضاب ل 8/ب.

(7) انظر: النهاية لابن الأثير مادة «أف» 55/1 واللسان مادة «أف» 95/1 - 96 وحكى في أف عشر لغات.

منها، وَأَفٌّ وَأَفَى مِثْلَ حُبْلَى. وَقَدْ حُكِيَ أَفٌّ وَتَفَّةٌ.

وأصل الأف في اللغة: وسخ الأذنين والثَّفُّ: وسخ الظفر، وقيل: هما بمعنى واحد، ثم ضُرباً مثلاً في كلِّ شيءٍ مستقَدَّرٌ مُستَقْبَحٌ متبرِّمٌ به وإن لم يكن هناك وسخ. أي أن ذلك الشيء قد حلَّ محلَّ الاستقذار.

ومعنى «تَرَبَّتْ» عِنْدَ قَوْمٍ مِنَ الْفُقَهَاءِ: اسْتَعْنَتْ وَهَذَا خَطَأٌ عِنْدَ أَهْلِ اللُّغَةِ، لِأَنَّهُ إِنَّمَا يُقَالُ فِي الْغَنَى: أَتَرَبَّ، وَأَمَّا تَرَبَّ فَلَا يُقَالُ إِلَّا فِي الْفَقْرِ⁽¹⁾. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «فَأَظْفِرُ بِذَاتِ الدِّينِ تَرَبَّتْ يَدَاكَ»⁽²⁾ فَقَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ مِنْ هَذَا الْبَابِ، وَقَدْ يَكُونُ دَعَاءً بِالْمَكْرُوهِ، وَكَأَنَّهُ خَاطِبٌ بِذَلِكَ مِنْ أَثَرِ ذَوَاتِ الْمَالِ وَالْحَسَبِ وَالْجَمَالِ عَلَى ذَوَاتِ الدِّينِ. وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ يَحْمِلُهُ عَلَى أَنَّ فِي الْكَلَامِ حَذْفًا كَأَنَّهُ قَالَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ إِنْ فَاتَكَ مَا أَمَرْتُكَ بِهِ، وَيَجْعَلُهُ فِي الدَّعَا.

وَيُقَالُ: «شِبْنَةٌ» وَشِبْنَةٌ⁽³⁾.

و «الْحُمْرَةُ» شَيْءٌ كَانَ يُنْسَجُ مِنْ سَعْفِ النَّخْلِ يَسْجُدُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ. وَلَا يُسَمَّى حُمْرَةً، حَتَّى يَكُونَ بِقَدْرِ مَا يَضَعُ الْمُصَلِّيُّ عَلَيْهِ جَبْهَتَهُ وَيَدَيْهِ، وَإِنْ عَظُمَ حَتَّى يَعْصِمَ جَسَدَهُ كُلَّهُ فَهُوَ حَصِيرٌ⁽⁴⁾.

(1) تبع المؤلف رحمه الله تعالى أبا عبيد في غريب الحديث 258/1 - 259، وقال القاسم بن سلام: «فَيْرُونَ» والله أعلم أن النبي ﷺ لم يتعمد الدعاء عليه بالفقر، ولكن هذه كلمة جارية على السنة العرب يقولونها وهم لا يريدون وقوع الأمر. «وحقق في ذلك عياض في المشارق 5/1 وانظر: تفسير غريب ما في الصحيحين للحميدي ص559 والنهاية مادة «ترب» 184/1 واللسان مادة «ترب» 424/1.

(2) الحديث رواه البخاري في النكاح عن أبي هريرة (5090) ومسلم في الرضاع (1466) وغيرهما.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطهارة، باب غسل المرأة إذا رأت في المنام مثل ما يرى الرجل 84/51/1 وبرواية أبي مصعب 139/57/1.

(4) انظر: النهاية مادة «خمر» 77/2 - 78.

[باب التيمم] (*)

«التَّيْمُمُ» شرعي ولغوي، واللغوي القصد والتعمد، يُقال: تَأَمَّمْتُكَ وَتَيَمَّمْتُكَ، وَأَمَّمْتُكَ، إِذَا قَصَدْتُكَ. لكنَّ الشَّرعَ أَوْقَعَ هَذَا الْاسْمَ عَلَى مَسْحِ الْوَجْهِ وَالْيَدَيْنِ بِالتُّرَابِ، فَانْتَقَلَ عَنْ مَوْضُوعِهِ فِي اللُّغَةِ وَعَمُومِهِ، فَصَارَ مَخْصُوصاً بِهَذَا الْمَعْنَى.

و «الْبَيْدَاءُ» الْفَلَاةُ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مَنْ سَلَكَهَا أَي تَهْلِكُهُ.

و «ذَاتُ الْجَيْشِ» فِلَاةٌ بِنَاحِيَةِ مَكَّةَ حَرَسَهَا اللَّهُ تَعَالَى وَأَعَزَّهَا.

وَمَعْنَى «بَعَثْنَا الْبَعِيرَ» حَرَكَنَاهُ مِنْ مَبْرَكِهِ وَأَقَمْنَاهُ مِنْهُ، بَعَثْتُ الرَّجُلَ مِنْ قَوْمِهِ إِذَا أَيْقَظْتَهُ. وَأَتَّبَعْتُ هُوَ إِذَا قَامَ. قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ: ﴿مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرْقَدَانَا﴾ [هَذَا] (*) (1)(2).

و «الصَّعِيدُ» يَكُونُ التُّرَابُ وَيَكُونُ وَجْهُ الْأَرْضِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَنُصِّحَ صَعِيدًا زَلْفًا﴾ (3) وَقَالَ: ﴿صَعِيدًا جُرًّا﴾ (4) وَالْجُرُّ: الْأَرْضُ الَّتِي لَا تُنْبِتُ شَيْئًا.

.....
(*) زيادة من ب.

(1) سورة يس، الآية: 52.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطهارة، باب في التيمم 53/1 - 89/54 وبرواية أبي مصعب 59/1 - 147/60.

(3) سورة الكهف، الآية: 40.

(4) سورة الكهف، الآية: 8.

وقال الخليل: المِرْبَدُ⁽¹⁾: موضع بالبصرة كان مَوْقِفًا للعرب، والمِرْبَدُ أيضاً موضع بالكوفة. وأصل المريد في اللغة: الموضع الذي يُجْمَع فيه التمر إذا صُرِمَ، والعرب تختلف في ذلك، فأهل الحجاز يسمونه المِرْبَدُ، وأهل العراق يسمونه البِيدَرُ، وأهل الشام الأندرة، وأهل البصرة الجوخان، وأهل نَجْدِ الجَرِينِ^(*)، وقوم من أهل المدينة المِسْطَحِ^{(**)(2)}.

و «الْيَدُ» تَقَعُ عَلَى الكَفِّ وَالذَّرَاعِ، وَالْمِرْفَقِ، وَالْعَضِدِ إِلَى الْمَنْكَبِ.

و «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ» النقي الذي لا نَجَاسَةَ فِيهِ، وَقِيلَ: هُوَ الْحَلَالُ⁽³⁾.

وقوله ﷺ: «لَعَلَّكَ نُفِسْتِ»⁽⁴⁾

لَعَلَّ هَاهُنَا ظَنٌّ وَتَوَقُّعٌ، وَالْمَعْنَى: أَطُّتُكَ نُفِسْتِ. يُقَالُ: نُفِسْتِ الْمَرْأَةَ إِذَا حَاضَتْ وَكَذَلِكَ فِي الْوِلَادَةِ. وَحَكَى ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: نُفِسْتِ. وَمَعْنَى قَوْلِهِمْ: نُفِسْتِ الْمَرْأَةَ سَأَلَ نَفْسَهَا. وَالنَّفْسُ الدَّمُ، سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يَوْجَدُ

.....
(*) فِي ب «الْجَرِينِ» وَفِي أ عِلَامَةٌ تَضْيِيبٌ عَلَى الْكَلِمَةِ وَالتَّصْحِيحُ مِنْ «اللِّسَانِ».

(**) فِي ب «الْمِصْطَحِ».

(1) انظر: النهاية مادة «رَبَد» و182/2 واللسان مادة «رَبَد» و1556/3 والروض المعطار للحميري ص532.

(2) انظر: الأثر في الموطأ كتاب الطهارة، باب العمل في التيمم و90/56/1 وبرواية أبي مصعب و153/62/1.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب العمل في التيمم و90/56/1 وبرواية أبي مصعب و153/62/1.

(4) فِي الْمَوْطَأِ بِرَوَايَةِ يَحْيَى الْأَنْدَلِسِيِّ 94/58/1 «نُفِسْتِ» بِفَتْحِ النُّونِ وَكسْرِ الْفَاءِ وَبِرَوَايَةِ أَبِي مِصْعَبٍ 160/64/1 «نُفِسْتِ» بِضَمِّ النُّونِ وَكسْرِ الْفَاءِ. قُلْتُ: لَا شَكَّ أَنَّ الْمُرَادَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالنَّفْسِ الْحَيْضَ لَا الْوِلَادَةَ. قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ فِي النِّهَايَةِ 95/5: «نُفِسْتِ الْمَرْأَةَ وَنُفِسْتِ، فَهِيَ مَنْفُوسَةٌ وَنُفْسَاءٌ إِذَا وَلَدَتْ، فَأَمَّا الْحَيْضُ فَلَا يُقَالُ فِيهِ إِلَّا نُفِسْتِ بِالْفَتْحِ» وَقَالَ الْحَمِيدِيُّ فِي غَرِيبِ الصَّحِيحِينَ ص57: «نُفِسْتِ الْمَرْأَةَ، وَنُفِسْتِ إِذَا وَلَدَتْ، فَإِذَا حَاضَتْ قِيلَ: نُفِسْتِ بِفَتْحِ النُّونِ» وَحَكَى ابْنُ مَنْظُورٍ فِي اللِّسَانِ 4503/6 - 4504 «نُفِسْتِ الْمَرْأَةَ وَنُفِسْتِ..» ثُمَّ نَقَلَ كَلَامَ ابْنِ الْأَثِيرِ وَلَمْ يَرْجِعْ شَيْئًا.

بوجود النفس، ويُعدَمُ بعدمها، على مذهبهم في تسمية الشيء باسم غيره.

وحكى ابن الأعرابي نَفَسَاءً ونُفَسَاءً، وحكى اللخيانى نَفْسَاءً. وقد نَفَسَتْ نَفْسَاءً، ونَفَسَاءَةً، ونُفِسَتْ نِفَاساً، وجمَعُ نَفْسَاءً نِفَاسٌ⁽¹⁾.

«المُسْتَحَاضَةُ» التي لا يرقأ دُمها.

وقوله: «تَهْرَاقُ الدَّمَاءُ» يجوز فيه فتح الهاء وتسكينها.

ويقال: «قَدَرَ» وقَدَّرَ، وكذلك القَدَرُ الذي هو القَضَاءُ⁽²⁾.

و «اسْتَتَفَّرَ»⁽³⁾ الكلبُ إذا أدخل ذنبه بين فخذيهِ، وألصقه^(*) ببطنه. واشتقاقه من الثفر، وهو فَرْجُ كلِّ ذِي مَخْلَبٍ. ومنه تُفَرُّ الدَّابَّةُ، لأنَّه يقع على ذلك الموضع⁽⁴⁾.

و «ذُنُوبٌ» الدَّلُوءُ المملوءُ ماءً وإن كانت فارغةً لم تُسَمَّ ذُنُوباً.

هذا أصل الذنوب، ثم يُضرب مثلاً للتصيب والحظَّ وإن لم يكن هناك دَلُوءٌ⁽⁵⁾ ومنه قوله تعالى: ﴿ذُنُوبًا مِّثْلَ ذُنُوبِ أَصْحَابِهِمْ﴾⁽⁶⁾.

ويقال: مِسْوَاكٌ و «سِوَاكٌ» ويُجمع على مساويك [على^(**)] وَسُوكٍ بضمِّ الواو من غير همز، وتُسكن الواو كراهية الضمَّة، ومن العرب من يهمزها لانضمامها. ويُقال: استاك بالسواك واستنَّ به وساك به فاه. وشاصه

.....
(*) في ب «ألزقه».

(**) زيادة من ب.

(1) وحكى في اللسان 4503/6 نَفَسَاوَات، ونُفَاسٌ ونُفَسٌ ونُفَسٌ ونُفَاسٌ.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطهارة، باب المستحاضة 104/61/1 وبرواية أبي مصعب 171/68/1.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب المستحاضة 62/1 - 105/63 و 107 وبرواية أبي مصعب 172/69/1 و 173.

(4) انظر: المشارق لعياض 134/1.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب ما جاء في البول قائماً وغيره 111/64/1.

(6) سورة الذاريات، الآية: 59.

يَشْوِصُهُ، وَمَا صَهُ يُمَوْصُهُ مَوْصَأً، فَإِذَا مُضِغَ السَّوَاكَ لِيَلِينِ (*) طَرَفُهُ وَيَنْشَعَثُ قِيلَ: نَكَثَهُ وَأَنْكَثَهُ. وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَسْتَاكُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الشَّجَرِ مِنْهَا الْأَرَاكُ وَالْبَشَامُ، وَالْإِسْحَلُ وَهُوَ أَشْهَرُهَا، وَالْبُعْضُ وَالضَّرُّ وَالْعُتَمُ، وَهُوَ شَبِيهٌ بِالزَّيْتُونِ يَنْبِتُ بِالْجِبَالِ وَمِنْهَا عَرَاجِينُ النَّخْلِ، وَمِنْهَا الشَّتُّ، وَأَشَدُّهَا بِيَاضاً لِلْأَسْنَانِ الْيَسْعُورُ⁽¹⁾.

وفي الحديث «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَاكَ بِالضَّرْعِ».

وَالضَّرْعُ: جَمْعُ ضَرِيعٍ، وَهُوَ قَضِيبٌ مِنَ الْأَرَاكِ يَنْشَنِي فَيَسْقُطُ مِنَ الشَّجَرِ فِي الظِّلِّ لَا تَصِيبُهُ الشَّمْسُ وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ لَمْ يَنْقَطِعْ مِنَ الشَّجَرَةِ، وَذَكَرَ أَبُو حَنِيفَةَ⁽²⁾ أَنَّهُ أَلِينٌ مِنَ الْفَرْعِ، وَأَطْيَبُ رِيحاً⁽³⁾.

و «التَّهْجِيرُ» الْبِدَارُ إِلَى الصَّلَاةِ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا، وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي صَلَاةِ الظُّهْرِ، لِأَنَّهُ مِنَ السَّيْرِ فِي الْهَاجِرَةِ، وَهِيَ الْقَائِلَةُ، وَقَالَ ﷺ: «الْمَهْجَرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي كَذَا»⁽⁴⁾ وَيُقَالُ: هَجَرَ وَتَهَجَّرَ بِمَعْنَى⁽⁵⁾.

حَبَا الصَّبِيُّ يَحْبُو حَبْوًا: إِذَا زَحَفَ، وَحَبَبَتِ النَّاقَةُ: إِذَا عُرْقِبَتِ،

.....
(*) فِي ب «لِين».

- (1) انظر: الموطأ، كتاب الطهارة، باب ما جاء في السواك 66/1 - 113/67 وبرواية.
- (2) اسمه أحمد بن داود الدينوري العلامة ذو الفنون تلميذ ابن السكيت ألف في اللغة والنحو والهيئة والهندسة والوقت توفي سنة 282هـ. انظر: السير 422/13 وبغية الوعاة 306/1.
- (3) قال في النهاية 85/3: «هو نبت بالحجاز له شوك كبار ويُقال له الشبرق» انظر أيضاً: اللسان مادة «ضرع» 2580/4 - 2581.
- (4) تمام الحديث مرفوعاً عن أبي هريرة: «كالمهدي بَدَنَةٌ ثَمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بِقَرَّةٍ وَالَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كِبْشاً حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاةَ وَالْبَيْضَةَ» رواه بهذا اللفظ أحمد في المسند 239/2 وإسناده صحيح على شرط الشيخين. والحديث ثابت في «الصحيحين» بنحو هذا.
- (5) قال عياض في المشارق 265/2: «والمراد به عند جميعهم إلى الجمعة على ظاهره ثم اختلفوا فحمله شيوخنا المالكيون على أنه السعي إليها في الهجرة على ما تقدم من ظاهر اللغة وحمله غيرهم على أنه التبكير إليها وأن ذلك لا يختص بالهجرة. قالوا: =

فَتَحَامَلَتْ (*) عَلَى قَوَائِمِهَا الثَّلَاثِ (1).

.....
(*) فِي ب «فَتَمَايَلَتْ».

= وهي لغة حجازية وكذلك تأويلهم في قوله: «المهجر إليها» وعليه الاختلاف في أيهما الفضل المذكور أو للاتي في أيهما الفضل المذكور هل للمبكر أو للاتي في [أي] ساعة من الساعات السادسة والتبكير أولها. وقد يحتمل عندي محمل الحديث في الجمعة وغيرها من الأيام لصلاة الظهر. وقد سماها في الحديث «الهجير» لصلاتها فيه وبدليل قوله: «شكونا إليه حرّ الرمضاء فلم يشكنا» فرغهم في فضل التهجير». وانظر: النهاية مادة «هجر» 246/5.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة 3/68/1 وبرواية أبي مصعب 181/72/1.

[الأذان]*

و «التَّثْوِيبُ» بالصلاة: إقامتها، وأصله تكرير الدعاء، وهو تَفْعِيلٌ مِنْ ثَابَ يَثُوبُ إِذَا رَجَعَ⁽¹⁾. والتثويب في أذان الفجر أن يقول: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّ الْمُؤَذِّنَ لَمَّا قَالَ: «حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ حَيَّ عَلَى الْفَلَاحِ» فدعا النَّاسَ إِلَى الصَّلَاةِ ثُمَّ قَالَ: «الصَّلَاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ» فَثُوبٌ أَي (***) عَادَ إِلَى دُعَائِهِمْ مَرَّةً ثَانِيَةً⁽²⁾.

و «الْأَذَانُ» الإعلام بالصلاة وهو الاسم، والإيدان المصدر مثل العطاء والإعطاء، أذنته إيداناً إِذَا أَعْلَمْتُهُ، وَأَذِنَ هُوَ بِهِ إِذَا أَعْلَمَهُ.

قال الله تعالى: ﴿وَأَذِّنْ مِنْ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾⁽³⁾ وَسُمِّيَ أَذَانًا لِأَنَّهُ صَوْتٌ يَقَعُ فِي آذَانِ السَّامِعِينَ وَأَذَانٌ وَأُذِينَ بِمَعْنَى⁽⁴⁾.

ومعنى «أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ»: أعلم به وأقرّ، ومنه شهادة الشهود، إنَّما

.....

(*) زيادة من ب.

(*) في ب «يثوب بأن دعاهم ثانياً».

(1) انظر: النهاية مادة «ثوب» 1/226 - 227 واللسان مادة «ثوب» 1/518 - 520.

(2) انظر: الموطأ، الحديث في كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة 1/4/68 وبرواية أبي مصعب 1/182/73.

(3) سورة التوبة، الآية: 3.

(4) انظر: الحديث الموطأ، كتاب الصلاة 1/5/69 وفي باب النداء في السفر وعلى غير وضوء 1/10/73 وبرواية أبي مصعب 1/183/73 و1/196/77.

هو إعلامهم بما عندهم ومنه ﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾⁽¹⁾.

ومعنى قول المصلي: «اللَّهُ أَكْبَرُ» الله كبير، وقيل: الله أكبر من كل شيء، والأول هو الصحيح.

و «السَّكِينَةُ» الوَقَارُ، مأخوذة من السكون.

و «المَدَى» الغاية التي ينتهي إليها، وبالميم الرواية في «الموطأ»، والتدى بُعد مذهب الصوت، وفلان أندى صوتاً من فلان أي: أبعد مذهباً وأطول. وقال عليه السلام: «فَإِنَّهُ أَنْدَى صَوْتاً مِنْكَ» وهو مفتوح الأول مقصور، فإذا كسرت أوله مَدَدَتْ⁽²⁾.

«حَتَّى يَظُلَّ الرَّجُلُ إِنْ يَدْرِي..»⁽³⁾

بالطاء المشالة، أي: يقيم ويصير، والرجل مرفوع به وإن مكسورة الهمزة وهي حرف نفي بمعنى ما، والجملة في موضع نصب على خبر يظل، التقدير: حتى يصير الرجل لا يدري كم صلى. وذكر ابن عبد البر أن أكثر الرواة روه «أَنْ يَدْرِي» وقال: معناه لا يدري⁽⁴⁾. وهذا غير صحيح لأن «أَنْ» لا تكون نفيًا ولا أعلم أحداً من التحويين^(*) حكى ذلك، والوجه

.....
(*) بهامش أرد... على ابن عبد البر قوله وهو أشرف من أن يقول ما لا يعلم ومن حفظ حجة على من لا يحفظ.

(1) سورة آل عمران، الآية: 18.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة 5/69/1 ورواية أبي مصعب 183/73/1.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، الباب السابق 69/1 - 6/70 ورواية أبي مصعب 184/74/1.

(4) قال الحافظ إمام أهل المغرب في الحديث والفقهاء أبو عمر في التمهيد 319/18: «وأما قوله: حتى يظل الرجل أن يدري كم صلى. فإنه يريد حتى يظل الرجل لا يدري كم صلى. كذا رواه بهذا اللفظ جماعة ومعنى يظل: يصير، يقول: حتى يصير المرء لا يدري كم صلى، وقيل: يظل هاهنا بمعنى يبقى لا يدري كم صلى أنشدوا: =

في هذه الرواية أن تفتح الياء من «يَدْرِي» وتكون «إِنْ» هي النَّاصِبَةُ للفعل، وتكون يَضَلُّ بضاد غير مشالة، من الضلال الذي هو الحيرة. كما يقال: ضَلَّ عن الطريق، فكأنه قال: حَتَّى يَحَارَ الرجل وَيَذْهَلَ عَن أن يَدْرِي كم صَلَّى فتكون «إِنْ» في موضع نصب لسقوط الجار.

وقوله: «قَبْلَ أن يَحِلَّ الوَقْتُ»⁽¹⁾

الوجه: كسر الحاء وكذا رُوِينَاهُ لَأَنَّ معناه: يجب ويحضر. وإذا كان حلَّ بمعنى وجب وحَضَرَ فمُسْتَقْبَلُهُ: يَحِلُّ. قال الله عزَّ وجلَّ: ﴿أَن يَحِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾⁽²⁾ وهكذا مستقبل حَلَّ ضِدَّ حرم.

وحَلَّ من إجماله مكسور، وإذا كان من الحلول في المكان والنزول فيه قيل: حَلَّ يَحُلُّ بضم الحاء، فإذا كان من الحَلَلِ وهو رخاوة في قوائم

= ظللت رداثي فوق رأسي قاعداً أعد الحصى ما تنقضني عبراتي من رواه بكسر الهمز «إن يدري ما صلى» فإن بمعنى ما كثير، ولكن الرواية عندنا فتح الهمزة، والله أعلم وبه التوفيق» كذا قال ابن عبد البر رحمه الله وأما قوله: فإن أكثر الرواة بعيد عن الصواب فلم أقف على أي رواية مطبوعة أو مخطوطة للموطأ فيها فتح «إن» ففي رواية يحيى بن يحيى الأندلسي المطبوعة «إن» بكسر الهمزة. انظر: 6/70/1 وكذا في رواية أبي مصعب 184/74/1 وفي رواية القعني المطبوعة ص 88 ولم يحك غَيْرَه الحافظ الجوهري في مسند الموطأ (ص 437: بتحقيقنا) وقد قال الإمام النووي في شرح مسلم 92/4 - 93: «إن بمعنى ما، كما في الرواية هذا هو المشهور في قوله: إن يدري أنه بكسر همزة إن، قال القاضي عياض: ورؤي بفتحها. قال: وهي رواية ابن عبد البر وادعى أنها رواية أكثرهم وكذا ضبطه الأصيلي في كتاب البخاري والصحيح الكسر».

وأما توجيه المؤلف رحمه الله تعالى إلى معنى الضلال فهذا أيضاً مرجوح فجمهور الرواة على الظاء المشالة كما قال الحافظ في فتح الباري 86/2 ونقل عن القرطبي معنى كلام ابن السيد، فقد جاءت روايات عن مالك كما مثل رواية ابن بكير «لا يدري» كما في مسند الموطأ (ص 437) وعند سويد بن سعيد (ص 100 رقم 122 ط. البحرين) وعن غيره كما عند مسلم «ما يدري» 91/4 بشرح النووي. فتوجيه على مقتضى ما جاء في بعض الروايات أولى من شرحه بمقتضى اللغة والله أعلم.

(1) انظر: قول مالك في الموطأ، كتاب الصلاة 7/71/1 وبرواية أبي مصعب 187/75/1.

(2) سورة طه، الآية: 86.

الفرس قيل: حَلَّ يَحَلُّ بفتح الحاء⁽¹⁾.

«مُجْزِيٌّ عَنْهُمْ»⁽²⁾

كذا الرواية المشهورة في هذه اللفظة، أجزأني الشيء يُجزيني أي كفاني وَجَزَى^(*) عَنِّي يَجْزِي أَي قَضَى عَنِّي وَأَغْنَى، يَتَعَدَّى الْأَوَّلُ بِنَفْسِهِ وَتَعَدَّى الثَّانِي بِعَنْ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾⁽³⁾ واسم الفاعل منه جازٍ⁽⁴⁾.

و «الْبَقِيعُ»⁽⁵⁾ بقِيع العَرَقْد وهو العَوْسُج إذا عَظُم، والبقِيع هو مَدْفَنُ أهل المدينة. وفي كتاب «العَيْن»⁽⁶⁾ البقيع: موضع فيه أروم شجر من ضروب شتى ومنه سُمِّي بقِيع العرقْد الذي بالمدينة⁽⁷⁾.

و «حِذْوٌ»⁽⁸⁾ بمعنى مقابل، يُقال: جَلَسْتُ حِذْوَهُ وَحِذَاهُ وَحِذْوَتَهُ وَحِذْوَتَهُ بِمَعْنَى⁽⁹⁾.

و «المُفْصَلُ» من سورة قاف إلى آخر القرآن، وكان مفضل ابن مسعود

.....
(*) في ب «أجزى» وهو خطأ.

(1) انظر: المشارق لعياض 195/1 - 196 واللسان مادة «حلل» 977/2.

(2) انظر: قول مالك في الموضوع السابق من الموطأ 7/71/1 وبرواية أبي مصعب 189/75/1.

(3) سورة البقرة، الآية: 48.

(4) انظر: المشارق 147/1 والنهاية مادة «جزأ» 266/1 واللسان مادة «جزى» 619/1 - 622.

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الصلاة، باب ما جاء في النداء للصلاة 9/72/1 وبرواية أبي مصعب 195/76/1.

(6) لم أجده في مظانه من كتاب «العَيْن»! وتوسع عياض في الكلام على ذلك في المشارق 115/1.

(7) انظر: النهاية مادة «بقع» 146/1.

(8) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة 16/75/1 وبرواية أبي مصعب 204/80/1.

(9) انظر: النهاية مادة «حذا» 358/1 واللسان مادة «حذا» 814/2 - 815.

من سورة الرحمن⁽¹⁾.

و «القَسِي»⁽²⁾ ثِيَابٌ مُضَلَّعةٌ بِالْحَرِيرِ تُعْمَلُ بِقَسِي قَرِيَةٍ مِمَّا يَلِي الْفَرَمَا، وَقِيلَ بِالضَّعِيدِ مِنْ قَرَى مِصْرَ، وَلَا وَجْهَ لِمَنْ كَسَرَ الْقَافَ وَخَفَّفَ السِّينَ⁽³⁾.

و «خِدَاجٌ»⁽⁴⁾ فَاسِدَةٌ.

«الْحَضْبَاءُ» الْحِصَا وَمِنْهُ الْمُحَضَّبُ: مَزْمَى الْجِمَارِ⁽⁵⁾.

وقوله: «حَدِيثُ السِّنِّ» هَكَذَا الصَّوَابُ وَلَوْ لَمْ يَذَكَرِ السِّنَّ لِقَالَ: حَدَثٌ وَلَا يُقَالُ: حَدَثَ السِّنَّ.

وقوله: «إِنَّ رِجْلَيْ لَا تَحْمِلَانِي» كَذَا الرَّوَايةُ بِنُونَيْنِ الْأُولَى عِلَامَةُ الرَّفْعِ وَالثَّانِيَةِ نُونِ الضَّمِيرِ الَّتِي تُسَمَّى نُونِ الْوِقَايَةِ⁽⁶⁾.

و «النَّبِيءُ»⁽⁷⁾ بِهَمْزٍ فَيَكُونُ مِنْ أَنْبَأَ يُنْبِئُ إِذَا أَخْبَرَ فَهُوَ فَعِيلٌ بِمَعْنَى مُفْعِلٍ كَالْيَمِّ بِمَعْنَى مُؤَلِّمٍ. وَوَجِعٌ بِمَعْنَى مُوجِعٍ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ أَنْبَأَ الْخَلْقَ

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الصلاة، باب القراءة في المغرب والعشاء 25/79/1 وبرواية أبي مصعب 218/84/1.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب العمل في القراءة 28/80/1 وبرواية أبي مصعب 224/86/1.

(3) قال أبو عبيد في غريب الحديث 138/1: «أصحاب الحديث يقولون: القسي بكسر القاف، قال أبو عبيد: وأما أهل مصر فيقولون: القسي يُنسب إلى بلاد يقال لها: القس وقد رأيتها» وانظر النهاية 59/4.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب القراءة خلف الإمام فيما لا يجهر فيه بالقراءة 39/84/1 وبرواية أبي مصعب 245/94/1.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب العمل في الجلوس للصلاة 48/88/1 و1/191/494.

(6) انظر: الأثر في الموطأ، الموضوع السابق 51/89/1 وبرواية أبي مصعب 497/192/1 والملاحظ أنّ في رواية يحيى الأندلسي المطبوعة وفي نسخة مخطوطة مضبوطة ضبطاً جيداً «رِجْلَيْ» وفي رواية أبي مصعب «تَحْمِلَانِي» بنون مشددة! وهذا تصحيف من الطباعة.

(7) انظر: الأثر في الموطأ، باب التشهد 53/90/1 وبرواية أبي مصعب 499/193/1.

بمراد الله تعالى، ولا يُهَمَزُ فيكون مخففاً من الهمز كما قُرِيَءَ ﴿إِنَّمَا
 النَّسِيُّ﴾⁽¹⁾ أو يكون مشتقاً من النبوة وهي المكان المرتفع مثل النجوة.
 والنبي مشرف على الخلق مرفوع^(*) عليهم. ويُقال للمرتفع من الأرض نبي.
 والقول الثالث أن يكون سُمِّيَ نَبِيًّا لآثِهِ واسطة بين الخلق والخالق يَقُودُهُمْ
 إليه ويصيرون إلى ثواب على يديه فشبهه بالنبي وهو الطريق الواضح اليين⁽²⁾.

وقوله: «أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ» الصواب تخفيف الصاد، قال الله سبحانه:
 ﴿أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾⁽³⁾ ولا وجه للتشديد هاهنا لآثِهِ ليس في التكثير
 هاهنا موضع⁽⁴⁾.

ومعنى «نَظَرْنَا تَسْلِيمَةً»⁽⁵⁾ انتظرناه ومنه [قوله] (**): ﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَسِمَ مِنْ
 قُورِكُمْ﴾⁽⁶⁾ في إحدى القراءتين.

و «الْخَمِيصَةُ» كِساء خَزَلَهُ علم، وقال أبو عبيد^{(***):} هي كِساء مُرْبَعٌ
 لَهُ عِلْمَانٌ⁽⁷⁾. وفي «العين»⁽⁸⁾ هي كِساء^(****) أسود⁽⁹⁾.

.....

(*) في ب «رفع».

(**) سقطت من ب.

(***) في ب «أبو عبيدة».

(****) تصحفت في الأصلين إلى برنكين!

(1) سورة التوبة، الآية: 37.

(2) انظر: المشارق 2/ص 2. والنهاية مادة «نبا» 3/5 - 4 واللسان مادة «نسا» 4403/6 - 4404.

(3) سورة النساء، الآية: 101.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الصلاة، باب ما يفعل من سلم من ركعتين ساهياً 93/1 -
 58/94، 59، 60 وبيرواية أبي مصعب 470/181، 471، 472.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب من قام بعد الإتمام أو في الركعتين
 65/96/1 وبيرواية أبي مصعب 480/185/1.

(6) سورة الحديد، الآية: 13 وانظر: اختلاف القراء في ذلك في تفسير البغوي 35/8.

(7) انظر: غريب الحديث 138/1 والنهاية مادة «خمص» 80/2 - 81 واللسان مادة «خمص» 1266/2.

(8) مادة خمص ج 4/ص 191.

(9) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة 67/97/1.

و «الْحَائِطُ»⁽¹⁾ البستان سُمِّي بذلك لأحد معنيين إمَّا لأنه يحوط صاحبه ويقوم بمؤنته أو لأنه يُحاط ويُحفظ ويُبْنَى حوله حائط.

و «الدُّبَيْسِيّ» طائر في لونه دُبْسَةٌ وهي حمرة وسواد، وزعم قوم أن الدُّبَيْسِيّ هي اليمامة⁽²⁾.

«طَفِقَ» يفعل كذا إذا أخذ في فعله، وقد حكى اللغويون طَفَقَ والأوّل أشهر⁽³⁾.

و «القُفُّ» كلُّ ما ارتفع من الأرض ولم يفرط في الارتفاع وهو هنا واد بعينه⁽⁴⁾.

ويُقال: «ثَمَرٌ» وَثَمْرٌ وَثُمْرٌ، وقد قيل: إنَّ الثُّمَرَ جمع جمع الجمع كأنهم جمعوا ثمرَةً على ثَمْرٍ، وَثَمْرًا على ثِمَارٍ، وَثَمَارًا على ثُمُرٍ، ثم سكنت الميم تخفيفاً فقول: ثُمْرٌ⁽⁵⁾.

و «تَذْلِيلُ التَّخْلِ» أن يُجمع أعذاقه وهي عناقيده. وفي «العين»⁽⁶⁾ ذُلِّلَ الكرم إذا تَدَلَّى.

وقوله: «فَسُمِّيَ ذَلِكَ الْمَالُ الْخَمْسُونَ»⁽⁷⁾.

كذا وقع والوجه رفع المال ونصب الخمسين، أو رفع الخمسين

(1) انظر: النهاية مادة «حوط» 462/1 واللسان مادة «حوط» 1052/2 - 1053.

(2) انظر: المشارق 253/1.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصلاة، باب النظر في الصلاة إلى ما يشغلك عنها 97/1 - 67/98 وبرواية أبي مصعب 486/188/1.

(4) انظر: النهاية مادة «قفف» 91/4.

(5) انظر: اللسان مادة «ثمر» 503/1 - 504.

(6) مادة ذل ج 8/ص 176.

(7) الأثر الذي في الموطأ برواية يحيى الأندلسي وبرواية أبي مصعب فيه «الخمسین» فلعل ذلك وقع له في رواية أخرى. انظر: 70/99/1 و 487/188/1 وكذا في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي التي ظهرت بتحقيق جيد جداً على يد الدكتور العلامة بشار معروف 155/1 رقم 262.

ونصب المال كما يُقال: أُعْطِيَ زَيْدٌ دِرْهَمًا، وَأُعْطِيَ دِرْهَمٌ زَيْدًا. وأما وجه من رفع المال ورفع الخمسين فرواه بالواو فإن يكون على طريق الحكاية. كأنَّ المال يُسَمَّى الخمسون.

«لَبَسَ عَلَيْهِ»⁽¹⁾

الرواية بالتخفيف، يُقال: لَبَسْتُ الأَمْرَ عَلَيْهِ أَلْسُهُ لُبْسًا، إِذَا خَلَطْتُهُ عَلَيْهِ قال الله سبحانه: ﴿وَلَلْبَسْنَا عَلَيْهِمْ مَّا يَلِيْسُونَ﴾⁽²⁾ وأما الثوب فيُقال فيه: لَبَسْتُ الثَّوْبَ لُبْسًا.

وقوله: «أَهْمٌ فِي صَلَاتِي»⁽³⁾ المعروف في هذا عند أهل اللغة وَهْمٌ وَأَوْهَمٌ وَهْمًا إِذَا غَلَطْتَ، وَوَهَمْتُ أَهْمٌ وَهْمًا إِذَا ذَهَبَ وَهْمُكَ إِلَى الشَّيْءِ، وَأَوْهَمْتُ أَوْهَمٌ إِيْهَامًا إِذَا أَسْقَطْتَ العَمَلَ.

[العمل]^(*) في غسل يوم الجمعة:

«الْبَدَنَةُ» الناقة التي تُهْدَى إِلَى البَيْتِ، وَتُسَمَّى البقرة بدنة، وجمع البَدَنَةُ بُدْنٌ.

وقوله: «الْوُضُوءُ»⁽⁴⁾ الرواية على لفظ الخبر، والصواب المد على الاستفهام، لأنه توبيخ وتعنيف، كالذي قبله كقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾

.....
(*) سقطت من أ.

(1) انظر: الحديث في كتاب السهو من الموطأ، باب العمل في السهو 1/100/1 وبرواية أبي مصعب 1/488/189.

(2) سورة الأنعام، الآية: 9.

(3) انظر: الأثر في الموطأ، الموضوع السابق 1/300/3 وبرواية أبي مصعب 1/491/189.

(4) هذا مأخوذ من قول عمر رضي الله عنه لأحد الصحابة حين تأخر عن صلاة الجمعة ولم يغتسل واكتفى بالوضوء فقال له عمر: «والوضوء أيضاً؟ وقد علمت أن رسول الله ﷺ كان يأمر بال غسل» انظر الموطأ: كتاب الجمعة 1/302/3 وبرواية أبي مصعب 1/431/167.

لَكُمْ ﴿١﴾ وكقوله: ﴿السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطَهُ﴾ ﴿٢﴾ في حَرْفِ أَبِي عَمْرٍو ﴿٣﴾.

«لا تُعْمَلُ الْمَطْيُ» أي لا تُسافر عليها، يُقال: أعملت الناقة إذا صرفتها في العمل، وتُسمى يَعْملَةً، والذَّكر يَعْملٌ. وتُسمى مَطْيَةً، لأنَّ مطاها وهو ظهرها يُركَبُ، وقيل: سُمِّيت مَطْيَةً لأنَّها يُمطى بها في السير أي يُمدُّ.

و «إِيلِيَاء» اسم بيت المقدس ﴿٤﴾.

و «مَهْنَتِهِ» ﴿٥﴾ يجوز كسر الميم وفتحها، فمن فتح أراد المصدر، ومن كسر أراد الهيئة. وأتكر الأصمعي كسر الميم، وحكى اللحياني مَهْنَتُ الْقَوْمِ أَمَهُنُهُمْ مَهْنَةٌ وَمِهْنَةٌ وَمَهْنًا ثلاث لغات، إذا خَدَمْتَهُمْ ولم يفرق بينها ﴿٦﴾. والمَهْنَةُ المَرَّةُ الواحدة الدالة على الكمية، والمِهْنَةُ بالكسر الهيئة والكيفية ﴿٦﴾.

و «الحَرَامُ» المُحَرَّمُ والجمع حُرْمٌ ومنه «وَأَنْتُمْ حُرْمٌ» ﴿٧﴾.

و «الحَرَّةُ» كلُّ أرض سوداء الحجارة كأنها محرقة، وجمعها حَرَاتٌ وحرارٌ وحرّونٌ وأحرون. وحرار العرب المشهورة خمس: حرّة بني سليم،

.....
* في ب «بينهم».

(1) سورة يونس، الآية: 59.

(2) سورة يونس، الآية: 81 والآية هي: ﴿قَلَمًا أَلْقَا قَالَ مُوسَى مَا جِئْتُكَ بِالسِّحْرِ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطَهُ إِنَّ اللَّهَ لَا يُصْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ﴾ ﴿١١﴾.

(3) قال ابن الجوزي في زاد المسير 51/4: «وقرأ مجاهد، وأبو عمرو، وأبو جعفر، وأبان عن عاصم، وأبو حاتم عن يعقوب: «السِّحْرُ» يمد الألف استفهاماً. قال الزجاج: والمعنى: أي شيء جئتم به؟ أسحر هو؟ على جهة التوبيخ لهم...».

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجمعة، باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة 108/1 - 16/110 وبرواية أبي مصعب 463/177/1.

(5) انظر: اللسان مادة «مهن» 4290/6.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجمعة، باب الهيئة وتخطي الرقاب 17/110/1 وبرواية أبي مصعب 465/180/1 والحديث مرسل.

(7) سورة المائدة، الآيتان: 1 و95.

وَحَرَّةٌ لَيْلِي، وَحَرَّةٌ رَاجِلٌ، وَحَرَّةٌ وَاقِمٌ^(*) بِالْمَدِينَةِ، وَحَرَّةٌ النَّارُ لِبْنِي عَبَسَ⁽¹⁾.
 و «الْأَوْزَاعُ» الْجَمَاعَاتُ الْمْتَفَرِّقَةُ^(**) مِنْ النَّاسِ لَا وَاحِدَ لَهَا مِنْ لَفْظِهَا.
 و «الرَّهْطُ» مِنَ الثَّلَاثَةِ إِلَى الْعَشْرِ.
 و «الْبِدْعَةُ»⁽²⁾ كُلُّ شَيْءٍ يَحْدُثُ لَمْ يَتَقَدَّمَ لَهُ نَظِيرٌ. وَالْبِدْعَةُ بَدْعَتَانِ:
 بَدْعَةٌ مَحْمُودَةٌ وَبَدْعَةٌ مَذْمُومَةٌ⁽³⁾.
 و «النَّعَاسُ» نَوْمٌ خَفِيفٌ لَا يَبْلُغُ الْاسْتِغْرَاقَ، وَالرَّقَادُ الْاسْتِغْرَاقُ وَكَذَلِكَ
 النَّوْمُ⁽⁴⁾.

وَيُقَالُ: «كَرَاهِيَةٌ» بِالْيَاءِ وَكَرَاهَةٌ بِغَيْرِ يَاءٍ، لَغْتَانِ فَصِيحَتَانِ.
 و «الشَّنُّ» الْقَرِيبَةُ الْبَالِيَةُ، يُقَالُ: شَنَّ وَشَنَّتْ لِتِي قَدْ يَسَّتْ وَأَخْلَقَتْ.
 وَيُقَالُ: «كَلِفْتُ» الْأَمْرَ أَكَلَفْتُهُ إِذَا تَكَلَّفْتَهُ⁽⁵⁾.

.....
 (*) فِي ب «رَاقِدٌ» وَهُوَ تَصْحِيفٌ وَمَا أَثْبَتَهُ مُوَافِقٌ لَمَّا جَاءَ فِي «اللِّسَانِ».
 (***) فِي أ «الْمَفْتَرَقَةُ».

- (1) انظر: الأثرين في الموضع المشار إليه سابقاً من الموطأ 17/110/1 و18 وبرواية أبي مصعب 466/180/1 و467.
- (2) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الصلاة في رمضان، باب ما جاء في قيام رمضان 3/114/1 وبرواية أبي مصعب 109/1 - 279/110.
- (3) لا أوافق المؤلف رحمه الله على هذا التقسيم الذي اتخذه بعضهم ذريعة فأحدثوا في الدين ما هو مخالف لما جاء في السنة وما كان عليه السلف الصالح، فليس هناك بدعة في الدين محمودة كيف يكون ذلك والنبي ﷺ يقول: «كُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ!» وَأَمَّا بِالْمَعْنَى اللَّغْوِيَّةِ، فَهَذَا جَائِزٌ فِي جَمِيعِ الْأُمُورِ الصَّالِحَةِ. وَقَوْلُ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْهُ: «نَعِمَتِ الْبَدْعَةُ هَذِهِ...» فِي التَّرَاوِيحِ الَّتِي لَهَا أَسْلُفٌ فِي السَّنَةِ، فَلَيْسَتْ هِيَ بَدْعَةٌ فِي الدِّينِ وَلِلتَّفْصِيلِ مَوْضِعٌ آخَرٌ.
- (4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب ما جاء في صلاة الليل 3/118/1 وبرواية أبي مصعب 112/1 - 287/113.
- (5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب ما جاء في صلاة الليل 4/118/1 وبرواية أبي مصعب 288/113/1.

«العَرْضُ» خلاف الطول، والعَرْضُ النَّاحِيَةُ والوجه في الحديث فتح العين⁽¹⁾.

و «فُسْطَاطٌ»⁽²⁾ ضرب من الأبنية^(*)، وفي «العَيْن»⁽³⁾ الفسطاط مجتمع أهل الكَوْرَة^(**) حول جامعها. وقال ابن قتيبة: كل مدينة جامعة فهي فسطاط ومنه قيل لمدينة مصر التي بناها عمرو بن العاص الفُسْطَاط. وقال غيره: إنما قيل لمدينة مصر فسطاط لأن عمرو بن العاص ضرب بها أبنيته حيث نزل، فَسُمِّيَ المكان باسم أبنيته. وفيه سِتُّ لغات: فُسْطَاط، وفُسْطَاط، وفُسْطَاط^(***)، وفِسْطَاط، وفُسَاط، وفِسَاط⁽⁴⁾ حكاها يعقوب⁽⁵⁾.

أهل العالية يقولون في العدد «وَتَرٌّ» وفي الدَّخْلُ^(****) وَتَرٌّ ويُقرأ ﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ﴾⁽⁶⁾ وتميم تقول^(*****) في العدد والدَّخْلُ معاً وَتَرٌّ⁽⁷⁾.
و «الأسْوَةُ» والإِسْوَةُ القُدْوَةُ⁽⁸⁾.

-
- (*) في ب «الأخية».
 - (**) في ب «الكوفة».
 - (***) في ب «فُطَاط»!
 - (****) في ب «يقولون».
 - (*****) في ب «الرجل» وهو تصحيف.

-
- (1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب صلاة النبي ﷺ في الوتر 11/121/1 وبرواية أبي مصعب 296/116/1.
 - (2) انظر: النهاية مادة «فسط» 3/445 - 446 واللسان مادة «فسط» 5/2413.
 - (3) مادة فسط ج 7/217.
 - (4) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 12/122/1 وبرواية أبي مصعب 297/118/1.
 - (5) في إصلاح المنطق ص 133 ويعقوب هو ابن السكيت كما سبق التعريف به.
 - (6) سورة الفجر، الآية: 3.
 - (7) انظر: الموطأ، كتاب صلاة الليل، باب الأمر بالوتر 1/123 - 127 وبرواية أبي مصعب 118/1 - 124.
 - (8) انظر: الموطأ، في الموضوع السابق 1/124/15 وبرواية أبي مصعب 1/120/300.

وَالسَّمَاءَ «مَغِيْمَةً» وَيُرْوَى «مُغِيْمَةً» يُقَالُ: أَغَامَتْ وَعَامَتْ، وَعَيَّمَتْ وَتَغَيَّمَتْ (1).

«الْفَذُّ» وَالْفَادُ الْفَرْدُ وَيُقَالُ: كَلِمَةٌ فَاذَةٌ وَفَذَّةٌ، إِذَا كَانَتْ شَاذَةً عَنْ نِظَائِهَا (2).

وقوله ﷺ: «فَأَحْرَقَ» وَيُرْوَى «فَأَحْرِقَ»، وَهُمَا لُغَتَانِ: أَحْرَقْتُ وَحَرَقْتُ (*) وَالتَّشْدِيدُ أْبْلَغُ فِي الْمَعْنَى.

«أَوْ مِرْمَاتَيْنِ» (3) يُرْوَى بِكَسْرِ الْمِيمِ وَفَتْحِهَا فِي «الْعَيْنِ» (4) الْمِرْمَاةُ سَهْمٌ يَتَعَلَّمُ بِهِ الرَّمِيُّ، وَالْمِرْمَاةُ مَا بَيْنَ ظِلْفَتِي الشَّاةِ وَهُوَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ، وَالْمَشْهُورُ فِي الْمِرْمَاةِ أَنَّهَا السَّهْمُ الَّذِي يُرْمَى بِهِ. وَالْمِرْمَاةُ بِالْفَتْحِ: الْغَرَضُ الَّذِي يُرْمَى إِلَيْهِ وَهُوَ الْمُرْمَى أَيْضاً (5).

و «الْهَدْمُ» (6) بِتَسْكِينِ الدَّالِ مَصْدَرٌ هَدَمْتُ، وَالْهَدْمُ اسْمُ الشَّيْءِ الْمَتَهَدَّمِ (**) وَالْحَدِيثُ يَحْتَمِلُ (***) الْوَجْهَيْنِ، وَالرَّوَايَةُ بِسُكُونِ الدَّالِ.

.....
(*) فِي ب زِيَادَةِ «وَحَرَقْتُ» دُونَ تَشْدِيدِ.

(**) فِي ب «الْمَهْدُومُ».

(***) فِي ب «مَحْتَمَلٌ».

(1) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 19/125/1 وبرواية أبي مصعب 305/121/1 ووقع عنده «متغيمّة».

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الجماعة، باب فضل صلاة الجماعة على صلاة الفذ 3/129/1 وبرواية أبي مصعب 324/127/1.

(3) انظر: النهاية مادة «رمي» 269/2 - 270 واللسان مادة «رمي» 1739/3 - 1742.

(4) كتاب العين مادة رمي 293/8.

(5)(6) فِي رِوَايَةِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى الْأَنْدَلِسِيِّ الْمَطْبُوعَةِ كَمَا ذَكَرَ الْمُؤَلِّفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى.

انظر: الحديث في كتاب صلاة الجماعة، باب ما جاء في العتمة والصبح 6/131/1 وبرواية أبي مصعب 327/129/1.

«الْجَحْشُ»⁽¹⁾ الْخَذَشُ، وَالْأَلَمُ يَحْدُثُ فِي الْعَضْوِ عَنْ صُدْفَةٍ
وَضَعُطٍ⁽²⁾.

«تَبِضُّ»⁽³⁾ بِالصَّادِ، وَيُرْوَى بِالضَّادِ الْمَعْجَمَةِ، وَهُوَ الصَّوَابُ وَالْمَعْنَى^(*)
أَنَّهُ كَانَ يَنْبَعُ مِنْهَا مَاءٌ قَلِيلٌ. يُقَالُ: بَضَّتِ الْحَجْرَ يَبِضُّ إِذَا رَشَحَ مِنْهُ الْمَاءُ.
وَكَذَلِكَ بَضَّتِ الْبِئْرُ. وَقَالَ ابْنُ الْقَاسِمِ: قَالَ لِي مَالِكٌ: وَهُوَ الْبَصِيبُ وَهُوَ
الْبَصِيبُ أَيْضاً. فَمَنْ رَوَى «تَبِضُّ» أَرَادَ تَجْرِي، وَمَنْ قَرَأَهَا «تَبِصُّ» أَرَادَ
لِمَعَانَ الْمَاءِ وَقَلَّتَهُ⁽⁴⁾.

اخْتَلَفَ فِي مَسَافَةِ «رِيمٍ» مِنَ الْمَدِينَةِ. فَقَالَ مَالِكٌ: نَحْوُ مِنْ أَرْبَعَةِ بُرْدٍ،
وَقَالَ ابْنُ شَهَابٍ: ثَلَاثُونَ مَيْلًا، وَرِيمٌ هَذَا^(**) مَكْسُورُ الرَّاءِ⁽⁵⁾.

يَجُوزُ «ثَمَانِ رَكَعَاتٍ» بِالنُّونِ وَثَمَانِي بِالْيَاءِ لِقَتَانِ، وَإِثْبَاتُ الْيَاءِ أَفْصَحُ
وَأَقْبَسُ، لِأَنَّ الْيَاءَ إِنَّمَا تُحَدَفُ مِنْ مِثْلِ هَذَا فِي حَالِ الرَّفْعِ وَالْخَفْضِ وَتُثَبَّتُ
فِي حَالِ النَّصْبِ⁽⁶⁾.

.....
(*) فِي «وَمَعْنَاهُ».

(**) فِي «هَكَذَا».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الجماعة، باب صلاة الإمام وهو جالس
16/135/1 وبرواية أبي مصعب 339/133/1.

(2) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 89/1 - 90 والنهاية مادة «جحش» 241/1.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب الجمع بين الصلاتين
في الحضر والسفر 2/143/1 وبرواية أبي مصعب 365/143/1.

(4) انظر: النهاية مادة «بضض» 132/1 واللسان مادة «بضض» 295/1 ولعياض تحقيق في
ذلك في المشارق 96/1.

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب قصر الصلاة، باب ما يجب فيه قصر الصلاة 11/147/1
وبرواية أبي مصعب 379/149/1.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب صلاة الضحى
28/152/1 وبرواية أبي مصعب 403/156/1.

قوله [عليه السلام] (*): «قَوْمُوا فَلأَصْلِي (***) لَكُمْ» (1)

يرويه كثير من الناس بالياء، ومنهم من يفتح اللام ويُسكن الياء ويتوهمه قَسَمًا، وذلك غَلَطٌ، لأنّه لا وجه لِلقَسَمِ هَاهُنَا، ولو كان قَسَمًا لقال: «فَلأَصْلِيْنَ» بالتون وإنما الرواية الصحيحة «فَلأَصْلٌ» على معنى الأمر. والأمر إذا كان للمتكلّم والغائب كان باللام أبداً، وإذا كان للمُخاطَب كان باللام وبغير اللام (2).

«الأْتَانُ» الأنتى من الحمير دون الذّكر، ويُقال للذّكر (***) : العَيْرُ والمِسْحَلُ، ومن قال أتانة للأنتى فقد غَلَطَ (3).

و «نَاهَزْتُ» قَاربت، وأصل المناهزة تقارب الشئيين حتّى يناطح كل واحد منهما صَاحِبَهُ (4).

«أَهْوَى» (5) وَهَوَى (***) يُقال: هَوَى من فَوْق إلى أسفل، وأهوى من

.....

(*) سقطت من ب.

(**) في ب «فَلأَصْلٌ» بدون ياء.

(***) تصحفت في النسختين إلى «الكبير» وجاء بهامش أ قوله «لعلّه للذّكر» وهو الصواب.

(****) في «أو هوي».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، الكتاب السابق باب جامع السُّبُحَة 31/153/1 وبرواية أبي مصعب 406/158/1.

(2) في أغلب الروايات الموطأ بكسر اللام والياء في آخر الكلمة «فَلأَصْلِي» انظر: نسخة بشار 218/1 ومسند الموطأ (ص 263 رقم 275: بتحقيقنا) لكن جاء في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي التي عند ابن عبد البرّ في التمهيد 263/1 - 264 «فَلأَصْلٌ» بحذف الياء وكذا في رواية البخاري المتن الذي بشرح الحافظ 488/1 وفي الشرح بالياء وأشار إلى أنّ في رواية الأصيلي بحذف الياء ونقل عن ابن مالك التحوي توجيه الرّوايتين. ويبدو أنّ الرّوايتين ثابتتان ولا داعي إلى تصويب إحداهما وتضعيف الأخرى.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة، باب الرخصة في المرور بين يدي المصلي 38/155/1 وبرواية أبي مصعب 413/161/1.

(4) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 38/155/1 وبرواية أبي مصعب 413/161/1.

(5) انظر: الأثر في كتاب قصر الصلاة في السفر، باب مسح الحصباء في =

أسفل إلى فوق، والصحيح أن أهوى وهوى لغتان بمعنى، هويت إليه بالسيف وأهويت. قال بعضهم: هوى يهوى هويًا إذا صعّد وهويًا إذا هبّط⁽¹⁾.

«يَنمي ذلك»⁽²⁾ يرفع ذلك. نَمَيْتَ الحديث إذا حَدَّثت [به]^(*) على جهة الخير والصلاح. ونَمَيْتَهُ^(**) إذا حَدَّثت به على جهة الشرّ والفساد⁽³⁾. ونَمِيَّ الخير إلينا إذا طَرَأ.

.....
(*) سقطت من ب.

(**) في أ «أنميته».

= الصلاة 42/157/1 وفي رواية أبي مصعب «إذا هوى» 420/163/1 وهو ما يؤكد ما استظهره المؤلف رحمه الله تعالى.

(1) انظر: لسان العرب مادة «هوا» 4726/6 - 4727.

(2) انظر: الحديث في الكتاب السابق باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة 47/159/1 وبرواية أبي مصعب 426/165/1.

(3) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 203/1 - 204 والنهاية مادة «نما» 121/5.

[القنوت]*

«القُنُوتُ»⁽¹⁾ لفظة تتصرف على وُجوهٍ ومعانٍ، فالقنوت القيام، والقنوت الصلاة، والقنوت الدعاء، والقنوت الإمساك عن الكلام، والقنوت الطاعة والإقرار بالعبودية لله سبحانه⁽²⁾.

و «أَسْوَأُ السَّرِقَةِ» من رواه هكذا جعله جمع سارق نحو كافر وكَفَرَة، وظالم وظَلَمَة. ومن رواه السَّرِقَة لم يصحّ إلا على حذف مضاف كأنه قال: سَرِقَة الَّذِي⁽³⁾.

«عَطْنُ الإِبِلِ» مَبْرُكُهَا بقرب الماء، وهو المَعْطِنُ بفتح الميم وكسر الطاء. و «مَرَّاحُ الغَنَمِ والإِبِلِ» الموضع الذي تروح إليه بالعشي عند رجوعها من المَرْعَى⁽⁴⁾.

وقوله ﷺ: «يَتَعَاقِبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةٌ»⁽⁵⁾.

.....
(* زيادة من ب.

(1) انظر: الكتاب السابق من الموطأ، باب القنوت في الصبح 48/159/1 وبرواية أبي مصعب 427/165/1.

(2) انظر: المشارق لعياض 186/2.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب العمل في جامع الصلاة 72/167/1 وبرواية أبي مصعب 554/217/1.

(4) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 79/169/1 و 563/220/1.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة في السفر، باب جامع الصلاة 82/170/1 وبرواية أبي مصعب 567/221/1.

كذا يرويه المحدثون، وهي لغة لبعض العرب يلحقون الفعل علامة التثنية و[الجمع] (*) واللغة الفصيحة الإفراد، وقد تأول بعض العلماء قوله تعالى: ﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾ (1) على هذه اللغة.

والتعاقب والمعاقبة: المداولة (2).

«بَيْنَ ظَهْرَيْنِ» هذا الكلام أكثر ما تستعمله العرب بالتثنية. يقولون: فلان بين ظهري الناس، وبين ظهرينهم بنون مفتوحة.

«الْعَمْرُ» الماء الكثير الذي يَغْمُرُ من دخل فيه أي يُغْطِيهِ (3).

و «قَافِيَةٌ» الرأس مؤخره ومنه قافية الشِعْرِ لأنها آخر البيت (4).

قوله: «يَوْمَ تَأْكُلُونَ» الصواب تنوين يوم (5).

وقوله: «صَلُّوا رِجَالاً» (6) أي رجالة واحدُهم راجل ويجمع أيضاً على رِجَالٍ وَرِجَالٍ وَرِجُلٍ وَرِجْلَةٍ. وقالوا أيضاً لِلَّذِي يَمْشِي على قدميه: رَجُلٌ بلفظ الرَّجُل الذي يُرَاد به الإنسان.

.....
(*) سقطت من ب.

-
- (1) سورة طه، الآية: 62.
 - (2) توسع عياض في الكلام على هذه المادة في المشارق 98/2 - 99.
 - (3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب قصر الصلاة، باب جامع الصلاة 91/174/1 وبرواية أبي مصعب 578/225/1.
 - (4) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 95/176/1 و532/208/1.
 - (5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب العيدين، باب الأمر بالصلاة قبل الخطبة في العيدين 5/178/1 وبرواية أبي مصعب 588/228/1.
 - (6) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب صلاة الخوف، باب صلاة الخوف 3/184/1 وبرواية أبي مصعب 601/234 - 233/1.

[الكسوف]*

الْكُسُوفُ وَالْخُسُوفُ⁽¹⁾، سواء وهما يكونان في الشمس والقمر جميعاً،
[ولا وجه لمن فَرَّقَ بينهما فجعل أحدهما للشمس والآخر للقمر]**].
ويقال في تصريف الفعل من الخسوف والكسوف: خَسَفَ يَخْسِفُ، وَكَسَفَ
يَكْسِفُ⁽²⁾.

.....
(* زيادة من هامش ب.

** سقطت من ب.

(1) انظر: الموطأ كتاب صلاة الكسوف 186/1 - 1/189 - 4 وبرواية أبي مصعب 1/235 -
604/239 - 607.

(2) انظر: مشارق الأنوار 1/246 - 247.

[الاستسقاء]*

«اللَّهُمَّ اسقِ» يُروى بالقطع من أسقيتُ، وبالوصل من سَقَيْتُ وقال بعضهم: سَقَى، وَأَسْقَى بمعنى واحد⁽¹⁾.

وقوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ ظُهُورَ الْجِبَالِ» أي اخضص به ظُهُورَ الجبال، أو أفطر ظُهُورَ الجبال فحذف لَمَّا كان فيها بقي دليل عليه، ومنه قول المؤذن: «الصلاة رَحِمَكُمُ اللَّهُ» أي عليكم الصلاة.

[و «الآكَامُ» الكُدا واحدا أَكْمَةً]**.

قوله: «فَأَنْجَابَتْ» أي انفرجت، وهو انفعلت من جُبْتُ القميص إذا فَتَحَتْ جَنِيه⁽²⁾.

و «الْحُدَيْبِيَّةُ» مخففة الياء: موضع بين الحِلِّ والحرم، وكذا قيده أبو علي البغدادي، وكان الكِسائي يشدّها والأصمعي ينكر ذلك.

.....

(* زيادة من هامش ب.

** سقطت من ب.

(1) انظر: الحديث في كتاب الاستسقاء، باب ما جاء في الاستسقاء 2/190/1 وبرواية أبي مصعب 610/240/1.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الاستسقاء، باب ما جاء في الاستسقاء 3/191/1 وبرواية أبي مصعب 611/240/1.

و «السَّمَاءُ» المطر سُمِّيَ بذلك لأنه [من السَّمَاءِ] (*) ينزل (1).

«عَائِذَا بِاللَّهِ» (2) في نصبه ثلاثة أوجه:

أحدها: أن يكون منصوباً على الحال المؤكدة (***) الثابتة مناب المصدر السادة مسدّه، والعامل فيه محذوف كأنه قال: أعوذ بالله عائِذاً، ولم يذكر الفعل لأنّ الحال نائبة عنه.

والثاني: أن يكون مصدرأ جاء على مثال فاعل لقولهم: عُوْفِي عَافِيَةً، وَفُلِحَ فَالِحاً.

والأول مذهب سيوييه، والثاني مذهب المبرّد.

والقول الثالث: أنّه لوقوعه موقع الفعل المضارع وهو مذهب الكوفيين.

قول أسماء: «فَقُلْتُ آيَةً» الرواية بالرفع على خبر ابتداء مضمّر أي هذه آية، ويجوز التصب على معنى أرى (***) آية.

وقوله: «فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَم» (3) أن هذه تُسَمَّى (****) العبارة تفسّر ما قبلها وتُعبّر عن المعنى الذي قصد به كقوله تعالى: ﴿إِن أَمْشُوا﴾ (4) ولا تقع هذه إلا بعد كلام، معناه كمعنى القول، لأنّ إشارتها برأسها بمنزلة قولها «نعم».

.....
(*) سقطت من ب.
(**) في ب «المذكورة».
(***) في ب «أرى» هي آية.
(****) في ب زيادة «التي».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الاستسقاء، باب الاستمطار بالنجوم 4/192/1 ورواية أبي مصعب 612/241/1.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صلاة الكسوف، باب العمل في صلاة كسوف الشمس 3/187/1 ورواية أبي مصعب 607/238/1.

(3) انظر: الحديث الموضع السابق من الموطأ 4/188/1 ورواية أبي مصعب 604/235/1.

(4) سورة ص، الآية: 6.

«الكَرَابِيسُ»⁽¹⁾ جمع كِرْبَاس، وهو المِرْحاض الذي له قناة قائمة، وأما الذي في الأرض فيقال له: الكَنِيفُ.

«العَيْنُ» ناحية القبلة، تقول العرب: مُطِرْنَا بالعين ومن العين إذا كان السحاب نَاشِئًا من ناحية القِبْلَةِ.

و «عَدِيْقَةٌ» بفتح العين كثيرة الماء قال الله عز وجل: ﴿مَاءً عَدَقًا﴾⁽²⁾ ولا يعرف اللغويون «عَدِيْقَةٌ» والفقهاء يروونه كذلك⁽³⁾.

«المِرْحاضُ» من رَحَضْتُ الشيء إذا غسلته، والكَنِيفُ من كَنَفْتُ الشيء إذا سَتَرْتَهُ ومنه قيل للترس كَنِيفٌ.

و «اللَّبِنَةُ»⁽⁴⁾ الطوبى والأجْرَة، وكلّ شيء رفعته من حجر ونحوه فقد لبنته. ويقال: لَبِنَةٌ والجمع لَبِنٌ وَلَبْنٌ كَسِدْرَةٍ، وَسِدْرٍ وَسِدْرٍ، وَمَنْ قَالَ لَبِنَةٌ قال لَبِنٌ⁽⁵⁾.

يقال: «بُسَاقٌ» وبُصَاقٌ وَبُزَاقٌ. وأما بَسِقَتِ النخلة إذا ارتفعت فلم يُحَكْ فيها غير السين على أنّهم قد قالوا: كلّ سين وقع بعدها حرف استعلاء جاز قلبُها صادًا.

و «النُّخَاعَةُ»⁽⁶⁾ والنُّخَامَةُ سواء، وقيل: بالعين من الفم وبالنون والميم

(1) انظر: الموطأ، كتاب القبلة، باب النهي عن استقبال القبلة والإنسان على حاجة 1/193/1 وبرواية أبي مصعب 507/197/1.

(2) سورة الجن، الآية: 16.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الاستسقاء، باب الاستمطار بالنجوم 5/192/1 وبرواية أبي مصعب 613/242/1. وفيهما بضمّ الغين وضبطها عياض بالوجهين في المشارق 2/129. وهذا جزء من الأحاديث الأربعة التي لم يجدوا لها أصلًا في غير الموطأ ولم تصحّ عن النبي ﷺ كما بيّن ذلك الحافظ ابن عبد البر وغيره وحاول وصلها والكلام عليها الحافظ ابن الصلاح في جزء له - طالعه - فما خرج من بعد ذلك بنتيجة تُذكر.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القبلة، باب الرخصة في استقبال القبلة لبول أو غائط 3/193/1 وبرواية أبي مصعب 516/201/1.

(5) انظر: النهاية مادة «لبن» 4/229 - 230.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القبلة، باب النهي عن البصاق في القبلة 5/195/1 وبرواية أبي مصعب 544/214/1.

للأنف (1).

و «التَلْيِيبُ» (2) أن تَضَع في عنق الرجل ثوباً، وتقبض عليه، والتلييب أيضاً أن تَقْبِضَ عَلَى مكان لَبِيهِ وتَضَعُطُهُ. واللبب واللَّبّ وسط الصدر، وكلّ من تحزّم وجمع ثوبه على نفسه، وتشمّر فقد تَلَبَّب (3).

«صَلَصَلَةُ الْجَرَسِ» صوته.

«فَيْفِصِمُ عَنِّي» [أي] (*) يزول (4) عني فصمت الشيء وانفصم إذا انكسر وقيل بالفاء إذا انصدع ولم يَبِينْ، وبالقاف إذا بَانَ بعضُهُ مِنْ بعض، و«تَفَصَّدَ» (5) العَرَقُ والمَاءُ فَضْدًا إذا سَالَا (6).

«الفُوقُ» الموضع الذي يُوضَع منه على الوتر عند الرمي، والجمع أفواق. ويُقال أيضاً: فُوقَةً والجمع فُوقٌ.

و «التَّمَارِي» (7) والامْتِرَاءُ والمِرْيَةُ والمُرْيَةُ بكسر الميم وضمّها، الشكّ في الشيء، والفعل منه تَمَارَى تَمَارِيًا، وأمْتَرَى امْتِرَاءً (8).

.....
(*) زيادة من ب.

-
- (1) انظر: في ذلك قول ابن الأثير في النهاية مادتي «نخع» و«نخم» 33/5 - 34.
 - (2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في القرآن 5/201/1 وبرواية أبي مصعب 92/1 - 242/93.
 - (3) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 390/1 - 391 و61/2 و279 والنهاية مادة «لبب» 223/4.
 - (4) انظر: المشارق 160/2.
 - (5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في القرآن 202/1 - 7/203 وبرواية أبي مصعب 270/104/1.
 - (6) انظر: المشارق 160/2.
 - (7) انظر: الحديث في الموضع المشار إليه قريباً من الموطأ 204/1 - 10/205 وبرواية أبي مصعب 106/1 - 273/107.
 - (8) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 214/1 والنهاية مادة «مرا» 322/4 واللسان مادة «مرا» 4189/6 - 4190.

و «مَكَّتْ» فهو مَاكَيْتٌ، ومَكَّتْ فهو مَكَيْتٌ⁽¹⁾.

و «السَّكَنُ» ما سَكَنْتَ إِلَيْكَ نَفْسُكَ وَأَنْسَتَ بِهِ، وَسُمِّيَ اللَّيْلُ سَكَنًا لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ يَسْكُنُ فِيهِ عَنِ الْحَرَكَةِ وَالتَّصَرُّفِ.

و «فَالِقَ الْإِضْبَاحِ» يَتَنَصَّبُ عِنْدَ سَبْيُوهِ عَلَى التَّدَاءِ⁽²⁾.

وقوله [عليه السلام]^(*): «لِيُعْزِمَ الْمَسْأَلَةَ» أَي لِيَنْفِذَهَا وَيَمْضِيهَا.

والعزم أيضاً إنفاذ الشيء وإمضاؤه والحزم صحّة الرأي⁽³⁾.

وقوله عليه السلام: «مَا لَمْ يَغْجَلْ فَيَقُولْ»⁽⁴⁾ منصوب على جواب النفي أُجْرِيَتْ «لَمْ» حِينَ كَانَ مَعْنَاهَا النَّفْيُ مَجْرِيٌّ مَا فِي قَوْلِهِمْ: «مَا أَنْتَ بِصَاحِبِي فَأَنْصُرَكَ».

«وَعَيْتُ» الشَّيْءُ أَعْيَهُ وَغِيًّا فَأَنَا وَاعٍ، فَهَمَّتْ إِذَا جَمَعَتْهُ فِي قَلْبِكَ حَتَّى لَا يَشُدَّ مِنْهُ شَيْءٌ، كَمَا يَجْمَعُ الشَّيْءُ فِي الْوَعَاءِ، وَأَمَّا الْمَالُ وَالْمَتَاعُ فَيُقَالُ: أَوْعَيْتُ بِالْأَلْفِ أَوْعِي فَأَنَا مُوعٍ⁽⁵⁾.

«التَّنْزِيرُ» أَنْ يُلَخَّ الرَّجُلُ عَلَى الْمَسْئُولِ حَتَّى يَشَقَّ عَلَيْهِ سُؤَالُهُ⁽⁶⁾.

.....
(*#) زيادة من ب.

-
- (1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في القرآن 11/205/1.
 - (2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء 27/213/1 وبرواية أبي مصعب 242/1 - 616/243 والحديث بلاغ.
 - (3) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 28/213/1 وبرواية أبي مصعب 617/243/1.
 - (4) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 29/213/1 وبرواية أبي مصعب 618/244/1.
 - (5) انظر: الموضوع المشار إليه آنفاً من الموطأ 202/1 - 7/203 وبرواية أبي مصعب 270/104/1.
 - (6) انظر: النهاية مادة «نزر» 40/5.

«تكلته أمه» فقدته⁽¹⁾.

و «الرَّمِيَّةُ» كل ما رُمي من صيد وغيره. تقول العرب: بئس الرميّة الأرنب. وإنما يُقال لها رميّة ما لم تُزَمَّ، فإذا رُميت قيلَ رَمَى بِغَيْرِهَا⁽²⁾.

و «مَرَقَ السَّهْمُ» مروقاً، خرق منها وتجاوزها. والرجل خرج من الطاعة والدين بِقُوَّةٍ، وجه شبه ذلك مروق السهم⁽³⁾.

و «التَّضَلُّ» الشفرة.

و «القِدْحُ» السَّهْمُ⁽⁴⁾.

وقوله ﷺ: «إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا» كذا الرواية [هو الوجه]^(*) والقياس. ورواه بعضهم «إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا» فيكون هذا من باب صلاة^(**) الأولى، ومسجد الجامع.

وقوله: «مَنْ يَدْعُونِي»⁽⁵⁾ مَنْ رَوَاهُ هَكَذَا جَعَلَ «مَنْ» اسْتِفْهَامًا. وَنَصَبَ مَا بَعْدَ الْفَاءِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾⁽⁶⁾.

.....

(*) سقطت من ب.

(**) في ب «صلة».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في القرآن 203/1 - 9/204 ورواية أبي مصعب 105/1 - 272/106.

(2) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 161/1 والنهاية مادة «رمى» 268/2 - 269.

(3) قال أبو عبيد: «فتأويل الحديث المرفوع أنّ الخوارج يمرقون من الذين مروق ذلك السهم من الرمية، يعني إذا دخل فيها ثم خرج منها لم يعلق به منها شيء فكذلك دخول هؤلاء في الإسلام ثم خروجهم منه لم يتمسكوا منه بشيء».

(4) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 204/1 - 10/205 ورواية أبي مصعب 106/1 - 273/107.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب القرآن، باب ما جاء في الدعاء 30/214/1 ورواية أبي مصعب 619/244/1.

(6) سورة المائدة، الآية: 95.

وقول ابن عباس: «إِذَا قَامَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ» مِنْ بِمَعْنَى فِي (1).

و «الْمَسِيحُ» (2) بِالْحَاءِ عَلَى لَفْظِ الْمَسِيحِ عَيْسَى بْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا بِالنُّطْقِ فِي اللَّفْظِ، وَإِنَّمَا يُفَرِّقَانِ فِي الْاِشْتِقَاقِ. وَفِي اِشْتِقَاقِ الْمَسِيحِ فِي حَقِّ عَيْسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَعَلَى نَبِيِّنَا سِتَّةَ أَقْوَالٍ:

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَانَ لَا يَمْسَحُ بِيَدِهِ ذَا عَاهَةِ إِلَّا بَرَأً.

وَقَالَ الثَّخَعِيُّ: الْمَسِيحُ الصُّدِّيقُ.

وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ (*): أَظَنَّ هَذِهِ الْكَلِمَةَ عِبْرَانِيَّةً أَوْ سَرِيَانِيَّةً، مَشِيحِي فَعَرَّبَتْ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَيْضاً فِي رِوَايَةٍ عَطَاءٌ عَنْهُ: سُمِّيَ مَسِيحاً لِأَنَّهُ كَانَ أَمْسَحَ الرَّجُلَ أَي لَا أَحْمَصُ لِقَدَمَيْهِ.

وَقِيلَ: سُمِّيَ مَسِيحاً لِأَنَّهُ خَرَجَ مِنْ بَطْنِ أُمِّهِ مَمْسُوحاً بِالذَّهْنِ.

وَقِيلَ: بَلَّ كَانُوا يَمْسَحُونَ الْمَوْلُودَ بِالذَّهْنِ وَكَانَ هَذَا سُنَّةَ لَهُمْ.

وَقِيلَ: الْمَسِيحُ الْجَمِيلُ الْوَجْهَ يُقَالُ عَلَى وَجْهِهِ مَسْحَةٌ مِنْ جَمَالٍ وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَرِيرٍ: «يَطْلَعُ عَلَيْكُمْ مِنْ هَذَا الْفَجِّ خَيْرٌ ذِي يَمَنِ، عَلَيْهِ مُسْحَةٌ مَلِكٍ مِنْ جَمَالٍ» (3) وَكَانَ جَرِيرٌ مِنْ أَجْمَلِ النَّاسِ وَجْهًا.

.....
(* فِي ب «أَبُو عُبَيْدَةَ».

(1) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 34/215/1 وبرواية أبي مصعب 623/246/1.

(2) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 33/215/1 وبرواية أبي مصعب 622/245/1.

(3) أخرجه النسائي في الكبرى (8302) وأحمد في المسند 359/4 - 360 و364 وابن خزيمة في صحيحه (1797) و(1798) وابن أبي شيبة في المصنف 153/12 و326/14 والطبراني في المعجم الكبير 403/2 والحاكم في المستدرک 285/1 والبيهقي في السنن 222/3 وفي دلائل النبوة 347/5 والمزني في تهذيب الكمال 536/4 - 537 جميعهم من طرق عن جرير بنحوه مطولاً ومختصراً.

وقال ثعلب: سُمِّي مسيحاً لأنه مسح الأرض أي قطعها⁽¹⁾.

وأما «الدَّجَالُ» فقليل له مسيح لأنه أعور إحدى العينين وجاء في حديث «أنه ممسوح إحداهما»⁽²⁾ قال الخليل: يُقال: رجل ممسوح الوجه إذا لم يبق على أحد شقِّي وجهه حاجب ولا عين⁽³⁾.

-
- = وصححه ابن خزيمة. وقال الحاكم: «صحيح على شرط الشيخين» ووافقه الذهبي وصححه كذلك الألباني في تعليقه على ابن خزيمة 149/3 - 150.
- (1) ساق جملة هذه الأقوال طائفة من العلماء منهم: عياض في المشارق 386/1 - 387 والبغوي في تفسيره 38/2 طبعة الرياض. وابن الجوزي في زاد المسير 389/1 وابن الأثير الجزري في النهاية مادة «مسح» 326/4 - 327.
- (2) وقع ذلك في حديث سمرة عند الطبراني وصححه ابن حبان والحاكم كما في فتح الباري 97/13.
- (3) توسع الحافظ في الكلام على هذا في الفتح 91/13 - 101.

[كتاب الجنائز]*

و «الإِنَابَةُ» الرجوع إلى الله تعالى والاستعاذة به .
و «الهِرْجُ» الفِتْنَةُ والقتل .

«السِّدْرُ» شبه (***) التَّبَقُّ وهو ثلاثة أنواع ما كان منه على الماء قيل له عُبري وَعُمْرِي، وما كان منه بَرِّيًّا قيل له: ضَالٌّ وما تَوَسَّطَ من هذا العُبري والضَّال، قيل له: أشكل لأنَّه لم يستحقَّ أن يُسَمَّى عُبرِيًّا، ولا ضالًّا فأشكل أمره⁽¹⁾.

و «الحِفْوُ»⁽²⁾ الإِزار، وهذيل يقولون: حِفْوُ جمعِه في أقلِّ العدد أَحَقُّ وفي الكثير حِقَاءً⁽³⁾.

والثياب «السُّحُولِيَّةُ» هي ثياب قُطُن تُعمل بموضع يعرف بِسُحول. وأما السَّخْلُ فهو ثوب لا يبرم ثوبه أي لا يُفْتَل طاقتين، يُقال: سَخَلُوا الثَّوبَ إِذَا

.....
(*) زيادة من ب.

(**) في ب «ورق».

-
- (1) انظر: النهاية في مادة «سدر» 353/2 - 354 واللسان مادة «سدر» 1971/3 - 1972.
(2) انظر: الموطأ، كتاب الجنائز، باب غسل الميت 2/222/1 وبرواية أبي مصعب 1005/397/1.
(3) وحكي أخفاءً وحقيًّا. انظر: غريب الحديث 37/1 والنهاية مادة «حقا» 417/1 واللسان مادة «حقا» 948/2.

لم يَفْتَلُوا سَدَلَهُ، وهو السَّحِيلُ أَيْضاً. وقيل: هو ثوب أبيض من قُطن⁽¹⁾.

و «مِشْقٌ»⁽²⁾ بكسر الميم المَغْرَةَ، يُقال منه ثوب مَمَشُوق ومُمَشَّقٌ، ومنه قول طلحة لعمر: إِنما هو مِشْقٌ. وقول جابر: كُنَّا نلبس في الإحرام المُمَشَّقُ. وإِنما هي مدرة وليست بطيب⁽³⁾.

وقوله: «إِنما هُوَ لِلْمُهَلَّةِ»⁽⁴⁾ كذا رواه يحيى، والمعروف المَهَلَّة والمِهَلَّة فإذا حذفت تاء التَّأْنِيث قلت: المُهَلُّ بضَمِّ الميم لا غير ورواه أبو عبيد: «إِنما هو لِلْمَهَلِّ» وقال: المُهَلُّ في هذا الحديث الصديد والقيح وهو في غيره كل شيء أُذِيبَ من جواهر الأرض كالذهب والفضة والنحاس⁽⁵⁾. والمهل عكر الزيت. وحكى صاحب «العين»⁽⁶⁾ أَنه يُقال لخثارة الزيت مُهَلٌّ ومِهَلٌّ ومِهَلَّةٌ وأكثر رواة «الموطأ»⁽⁷⁾ على مِهَلَّة بالكسر.

و «الجِنَازَةُ»⁽⁸⁾ والجِنَازَةُ لُغَتان(*) وقيل: الجِنَازَةُ المِيتَ والجِنَازَةُ السَّرِيرَ يريد النعش وقال ابن الأعرابي: الجِنَازَةُ النُّعْشُ إِذا كان عليه المِيتَ، ولا

.....
(*) في «وقد قيل».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في كفن الميت 5/223/1 وبرواية أبي مصعب 1011/399/1.

(2) انظر: الأثر في الموطأ، الكتاب والباب السابقين 6/224/1 وبرواية أبي مصعب 399/1 - 1012/400.

(3) يبدو أَن المؤلف نقل هذا عن أبي عبيد. انظر: غريب الحديث 138/1 و122/2 و166.

(4) انظر: الموضع المشار إليه سابقاً من الموطأ 6/224/1 وبرواية أبي مصعب 399/1، 1012/400.

(5) في غريب الحديث 7/2 - 8 وفيه «فَلَز» بدل «كل شيء»!

(6) كتاب العين للخليل بن أحمد مادة مهل ج/4 ص 57.

(7) في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي ضبطها المحقق بالكسر والفتح والضم هكذا «لِلْمِهَلَّةِ» وفي رواية أبي مصعب بالضم فقط وكذا في رواية سويد بن سعيد ص 312 (ط دار الغرب الإسلام) ويؤيد هذا كلام القاضي عياض في المشارق 1/389.

(8) انظر: الموطأ، كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنائز 1/225 - 8/266 - 11 وبرواية أبي مصعب 403/1 - 404/1022 - 1026.

يُقال له دون ميّت جِنَازَة. وقال الدِينُورِي: الجِنَازَة النعش، ولا يُقال للميّت جِنَازَة⁽¹⁾.

وقال ابن قتيبة في «باب فَعَالَة وَفَعَالَة»⁽²⁾ هما لُغَتَان، وقال في باب «ما جاء بِالْكَسْرِ وَالْعَامَة تَفْتَحُه»⁽³⁾ إِنَّ الْجِنَازَة بِكسْرِ الْجِيم وَإِنَّ الْفَتْحَ خَطَأً. وكذلك قال في «مسائله».

وَالجِنَازَة أَيْضاً الشَّيْء الَّذِي تُقَلُّ عَلَى الْقَوْمِ وَأَعْتَمُوا بِهِ^(*).

و «الْبَقِيعُ»⁽⁴⁾ مَدْفَنُ النَّاسِ، وَهُوَ مُشْتَقٌّ مِنْ قَوْلِهِمْ: مَا أُدْرِي أَيْنَ يَقَعُ أَي أَيْنَ ذَهَبَ، لِأَنَّ الْمَدْفُونِ لَا يُدْرَى مَا صَارَتْ إِلَيْهِ حَالُهُ⁽⁵⁾.

وَيُقَالُ لِطَيْبِ الْمَيْتِ «حَنْوُطٌ» وَحِنَاظٌ يُقَالُ: حَنْطُهُ وَحَنْطَتُهُ.

مَنْ رَوَى: «مُتٌ» فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمُوتُ، وَمَنْ رَوَى: «مَيْتٌ» فَهُوَ مِنْ مَاتَ يَمَاتُ، مِثْلُ خَافَ يَخَافُ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ: مَيْتٌ أَمُوتُ⁽⁶⁾.

«النَّجَاشِيُّ»^(***) وَالنَّجَاشِيُّ بِالْفَتْحِ فِي النُّونِ وَالْكَسْرِ⁽⁷⁾.

.....

(*) في «له» باللام.

(**) في ب زيادة في أوله: «منهم».

- (1) توسع في بيان ذلك صاحب اللسان في مادة «جنز» 699/1 - 700.
- (2) انظر: الاقتضاب شرح أدب الكتاب ص 207 - 208.
- (3) انظر: الاقتضاب للمؤلف ص 207.
- (4) انظر: الأثر في الموضوع المشار إليه سابقاً من الموطأ 10/225/1 برواية أبي مصعب 1023/404/1.
- (5) قال ابن الأثير في النهاية مادة «بقع» 146/1: «البيقع من الأرض: المكان المتسع، ولا يُسمى بقیعاً إلا وفيه شجر أو أصولها، وبيقع الغرقد: موضع بظاهر المدينة فيه قبور أهلها. كان به شجر الغرقد فذهب وبقي اسمه».
- (6) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجنائز، باب النهي أن تتبع الجنازة بنا 12/266/1 ورواية أبي مصعب 1014/400/1.
- (7) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب التكبير على الجنائز 14/226/1 ورواية أبي مصعب 978/386/1.

وقوله: «فَأَخْرَجَ بِجِنَازَتِهَا» كذا جاءت الرواية⁽¹⁾، وكأنَّ الوجه فَخْرِجَ بِجِنَازَتِهَا، لأنَّ التحوين لا يجيزون اجتماع الهمزة والياء في نقل الفعل.
و «الزُّنَا» بِمَدٍّ وَيَقْصُرُ^(*)، فمن نسبه إلى أحد قَصْرَهُ^(**) ومن نَسَبَهُ إلى الزائنين معاً، مَدَّهُ لِأَنَّهُ فَعَلَ مِنَ الْإِثْنَيْنِ⁽²⁾.

«الْأَفْذَاذُ» الْأَفْرَادُ.

و «اللَّخْدُ» أَنْ يُمَالَ بِالْمَيْتِ إِلَى أَحَدِ شِقَيْهِ الْقَبْرِ، وَمِنْهُ لَحَدَّ فِي الدِّينِ وَالْحَدَّ إِذَا انْحَرَفَ عَنْ طَرِيقِ الْحَقِّ، وَعَدَلَ عَنْهُ، فَإِذَا لَمْ يَكُنْ مِثْلَ فَهُوَ الضَّرِيحُ.

وقوله: «أَيُّهُمَا جَاءَ أَوَّلُ عَمِلٍ عَمَلُهُ» كذا الرواية بضمَّ أول، وهو ظرفٌ يُبْنَى عَلَى الضَّمِّ حِينَ قُطِعَ عَنِ الْإِضَافَةِ، وَيَجُوزُ فِيهِ النِّصْبُ وَالتَّنْوِينُ إِذَا اعْتَقَدْتَ فِيهِ التَّنْكِيرَ وَلَمْ يَجْعَلْهُ مَعْرِفَةً، فَتَقُولُ: جَاءَ أَوَّلًا⁽³⁾.

و «الكَرَّازِينُ» الْفُؤُوسُ وَالْمَسَاجِي وَاحِدُهَا كِرْزِينٌ وَكِرْزَانٌ⁽⁴⁾.

و «الْعَقِيقُ» وَادٍ بِالْحِجَازِ⁽⁵⁾.

.....
(*) في ب «يمد ويقصر» بالياء بدل الباء.

(**) في ب «قصر».

(1) في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي 15/227/1 «فَخْرِجَ» وكذا في نسخة ابن عبد البر في التمهيد 253/6 وفي رواية أبي مصعب كذلك وفي رواية القعنبي «فَخَرَجُوا» كما في مسند الموطأ للجوهري ص 133.

(2) انظر: قول مالك في الموطأ، كتاب الجنائز، باب جامع الصلاة على الجنائز 26/230/1.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في دفن الميت 28/231/1 ورواية أبي مصعب 384/1 رقم 972.

(4) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في دفن الميت 29/231/1 ورواية أبي مصعب 973/384/1.

(5) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 31/232/1 ورواية أبي مصعب 977/385/1.

وقوله: «فَجَعَلَ يُسْكِتُهُنَّ» مِنْ سَكَتَ وَيُرَوَّى: «يُسْكِتُهُنَّ» مِنْ أَسَكَتَ
والعرب تستعمل السكوت بمعنيين.
أحدهما: ضِدَّ الكلام.

والثاني: بمعنى السكون قال الله سبحانه: ﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى
الْفَصْفُ﴾⁽¹⁾ وكلا المعنيين يليق بحديث جابر بن عبد الله⁽²⁾.
يُقَالُ «جِهَازٌ» وَجِهَازٌ، وهو ما يتجهَّز به الرجل ويستعدُّ به لسفره.
و «الْمَطْعُونُ» الذي يُصِيبُه الطاعون، وفعله طعن الرجل، ويُقال: طَعِنَ
في بطنه إذا مات.

و «ذَاتُ الْجَنْبِ»⁽³⁾ الشنوصية، ويُقال: إنها في الجانب الآخر من
موضع الشنوصية يُقال منه رجل جَنْبٌ وَمَجْنُوبٌ.
و «الْحَرِيقُ» الْمُحْتَرَقُ بِالنَّارِ.

«الْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمُعٍ» وَبِجُمُعٍ^(*) يُقال: هي التي يَمُوت وَلِدُهَا فِي
بَطْنِهَا.

[وَيُقَالُ لِلْعِذْرَاءِ الَّتِي لَمْ تُفْتَضَّ هِيَ بِجُمُعٍ وَبِجُمُعٍ^(**) وَالْأَوَّلُ
أَصَحُّ⁽⁴⁾.]

.....
(*) في ب «جميع» وهو خطأ.

(**) سقطت من ب.

(1) سورة الأعراف، الآية: 154.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب النهي عن البكاء على الميت
36/233/1 وبرواية أبي مصعب 996/393/1.

(3) قال ابن الأثير في النهاية مادة «جنب» 303/1 - 304: «هي الذبيلة والدمل الكبيرة التي
تظهر في باطن الجنب وتنفجر إلى داخل وقلما يسلم صاحبها..» وانظر أيضاً: مشارق
الأنوار 1/155.

(4) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 36/234/1 وبرواية أبي مصعب 996/394/1.

«الْجُنَّةُ» أَسْتَرُ (1).

«الْحَامَةُ» الْقَرَابَةُ (2).

وقول عمر رضي الله عنه: «مَا لَمْ يَكُنْ نَقَعٌ وَلَا لَقْلَقَةٌ» (3).

فالنَّقَعُ رفع الصوت، وقيل: هو وضع التراب على الرأس، وقيل:
شقّ الجيوب، واللقْلَقَةُ (*) شدة الصوت، وكذلك اللقْلَاقُ (4).

والنَّقَعُ في غير هذا: طعام القدوم من السفر.

وقوله: «وَجَدَ عَلَيْهَا» أي حزن، والأسف الحسرة والتلهف.

و «مَكَتَ» وَمَكَّتْ، وقرأ عاصم وحده بالفتح (5).

«المُخْتَفِي» (6) هُوَ النَّبَّاشُ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِاسْتِخْرَاجِهِ أَكْفَانَ الْمَوْتَى، يُقَالُ:
خَفَيْتُ الشَّيْءَ وَأَخْفَيْتُهُ إِذَا أَظْهَرْتَهُ، فَأَمَّا أَخْفَيْتُ بِالْأَلْفِ فَتَكُونُ الْإِظْهَارُ وَتَكُونُ
الستر ومن قرأ: ﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾ (7) أَجَازَ أَنْ يَرِيدَ أَظْهَرَهَا لِقُرْبِهَا، وَجَازَ أَنْ

.....
(*) في ب «القلقلة»!

- (1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب الحسبة في المصيبة 39/235/1 وبرواية أبي مصعب 982/388/1.
- (2) انظر: الحديث في الموضع السابق بالإشارة 40/236/1 وبرواية أبي مصعب 984/389/1.
- (3) هذه الجملة لم أقف عليها في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي للموطأ ولا في رواية أبي مصعب! ولعلها سبق قلم من المؤلف رحمه الله تعالى فقد علّقها البخاري في كتاب الجنائز، باب مَا يُكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ 160/3 قال الحافظ ابن حجر: «وصله المصنف في التاريخ الأوسط من طريق الأعمش عن شقيق... وأخرجه ابن سعد عن وكيع وغير واحد عن الأعمش» كذا في فتح الباري 161/3.
- (4) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 40/1 - 41 والنهية مادة «لقلق» 265/4.
- (5) في قوله تعالى في سورة النمل، الآية 22: ﴿فَمَكَتْ غَيْرَ بَعِيدٍ...﴾ الآية. وكذا قال ابن الجوزي في زاد المسير 164/6.
- (6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الاختفاء 44/238/1 وبرواية أبي مصعب 999/396/1.
- (7) سورة طه، الآية: 15.

يريد أسترها من نفسي فكيف أطلعكم عليها؟ ومن قرأ «أخفيها»⁽¹⁾ فمعناه أظهرها لا غير.

«اللَّهُمَّ الرَّفِيقَ الْأَعْلَى»⁽²⁾ الرواية بالتصيب والعامل فيه فعل مُضَمَّر كَأَنَّهُ قيل له: ما تختار؟ فقال: أختار الرفيق الأعلى. ولو رُفِعَ لكان جائزاً على أنه خبر فقال: أختياري الرفيق الأعلى. ومنه قُلِ الْعَفْوَ، وقُلِ الْعَفْوَ.

والرفيق اسم مفرد يُراد به الجمع قال الله سبحانه: ﴿وَحَسِّنْ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾⁽³⁾.

و «عَجَبُ الدُّنْبِ»⁽⁴⁾ العَظْمُ الَّذِي [يَكُونُ] * في أسفل الظهر⁽⁵⁾.

و «النَّسَمَةُ» الروح⁽⁶⁾.

يُقَالُ: «رَجَعْتُ»⁽⁷⁾ الشَّيْءَ وَأَزَجَعْتُهُ ومنه قوله عز وجل: ﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ (***) إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾⁽⁸⁾.

.....
(* سقطت من ب.

(**) وقع سقط في ب في هذه الآية.

(1) هي قراءة سعيد بن جبير، وعروة بن الزبير وأبي رجاء العطاردي، وحמיד بن قيس كذا في زاد المسير 276/5.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، في الجنائز، باب جامع الجنائز 46/239/1 وبرواية أبي مصعب 978/390/1.

(3) سورة النساء، الآية: 69.

(4) انظر: الحديث في الموضع المشار إليه آنفاً من الموطأ 48/239/1 وبرواية أبي مصعب 991/391/1.

(5) انظر: مشارق الأنوار 67/2.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجنائز، باب جامع الجنائز 49/240/1 وفي رواية أبي مصعب «نَفْسٌ» 92/392/1.

(7) انظر: اللفظة في الموضع السابق.

(8) سورة التوبة، الآية: 83.

يُقال: «دَرَزْتُ» الشَّيْءَ في الرِّيحِ وأدْرَيْتُهُ ودَرَيْتُهُ ودَرَّتِ الرِّيحُ الشَّيْءَ وأدْرَتْهُ. وقال قوم: معنى أدْرَتْهُ قَلَعَتْهُ من أصله، ودَرَّتُهُ طَيْرَتْهُ⁽¹⁾.

و «الجَمْعَاءُ» المجتمعة الخلق التي لم يَنْقُصْ من خلقها شيء⁽²⁾.

و «الجَدْعَاءُ» المقطوعة الأذن، ويُستعمل الجدع أيضاً في الأنف⁽³⁾

و «نَصَبُ الدُّنْيَا» تعبها وفعله نَصَبَ يَنْصِبُ⁽⁴⁾.

(1) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 51/240/1 وبرواية أبي مصعب 993/392/1.

(2) انظر: المشارق لعياض 153/1.

(3) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 52/241/1 وبرواية أبي مصعب 995/393/1.

(4) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 241/1 - 54/242 وبرواية أبي مصعب 1027/405/1.

كتاب الزكاة

«الزَّكَاةُ» الثَّمَاء، والصدقة من الصدق، لأنَّ مُخْرِجَهَا مُصَدِّقٌ بما وَعَدَ عليها من الثواب، أو من قولهم: حَمَلَ عَلَى قَرْنِهِ فَصَدَّقَ(*)، إِذَا حَقَّقَ الحَمْلَةَ. وَالْمُتَصَدِّقُ مُقَدِّمٌ عَلَى الصَّدَقَةِ مِنْ غَيْرِ خَوْفِ الْفَقْرِ كَمَا يَخَافُهُ الْبَخِيلُ الْمَانِعُ لِلصَّدَقَةِ، وَلِهَذَا سَمَّوْا الْبُخْلَ جُبْنًا، وَالْجُودَ شَجَاعَةً.

والصدقة والزكاة اسمان لِمَا يُخْرِجُهُ النَّاسُ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فِي وَجْهِ الْبِرِّ فَرَضًا كَانَ أَوْ نَفْلًا، غَيْرَ أَنَّ الْأَغْلَبَ أَنَّ مَا يُخْرِجُ مِنَ الْحَيَوَانَ وَمِنْ غَيْرِهِ زَكَاةٌ. وَقَدْ جَرَتْ الْعَادَةُ بِتَسْمِيَةِ الْفَرَضِ زَكَاةً وَالتَّطَوُّعِ صَدَقَةً.

«الْوَسْقُ» ستون صاعاً، والوسق أيضاً وقر البعير، أوسقت البعير إذا أوقرتَه، والوسق العدل، والوسق مشتق من قولهم وسقت الشيء وَسَقًا إِذَا ضَمَمْتَ بَعْضَهُ إِلَى بَعْضٍ، وَاسْتَوْسَقَتِ الْإِبِلُ فِي السَّيْرِ [وَاسْتَسَقَتْ]** إِذَا انضَمَّتْ وَتَابَعَتْ، وَمِنْهُ: ﴿وَأَلَيْلٌ وَمَا وَسَقَ﴾ (١٧) (١) أَي: ضَمَّ وَجَمَعَ (٢).

و «الدُّوْدُ» من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر، وأكثر ما يستعمل في

.....
(*) في أ «يصدق» بالياء بدل الفاء.

(**) سقطت من أ.

(1) سورة الانشقاق، الآية: 17.

(2) انظر: المشارق 2/295 والنهاية مادة «وسق» 5/185.

و «الأَوْقِيَّةُ» مشتقة من الأَوْقُ، وهو الحِقْل، يُقَال: أَلْقَى عَلَيْهِ أَوْقَةً، ويُقال في جمعها: أواقي وأواقي⁽²⁾.

«الْوَرَقُ»⁽³⁾ المال من الفِضَّة. والوَرَقُ: المال من الغنم والإبل. واشتقاق الِوَرِق من أَوْرَقَ الشجرُ يُورِقُ. وجعلوا المال لصاحبه كالورق في الشجر، ولذلك سمّوه ريشاً ورياشاً، لأنّه يُنْهَضُ صاحبه إلى ما يحب كما يُنْهَضُ الريشُ الطائر⁽⁴⁾.

و «العَيْنُ» المال الناض من الذهب والورق، وعين كل شيء خيازه وأفضله.

و «الناضُ» أفضل المال وخيره.

و «المَاشِيَّةُ» من الحيوان، مشتق من مشى، إذا نهض يُراد به نماؤه وتناسله. يُقَال: مشى المال، «أَمْشَى الرَّجُلُ إِذَا كَثُرَتْ مَاشِيَتُهُ»⁽⁵⁾.

«الأَعْطِيَّاتُ» جمع أَعْطِيَّة، وَأَعْطِيَّة: جَمْعُ عَطَاءٍ فهو جَمْعُ الجَمْع. والعطاء يكون اسماً للشيء المُعطى، ويكون مصدرأ بمعنى الإِغْطَاءِ⁽⁶⁾.

«المَعْدِنُ»⁽⁷⁾ من قولهم: عَدَنَ بِالْمَكَانِ يَغْدِنُ عَدْنًا، وَعَدُونًا، إِذَا أَقَامَ

(1) انظر: المشارق 271/1 والنهاية مادة «ذود» 171/2.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الزكاة، باب ما تجب فيه الزكاة 1/244/1 وبرواية أبي مصعب 1/249/634.

(3) انظر: النهاية مادة «ورق» 175/5 واللسان مادة «ورق» 6/4815 - 4818.

(4) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 1/244 - 2/245 وبرواية أبي مصعب 1/250/635.

(5) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 1/245/3 وبرواية أبي مصعب 1/250/636.

(6) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 1/245/4 وبرواية أبي مصعب 1/251/638 ووقع عنده «أَعْطَيْتُهُمْ» هكذا بصيغة الإفراد وهو إنما تصحيف أو خطأ مطبعي! وعلى الصواب في طبعة بشار 1/335/655.

(7) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب الزكاة في المعادن 1/248/8 وبرواية أبي مصعب 1/254/652.

به. سُمِّيَ بذلك لإقامة الجواهر به. ومن قال: مَعَدَّنَ أو مُعَدَّنَ، فقد أخطأ لأنه مَفْعِلٌ، مثل: مَضْرِبٌ من ضَرَبَ⁽¹⁾.

و «القَبْلِيَّةُ» موضع.

و «الْفُرْعُ» موضع ويُقال: الْفُرْعُ.

و «النَّيْلُ» الْعَطَاءُ.

وقوله: «قَطَعَ السُّلْطَانُ لِفُلَانٍ» إذا أقطعه كذا فتكون الهمزة معاقبة اللام والأشهر أقطعه⁽²⁾.

يُقال: بَدَأْتُ الشَّيْءَ وَبَدَأْتُ بِهِ، ولا يجتمع التَّشْدِيدُ والْبَاءُ، ويجوز بَدَأْتُهُ بالتخفيف.

«أَوْصَى» ووصى لُغْتَانِ.

«الْعَرَضُ» من المال ما ليس بِتَقْدِيرٍ⁽³⁾.

و «النَّاضُ»⁽⁴⁾ المال الصامت من الدنانير والدرهم، واشتقاقه من نَضَّ الماءَ يَنْضُ إذا خَرَجَ من حَجَرٍ وَأَسْمَ ذلك الماءَ النَّضُّ والنَّضِيضُ⁽⁵⁾، وجمعه أَنْضَةٌ ونَضَائِضُ، والنضيضُ أيضاً: القليل من المطر.

و «الشُّجَاعُ» الحية التي توائب الفارس والراجل، ويقوم على ذنبه وقيل: هو الثعبان.

و «الأَقْرَعُ» الذي يتمعط شعره لكثرة ما جَمَعَ من السُّمِّ.

(1) انظر: غريب الصحيحين للحميدي ص 320 والنهاية مادة «عدن» 3/192.

(2) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 1/248 - 8/249 وبرواية أبي مصعب 1/254 - 651/255.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة الميراث 1/252/16 وبرواية أبي مصعب 1/258 - 665/259 - 666.

(4) انظر: النهاية مادة «نضض» 5/72 واللسان مادة «نضض» 6/4455 - 4456.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة الدين 1/253 - 19/256 - 20 وبرواية أبي مصعب 1/259 - 669/261 - 672.

و «الزَّبَيْبَتَانِ»⁽¹⁾ النكتتان السوداوان اللتان فوق عينيه، وهو أخبث ما يكون.⁽²⁾

«ابْنُ مَخَاضٍ، وَأَبْنَةُ مَخَاضٍ» الذي قد أكمل سنة ودخل في الثانية لأن أمه فيها من المَخَاضِ، وهي الحوامل، فإذا دخل في الثالثة فهو ابن لبون وابنة لبون، لأن أمه ذات لبين، فإذا دخل في الرابعة فهو حِقٌّ وهي حِقَّةٌ، لأنه يستحق الحمل عليه، فإذا دخل في الخامسة فهو جَدَعٌ وَجَدَعَةٌ.

و «الطَّرُوقَةُ»⁽³⁾ هي التي يعلوها الفحل، يُقال: طَرَقَ الفحلُ النَّاقَةَ فَطَرَقَهَا طَرَقًا. ويُقال لِلْفَحْلِ إذا كثر منه: طَرَقَ⁽⁴⁾.

و «السَّائِمَةُ» اسم يقع على ما يسرح من الماشية ويَزْعَى. والسَّوْمُ: الذَّهاب في كلِّ وجه⁽⁵⁾.

و «العَوَازُ» والعَوَارِ العَيْبُ، والعَرَبُ تُسَمَّى كلَّ مستقْبِحِ أعور والكلمة القبيحة عوراً⁽⁶⁾.

و «السَّوِيَّةُ» العدل والإنصاف وهي من الاستواء.

و «الرِّقَّةُ» الوَرِقُ وأصلها وِرْقَةٌ⁽⁷⁾.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الكنز 256/1 - 22/257 وبرواية أبي مصعب 678/263/1.

(2) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 80/1 - 81 وغريب ما في الصحيحين ص 219 و ص 333.

(3) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الزكاة، باب صدقة الماشية 257/1 - 23/259 وبرواية أبي مصعب 265/1 - 680/266.

(4) انظر: غريب ما في الصحيحين ص 36 - 37 والمشارك 375/1 والنهاية مادة «جدع» 250/1 ومادة «مخض» 306/4 ومادة «طرق» 122/3.

(5) انظر: غريب الصحيحين ص 36 والنهاية مادة «سوم» 426/2.

(6) انظر: النهاية مادة «عور» 318/3 واللسان مادة «عور» 3166/4 - 3167.

(7) سبق التعليق على ذلك ص 109.

ويُقال: «رُبْع» ورُبْعٌ وكذلك في كل كسر إلى العَشر.

يُقال لولد البقرة أوّل سنة «تَبِيعٌ» وتَبِيعٌ في لغة بني كلاب فإذا دخل في الثانية فهو جَدْعٌ، وفي الثالثة ثَبِيٌّ، وفي الرابعة رَبَاعٌ⁽¹⁾، وفي كتاب «العَيْن»⁽²⁾ التَّبِيعُ: العَجَلُ^(*) من أولاد البقر وأولاد الضأن. وَالْمَعِزُّ في أسنانها كأولاد البقر إلا أنّ ولد الضأن أوّل سنة يُقال له حَمَلٌ وولد المعز جَدْيٌ، ثم تنقلهما في الأسنان كتنتقل أولاد البقر⁽³⁾.

و «الْحِرْضُ» والحِرْضُ مصدران وقيل: الحِرْضُ المَخْرُوضُ نفسه، والحِرْضُ في اللغة: التخمين والحَزْرُ والتقدير: الذي ليس معه يقين، يُقال: حَرَصَتِ الرَّجُلُ يَحْرِضُ إِذَا قَالَ بِالظَّنِّ⁽⁴⁾.

و «الرُّطْبُ» التمر الذي أدرك وصلح للأكل، يُقال منه أرطب النخل فهو مُرْطَبٌ. والرُّطْبُ الثَّبَاتُ الأَخْضَرُ قَبْلَ أَنْ يَجِفَّ، والرُّطْبُ ضِدُّ اليَابِسِ من كل شيء⁽⁵⁾.

وقوله: «إِنَّ ثَمَرَ النَّخِيلِ وَالْأَغْنَابِ يُؤْكَلُ رُطْبًا» فهو مفتوح الطاء والتمر اسم لحمل كل شجرة، يُقال: شَجَرَ ثَمِيرًا إِذَا طَلَعَ ثَمْرَهُ، وَثَامِرًا إِذَا أَنْضَجَ ثَمْرَهُ. والتمر اسم لحمل النخلة خاصّة، وأكثر ما يقع عليه هذا الاسم بَعْدَ يُبْسِهِ، ومنه: ثَمَرْتُ اللَّحْمِ، إِذَا قَدَدْتَهُ وَجَفَّقْتَهُ. وَيُقَالُ: أَثْمَرَتِ النَّخْلَةُ، إِذَا حَمَلَتِ الثَّمَرَ⁽⁶⁾.

.....
(* في الأصل «الفحل» بالفاء وما أثبتته هو في «العين» ولعله في نسخة أخرى والله أعلم.

(1) انظر: الموضوع المشار إليه سابقاً من الموطأ 1/257 - 23/259 وبرواية أبي مصعب 265/1 - 680/266.

(2) العين مادة «تبع» ج 78/2.

(3) انظر: النهاية مادة «تبع» 1/179 واللسان مادة «تبع» 1/417.

(4) انظر: النهاية مادة «خرص» 2/22 - 23 واللسان مادة «خرص» 2/1133.

(5) انظر: النهاية مادة «رطب» 2/232 واللسان مادة «رطب» 3/1664 - 1665.

(6) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 1/173 والنهاية مادة «ثمر» 1/221 واللسان مادة «ثمر» 503/1 - 504.

وَيُقَالُ: «حِصَادٌ» وَحِصَادٌ⁽¹⁾.

و «السَّقْفِيُّ» مصدر سَقَيْتُ، والسَّقْفِيُّ الماء الذي يُسْقَى بِهِ وَيُسَمَّى المسقي أيضاً سَقِيًّا كالرَّعِي للنبات الذي يُرَعَى.

و «النَّضْحُ» السَّقْفِيُّ بالسواني والدوالي وهي الخطارات.

و «الغَرْبُ» الدَّلُو العظيمة.

وَيُقَالُ: «عُشْرٌ»⁽²⁾ وَعُشْرٌ وَعَشِيرٌ⁽³⁾ وكذلك جميع الأجزاء من الثُلُثِ إلى العُشْرِ إلا الرَّبْعُ فَإِنَّهُمْ لَا يَقُولُونَ فِيهِ رَبِيعٌ وَإِنَّمَا يَقُولُونَ: رَبْعٌ وَرُبْعٌ لَا غَيْرُ⁽⁴⁾.

و «الجُعرورُ» مُصران الفأرة، ويُقال أيضاً: مَعَى الفأرة.

و «عَدْقُ ابنِ حُبَيْقٍ» ويُقال: حَبِيقٌ، كُلُّهَا أنواع من تمر الحجاز، والعَدْقُ: النخلة كُلُّهَا، والعَدْقُ كَنَاسَتِهَا.

و «الْكُنَاسَةُ» العنقود من التمر خاصة.

و «البُرْدِيُّ» تَمْرٌ وَسَطٌ.

و «البُرْنِيَّ» صِنْفٌ جَيِّدٌ مِنْهُ⁽⁵⁾.

وَأَرَادَ بِ«الطَّعَامِ» هَاهُنَا اللَّبْنَ، أَيْ: اتْرَكُوا ذَوَاتِ اللَّبَنِ.

(1) انظر: قول مالك في الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة الحبوب والزيتون 272/1 -

35/273 وبرواية أبي مصعب 280/1 - 282 / 712 - 715.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة ما يخرص من ثمار النخيل

والأعنان 33/270/1 وبرواية أبي مصعب 706/278/1.

(3) توسع في الكلام على ذلك صاحب اللسان مادة «عشر» 2951/4 - 2956.

(4) قال ابن منظور في اللسان مادة «ربع» 1562/3: «الرُّبْعُ والرُّبْعُ والرُّبْعُ والرُّبْعُ: جزءٌ من

أربعة، يَطْرُدُ ذَلِكَ فِي هَذِهِ الْكُسُورَةِ عِنْدَ بَعْضِهِمْ وَالْجَمْعُ أَرْبَاعٌ وَرُبُوعٌ».

(5) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 270/1 - 34/271 وبرواية أبي مصعب 278/1 -

707/279.

و «العِقَال» صدقة عام قاله الكِسَائِي واختاره أبو عُبيد⁽¹⁾. وقيل: العِقَال: أن يأخذ المصدّق الفَرِيضَةَ بعينها، فإذا أخذ الثمن قِيلَ: أَخَذَ نَقْدًا. وقيل: أراد بِالْعِقَالِ ما يُعْقَلُ به البعير، وهذا هو الصحيح لأنّه ذهب إلى التحقير والتقليل مبالغة كقول القائل: لو منعتني حَبَّةً ما تركتها عندك⁽²⁾. وقال قوم: معناه: لو كان لي عندهم عقال يُعْقَلُ به البعير ثمّ منعوني إِيَّاه لجاهدتهم عليه⁽³⁾.

«أَسْتَقِي» أَسْتَدْعِي الْقَيْءَ⁽⁴⁾.

يُقَالُ لِمَا سَقَّتِ السَّمَاءُ «عِذْيِي» وَعِذْيِي، وما كان من الأَنْهَارِ والعين غيل وسَيْح، ولِما شَرِبَ بعروقه من ثراء الأرض ورطوبتها ونداها من غير سقي سماء، ولا غيرها ولا عيون ولا ماء مشرب، ولكنّه يستمد من رطوبة الشراء أو يمتصّ من ندوته وهذا قول الأصمعي، وقال الكِسَائِي: الفعل هو العِذْيُ بِعَيْنِهِ⁽⁵⁾.

و «الرُّبَى» القرية العهد بالولادة، فهي تُرْبَى وجمعها رُبَابٌ بضمّ الراء، وأما الرُّبَابُ فهي المدة التي يقع عليها هذا الاسم وذلك ما بين ولادتها إلى تمام خمس عشرة ليلة، يُقال: هي في رُبَابِهَا.

و «الْمَاخِضُ» الحامل التي شارفت الولادة والمَخَاضُ والمَخَاضُ: وجع الولادة. فإذا أُرِدَتِ الإِبِلَ الحواملَ قُلْتَ: مَخَاضٌ لا غير واحدا مَخِضٌ.

و «عِذَاءُ الْعَنَمِ» صغارها واحدا غِذَى لِأَنَّهُ يُغْذَى باللبن⁽⁶⁾.

-
- (1) انظر: غريب الحديث 3/2 - 4.
(2) واختار هذا الإمام الخطابي. انظر: النهاية مادة «عقل» 280/3 والمشارك لعياض 100/2 وانظر: غريب الصحيحين ص35.
(3) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الزكاة، باب ما جاء في أخذ الصدقات والتشديد فيها 30/269/1 وبرواية أبي مصعب 703/277/1.
(4) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 31/269/1 وبرواية أبي مصعب 704/277/1.
(5) راجع في هذا مادة «عذا» من لسان العرب 2863/4.
(6) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب ما جاء فيما يعتدّ به من السخّل في الصدقة 265/1 - 27/266 وبرواية أبي مصعب 272/1 - 694/273.

و «أَلْحَافِلُ» التي امتلأ ضرعها من اللبن وكأنّ الوجه حافلة، ولكن جاء هذا على معنى النَّسب أي ذات حَفَلٍ.

و «الْحَزْرَاتُ» خيار المال، وأحدثها حزرّة. وقال ابن بُكَيْرٍ (*) عن الليث: الحزرات: وَجَعُ القلب.

ومعنى «نَكَبُوا»⁽¹⁾ اعدِلُوا، يُقال: نَكَبَ عن الطريق وَنَكَبَ. ويُقال أيضاً: نَكَبَ نَكْباً⁽²⁾.

ويُقال: «ضَانٌ»⁽³⁾ وَضَانٌ وَضِيْنٌ وَضِيْنٌ، وَأَضُوْنٌ وَأَضْنَانٌ، والواحدة ضَائِنَةٌ.

ويُقال: «مَعَزٌ» وَمَعَزٌ وَمِعْزَى، وَأَمْعُوْزٌ وَمَعِيْزٌ. والواحدة مَاعِزَةٌ، والذكر مَاعِزٌ⁽⁴⁾.

و «التَّصَابُ» أصل المال، وأصل كل شيء. و «التَّوَاضِيْحُ» الإبل التي تُخْرِجُ المَاءَ من البِئْرِ⁽⁵⁾.

و «الغَرْبُ» الدَّلُو العظيمة.

وقوله: «فَصَاعِدَاءُ» أي: فزائداً على ذلك ولا يجوز فيه غير التَّصَب، ولا تُستعمل بالواو وإنما تستعمل بالفاء أو بِئْمٌ⁽⁶⁾.

.....
(*) في ب «أبو بكر».

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الزكاة، باب النهي عن التضييق على الناس في الصدقة 28/267/1 وفي رواية أبي مصعب 697/274/1.

(2) انظر: المشارق 12/2 والنهاية مادة «نكب» 112/5.

(3) انظر: اللسان مادة «ضأن» 2542/4.

(4) انظر: المصدر السابق مادة «معز» 4231/6.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب ما جاء في صدقة البقر 260/1 - 262 وبرواية أبي مصعب 267/1 - 270.

(6) انظر: الموطأ الموضع السابق، باب صدقة الخلطاء 25/263/1 ولا توجد هذه اللفظة في رواية أبي مصعب.

«السَّخْلَةُ»⁽¹⁾ ولد الشاة والماعزة حين تَصَعُهُ أمه ذكراً كان أو أنثى، وهو البَهْمَةُ أيضاً، وجمع سَخْلَةٍ: سَخْلٌ وَسِخَالٌ وَسَخْلَاتٌ. وَبَهْمَةٌ وَبَهْمٌ وَبِهَامٌ وَبِهَمَاتٌ⁽²⁾.

و «الأَكُولُ» الشاة التي تُسَمَّنُ لِتَأْكُلَ⁽³⁾، وليست بِسائِمةٍ وَرَوَاهُ بعضهم الأَكِيلَةُ وذلك خطأ إنما الأَكِيلَةُ^(*) المَأْكُولَةُ كَأَكِيلَةَ السَّبْعِ، وليست [الأَكِيلَةُ]^(**) مِمَّا تُسَمَّنُ لِتَأْكُلَ. «الْقِطَارُ»⁽⁴⁾ من الإبل: الجماعات التي تسير يُقال: قَطَرَ في الأَرْضِ قُطُوراً إذا ذَهَبَ.

و «الدِّمَّةُ» العهد لأن من نكثه دُمٌّ.

و «التَّعَمُّ» اسم يقع على الإبل ولا يقع على البقر، ولا على المعز، ولا على الضَّان، فإذا اختلطت الإبل قيل لجميعهم: نَعَمٌ.

و «الجَزُورُ» الثَّاقَةُ التي تُنْحَرُ، وَأَمَّا الجَزْرَةُ فهي من الغنم.

و «الصَّعْغَارُ» والصُّغْرُ: الإِذْلال⁽⁵⁾.

.....
(*) في ب «الأكلة».

(**) سقطت من ب.

(1) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 1/263 - 265/25 - 26 ورواية أبي مصعب 694/272/1.

(2) انظر: اللسان مادة «سخل» 1964/3.

(3) الملاحظ أن مالكا قد شرحها في الموطأ 1/265/26!

(4) انظر: النهاية مادة «قطر» 4/80 واللسان مادة «قطر» 5/3670 - 3671.

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الزكاة، باب تجزية أهل الكتاب والمجوس 1/279 - 44/280 ورواية أبي مصعب 1/292/748.

و «العُشُور»⁽¹⁾ جمع عُشْر [كجُنْدٍ وَجُنُودٍ، وَبُرْدٌ وَبُرُودٍ. يُقَالُ: عَشَرْتُ الدَّرَاهِمَ] (***) عَشْرًا وَعُشُورًا إِذَا كَانَتْ عَشْرَةَ فَأَخَذْتَ مِنْهَا وَاحِدًا. وَعَشَرْتَهَا: إِذَا كَانَتْ دُونَ الْعَشْرَةِ. قَالَ الْخَلِيلُ: الْعُشُورُ: نُقْصَانُ وَالتَّعْشِيرُ: إِتْمَامٌ. وَيُقَالُ: عَشَرْتُ الْقَوْمَ أَعَشَرْتُهُمْ، إِذَا أَخَذْتَ عَشْرَ أَمْوَالِهِمْ وَعَشَرْتَهُمْ أَعَشَرْتَهُمْ إِذَا ضَرَبَ لَهُمْ عَاشِرًا⁽²⁾.

و «الذُّرَّةُ» الحَبَّةُ الَّتِي تُسَمَّى الْجَارُوسُ الْهِنْدِيُّ وَمِنْهَا أَيْضًا وَأَسْوَدُ.

و فِي «الْأَرْزِ» سِتُّ لُغَاتٍ: أَرْزٌ، وَأَرْزٌ، وَأَرْزٌ، وَأَرْزٌ، وَرَزٌّ، وَرَنْزٌ.

و «اللُّوْبِيَا» مَمْدُودٌ لَا غَيْرَ، وَتُسَمَّى الدَّجْرُ.

و «الْأَكْمَامُ» الْأَعْشِيَّةُ الَّتِي يَكُونُ فِيهَا الزَّرْعُ وَالشَّمْرُ وَاحِدٌ (***) كِمٌ، وَيُقَالُ: أَكَمَةٌ، وَكَمَائِمٌ وَوَاحِدُهَا كِمَامٌ بِكَسْرِ الْكَافِ.

يُقَالُ: «حَدِيقَةٌ» لِإِحْدَاقِهِ لَمَّا فِيهِ مِنَ الشَّمْرِ وَغَيْرِهِ⁽³⁾.

و «الْقَطْنِيَّةُ»⁽⁴⁾ بِكَسْرِ الْقَافِ مَشْدَدَةُ الْيَاءِ لُغَةٌ شَامِيَّةٌ وَتُسَمَّى أَيْضًا الْخَلْفَةُ.

«الْحِمَّصُ» الْبَلْسَنُ.

.....

(*) سقطت هذه الجملة من ب.

(**) في ب «واحدًا».

(1) انظر: المشارق 102/2 والنهاية مادة «عشر» 238/3 - 239 واللسان مادة «عشر» 2952/4 - 2953.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب عشور أهل الذمة 46/281/1 - 48 وبرواية أبي مصعب 288/1 - 289 /738 - 740.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الزكاة، باب زكاة الحبوب والزيتون 273/1 وبرواية أبي مصعب 715/281/1.

(4) في رواية يحيى المطبوعة ضبطها المحقق بكسر القاف وضمتها: «الْقَطْنِيَّة».

و [«الباقلاء»] (*)(1) والباقلَى إذا شددت اللام قصرت، وإذا خففت
مددت (2).

«الظَهْرُ» الإبل التي تحمل عليها الأثقال، وهو اسم للجمع، يُقال:
ظهر الجمل ظَهاره إذا قويَ على الحَمَل فهو ظَهْرٌ.

.....
(* سقطت من ب.

-
- (1) انظر: المشارق 330/1 ولسان العرب مادة «بقل» 329/1.
(2) انظر: الموضع السابق من الموطأ، باب ما لا زكاة فيه من الثمار 274/1 - 36/276
وبرواية أبي مصعب 283/1 - 723/286 - 731.

كتاب الصيام

«الْتَبَطُ»⁽¹⁾ جنس من العجم يسكنون بالشام والعراق، ومنزلتهم هنالك منزلة القَبَط بمصر.

«وَجَدَ» يَجِدُ وَجَدًا: إِذَا حَزَنَ، وَمَوْجِدَةٌ: إِذَا غَضِبَ.

وقع في بعض النسخ «أَلَا أَخْبَرْتَهَا» وهي لغة لبعض بني عامر⁽²⁾.

«لِإِزْبِهِ»⁽³⁾ أو أَرَبِهِ، والأزْبُ الدهاء وجودة العقل، والإزْبُ أيضاً العُضْوُ، ويكون الإزْبُ أيضاً جمع إِزْبَةٍ كَسِدْرَةٍ وَسِدْرٍ، والأزْبَةُ الْحَاجَةُ قَالَ تعالى: ﴿غَيْرِ أُولَى الْإِزْبَةِ﴾⁽⁴⁾ ويمكن أن يكون لغة في الإزْبُ كِمَثَلٍ وَمَثَلٍ، وَشَبَّهِ وَشَبَّهِ، وَأَمَّا مَنْ رَوَاهُ «لَأَرَبِهِ» فَالْأَرَبُ «الْحَاجَةُ» لَا غَيْرَ⁽⁵⁾.

«الصِّيَامُ» وَالصَّوْمُ الْإِمْسَاكُ، وَمِنْهُ قِيلَ لِلسَّكُوتِ: صَوْمٌ، لِأَنَّهُ إِمْسَاكٌ

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الزكاة، باب عشور أهل الذمة 46/281/1 وبرواية أبي مصعب 738/288/1 والملاحظ أن هذه اللفظة وردت في غير موضعها من الكتاب فإما أن يكون ذلك سهواً من المؤلف أو خطأ من النساخ.

(2) انظر: الحديث في كتاب الصيام، باب ما جاء في الرخصة للقبلة للصائم 291/1 - 13/292 وبرواية أبي مصعب 304/1 - 782/305.

(3) انظر: غريب الحديث 364/2 - 365 والنهاية مادة «أرب» 36/1 واللسان مادة «أرب» 54/1 - 55.

(4) سورة النور، الآية: 31.

(5) الملاحظ أن لفظة «إرب» لا توجد في رواية الموطأ فلعل المؤلف رحمه الله سها فشرح رواية البخاري وغيره. انظر: 18/293/1 وبرواية أبي مصعب 787/306/1.

عن الكلام، وبذلك فُسر قوله: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾⁽¹⁾ ويُقال: صامَ الفَرَسُ إذا وقف، وأمسك عن المَرَعَى. وصامَ النَّهَارَ إذا قام قائم الظَّهيرة⁽²⁾.
و «الفِطْرُ» من فطرت الشيء، إذا ابتدأته كأنه ابتدأ حالة أخرى غير الصوم⁽³⁾.

و «رَمَضَانُ» من الرَّمَضِ، وهو أن تُحَرِّقَ الرَّجُلَانِ من شدة الحرِّ، يُقال للحجارة المحمّية^(*) في الشمس: رَمَضَاءٌ، وسُمِّيَ رمضان بذلك، وإن كان يكون في أشهر الحرِّ والبرِّد، لأنَّ فَرَضَ صِيَامَهُ نَزَلَ فِي أَشْهُرِ الْحَرِّ، فَلَزِمَتْهُ لِلْأَسْمِيَّةِ وَلَمْ يَنْتَقِلْ بِانْتِقَالِهِ. كما سُمِّيَتْ سَائِرُ الشُّهُورِ لِمَعَانٍ وَقَعَتْ فِي التَّسْمِيَةِ ثُمَّ لَزِمَتْ. وجمع رمضان: رَمَضَانَاتٌ، وَرَمَاضِينَ، وَرِمَاضٌ وَأَرْمِضَةٌ عَلَى حَذْفِ الزَّوَائِدِ⁽⁴⁾.

«كُرَاعُ الْعَمِيمِ»⁽⁵⁾ بعين غير معجمة، وأصل الكُرَاعُ: ما استطال من الحرَّة. وكُرَاعٌ كُلُّ شَيْءٍ: طَرَفُهُ، والعميم: النبت المتكاثف الذي يعم الأرض ويروى بالغين غير معجمة.

أختلف أهل اللغة في حدِّ اليوم والنهار، فقال النَّضْرُ بنُ شُمَيْلٍ: حدُّ النَّهَارِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى غُرُوبِهَا، وَحَدُّ الْيَوْمِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ إِلَى مَغِيبِ^(**) الشَّمْسِ، وَلَا يُقَالُ لِمَا قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ نَهَارًا.

.....
(* في ب «المحماة».
(**) في ب إلى «المغيب».

-
- (1) سورة مريم، الآية: 26.
 - (2) انظر: الموطأ، كتاب الصيام 288/1 - 293 و برواية أبي مصعب 307/1 - 309.
 - (3) انظر: الموضوع السابق من «الموطأ».
 - (4) انظر: المفردات في غريب القرآن ص 296 والنهاية مادة «رمض» 264/2 واللسان مادة «رمض» 1730/3.
 - (5) لم أجد هذه اللفظة في مظانها من الموطأ برواية يحيى بن يحيى الأندلسي وأبي مصعب! وذكرها ابن الأثير في النهاية مادة «كرع» 165/4 لكن جعلها بالغين وفسرها بأنها واد بالحجاز.

وقال يَعْقُوبُ: إذا طلع الفجر فأنت مفجر حتى تطلع الشمس.

وهذا شبيه بقول النضر.

وفي كتاب «العَيْن» عكس قول النضر⁽¹⁾.

وقال المبرّد: وحقيقة اليوم مسيرة الشمس من المشرق إلى المغرب وأوله طلوع الفجر إلى أن يبدو النهار، وقال في حدّ النهار: انفجار الضياء من طلوع الفجر إلى غروب الشمس⁽²⁾.

والذي يقتضيه النَّظَرُ أَنَّ اليوم والنهار جميعاً أحدهما طلوع الفجر إلى مَغِيبِ الشمس، ودليل ذلك إجماع المسلمين على أَنَّ اليوم المفروض صومه أو المنذور إنما هو من طلوع الفجر إلى مَغِيبِ^(*) الشمس، وما قاله من تقدّم ذكره فَعَيْزٌ صحيح⁽³⁾.

«أَنَّهُ دَاخِلُ الْمَدِينَةِ» كذا الرواية ويجوز «دَاخِلُ الْمَدِينَةِ» وبالوجهين قرأ القُرَاءُ: ﴿كَشِفَتْ ضُرُوبَهُ﴾ و﴿مُنْسِكَتْ رَحْمَتَهُ﴾⁽⁴⁾.

«الْعَرَقُ» المِكتل العظيم، وسُمِّي عرقاً لآنه يُعْمَلُ [عَرَقَةً]^(*) ثُمَّ [يُضْمَمُ]^(**) بعضها إلى بعض⁽⁵⁾.

.....
(* سقطت من أ.

(**) سقطت من ب وتصحفت في ب هذه الكلمة إلى «عذق» بالذال المعجمة.

(1) انظر: كتاب العين مادة «نهر» ج 4/44.

(2) انظر: اللسان مادة «نهر» 4556/6 - 4557 ومادة «يوم» 4974/6.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الصيام، باب ما يفعل من قدم من سفر أو أراد في رمضان 27/296/1 وبرواية أبي مصعب 799/309/1.

(4) سورة الزمر، الآية: 38. قال ابن الجوزي في زاد المسير 184/7: «قرأ أبو عمرو وأبو بكر عن عاصم: ﴿كَاشِفَاتِ ضُرُوبِهِ﴾ و﴿مُنْسِكَاتِ رَحْمَتِهِ﴾ منزناً. والباقون: ﴿كَاشِفَتْ ضُرُوبَهُ﴾ و﴿مُنْسِكَتْ رَحْمَتَهُ﴾ على الإضافة».

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصيام، باب كفارة من أفطر في رمضان 296/1 - 28/297 وبرواية أبي مصعب 310/1 - 311/802 و803.

«العَيْطُ» الطَّرِيُّ⁽¹⁾.

وقوله: «وَكَاثَتْ بِنْتُ أَبِيهَا» أي: كانت جَرِيئَةً لا تُبالي بقول الحقّ، ولا تستحي من السؤال عن دينها⁽²⁾.

وقع في بعض النسخ «حَتَّى تَمَّ سُبْعُهُ» وفي بعضها «سُبُوعُهُ»⁽³⁾ والوجه أن تكون جمع سُبُع كَبُرِدٍ وَبُرُودٍ، وَجُنْدٍ وَجُنُودٍ، ومن قال: إنّه أراد الأسبوع فهو خطأ، إنّما يُقال: طاف بالبيت أسبوعاً، كذا ذكره اللغويون وأنكروا قول عامة المشرق سُبُوعاً.

وقوله: «وَيَزِجُ حَلَالاً مِنَ الطَّرِيقِ» يُقال: رجل حلال أي مُجِلٌّ، ويُقال: حَرَامٌ أَيْ: مُحَرَّمٌ⁽⁴⁾.

يُقال: «كَبِرَ» الرجل إذا أَسَنَ، وَكَبُرَ الأمر إذا عَظُمَ ومن صَمَّ الباء في حديث السنّ فقد أخطأ⁽⁵⁾.

«الرَّفَثُ» هَاهُنَا الكَلَامُ القَبِيحُ⁽⁶⁾.

و «الْجَهْلُ» ضِدُّ الْجِلْمِ، وهو أن يدع الصبر ويؤثر الانتصار، وقد يكون الجهل في موضع آخر ضدّ العلم، وليس هذا موضعه. وهما راجعان إلى أصل واحد، وقد يكون الرفث الجماع، وليس هذا أيضاً موضعه.

(1) انظر: الكتاب السابق من الموطأ، باب ما جاء في قضاء رمضان والكفارات 49/305/1 وبرواية أبي مصعب 825/318/1.

(2) انظر: الكتاب السابق من الموطأ، باب قضاء التطوع 50/306/1 وبرواية أبي مصعب 319/1 رقم 827.

(3) في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي «حَتَّى يَتَمَّ سُبُوعُهُ» 306/1 وحقق في هذا عياض. انظر: المشارق 204/2 - 205.

(4) انظر: الموطأ، الكتاب السابق ونفس الباب 306/1 - 307 وبرواية أبي مصعب 320/1.

(5) انظر: الموطأ الكتاب السابق، باب فدية من أفطر في رمضان من علة 51/307/1 وبرواية أبي مصعب 809/313/1.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الصيام، باب جامع الصيام 57/310/1 وبرواية أبي مصعب 853/329/1.

«الجُنَّة» السُّرُّ، وقال قوم: جُنَّةٌ من النَّارِ⁽¹⁾.

«الخُلُوفُ» التَّغْيِيرُ والنَّتْنُ، ومن فتح الخاء فقد أخطأ، إنَّما هو بالضمِّ مصدر خَلَفَ يَخْلِفُ خُلُوفًا.

و «الْمَمُّ»⁽²⁾ لا يُسْتَعْمَلُ بالميم إلا إذا كان مفرداً غير مُضَافٍ، فإن أُضِيفَ اسْتَعْمِلَ بحرف اللين، فقليل: فوك وفاك وفيك. وربما استعمل عند الإضافة بالميم ولم يستعمل في حال الإفراد بحروف اللين إلا في قول العجاج:

خَالَطَ^(*) مِنْ سَلَمَى خَيَاشِيمَ وَفَا [رجز]^(**)

وقوله عليه السلام: «قَدْ تَوَاطَتْ» الوجه تَوَاطَتْ⁽³⁾ ولكنه جائز على لغة من يقول: قَرَيْتُ وَأَخْطَيْتُ.

يُقَالُ: «قِتَاءٌ» وَقِتَاءٌ⁽⁴⁾.

يُقَالُ: «عَجَزَ الرَّجُلُ يَعْجِزُ» ولا يُقَالُ: عَجِزَ يَعْجِزُ إلا إذا عَظُمَت عَجِيزَتُهُ.

يُقَالُ: «كِسْوَةٌ» وَكُسْوَةٌ⁽⁵⁾.

.....

(*) في ب «خالطه» وهو خطأ مخالف لما جاء في «اللسان».

(**) زيادة من ب.

(1) انظر: الموضع المشار إليه سابقاً من الموطأ.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الصيام، باب جامع الصيام 58/310/1 وبرواية أبي مصعب 854/329/1.

(3) بنحو هذا الكلام ورد في اللسان مادة «فم» واستشهد ببيت العجاج 3471/5.

(4) هذا الوجه الذي ذكره هو الموافق لرواية يحيى بن يحيى الأندلسي المطبوعة 14/321/1 وكذا رواية أبي مصعب 887/344/1 وفي أغلب روايات الموطأ. انظر «مسند الموطأ» للجوهري بتحقيقنا (660).

(5) لم أجد هذه اللفظة في كتاب الصيام من الموطأ وإنما رواها مالك في كتاب اللباس 1/910/1.

(6) انظر: كتاب اللباس من الموطأ 1/910/1 و18/918/1 والله أعلم.

كتاب الجهاد^(١)

«الجَهْدُ» المشقَّةُ، وهو أيضاً العَايةُ، والجَهْدُ الطاقةُ.
ويُقال: «مَسَكِنٌ» وَمَسَكِنٌ^(٢).

و «الطَّيْلُ» والطَّوْلُ: الحَبْلُ الذي تُطوّلُ فيه الدابةُ.

«نَاوَأْتُ» الرجلُ مناوأةً، ونِوَاءٌ: إذا عاديته وغالبته، وَسَمِي مُناوأةً، لأنَّ كلَّ واحدٍ من المتغالبين يُنوءُ إلى صاحبه^(٣).

«بَرَّحَ» بي الأمرُ تَبْرِيحاً: إِذَا شَقَّ عليَّ^(٤).

قوله: «فَحَصُّوا» أي: حَلَقُوا الشَّعْرَ عنها، حتَّى بدا بياضُ جلودها.
ويُقال: «مَأْكَلَةٌ» وَمَأْكَلَةٌ^(٥).

-
- (١) الملاحظ أن المؤلف رحمه الله لم يتبع ترتيب الكتب التي وردت في نسخة يحيى بن يحيى المطبوعة إذ أن كتاب الجهاد لا يأتي بعد كتاب الصوم بل يأتي كتاب الحج بعد الصوم ثم الجهاد وهذا الترتيب وجدته في نسخة أبي مصعب المطبوعة.
 - (٢) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد 2/444/2 وبرواية أبي مصعب 1/351/906.
 - (٣) انظر: الحديث في الموطأ، في الموضع المشار إليه 1/444/3 وبرواية أبي مصعب 2/348/901.
 - (٤) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب التهي عن قتل النساء والولدان في الغزو 2/447/8 وبرواية أبي مصعب 1/358/919.
 - (٥) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجهاد الباب السابق 2/448/10 وبرواية أبي مصعب 1/357/918.

يُقال: «مَثَلْتُ بِهِ» أَمْثُلُ مَثَلًا، مِثْلًا: قَتَلْتُ أَقْتُلُ قَتْلًا، وَمَثَلْتُ أَمْثُلُ تَمْثِيلًا: إِذَا أَرَدْتَ التَّكْثِيرَ، وَالتَّشْدِيدَ أَشْهَرُ⁽¹⁾.

يُقال: «مَطَّرَسٌ» وَمَتَّرَسٌ مَعْنَاهُ، لَا تَخْفُفْ وَلَا بِأَسْ عَلَيْكَ⁽²⁾.

«النَّفْلُ» الْغَنِيمَةُ، وَالنَّفْلُ أَيْضًا: مَا يَنْفِلُهُ الْإِمَامُ مِنْ شَاءٍ⁽³⁾.

«السَّهْمَانُ» جَمْعُ سَهْمٍ. وَهُوَ النَّصِيبُ وَالْحَظُّ.

و «الْبَعِيرُ»⁽⁴⁾ يَقَعُ عَلَى الذَّكَرِ وَالْأُنْثَى مِنَ الْإِبِلِ، وَجَمَعَهُ: بُعْرٌ وَبُعْرَانٌ وَأَبْعِرَةٌ. وَأَكْثَرُ مَا يُقَالُ لِلذَّكَرِ. وَحُكِّيَ عَنِ بَعْضِ الْعَرَبِ: صَرَعْتَنِي بَعِيرِي⁽⁵⁾.

يُقال: «أَبَقَ» الْعَبْدُ يَأْبُقُ وَيَأْبُقُ.

وَيُقَالُ: «عَارَ» الْفَرَسَ عِيَارًا فَهُوَ عَائِرٌ، إِذَا فَلَ ت فذَهَبَ عَلَى وَجْهِهِ⁽⁶⁾.

«لَا هَاءَ اللَّهُ إِذَا» كَذَا الرَّوَايَةُ⁽⁷⁾ وَهُوَ خَطَأٌ لَا وَجْهَ لِدُخُولِ «إِذَا» هَاهُنَا وَالصَّوَابُ «لَا هَاءَ اللَّهُ ذَا» وَالْمَعْنَى: ذَا مَا أُقْسِمُ بِهِ⁽⁸⁾.

(1) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 11/448/1 وبرواية أبي مصعب 917/356/1.

(2) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الوفاء بالأمان 12/449/2 وبرواية أبي مصعب 921/359/1.

(3) انظر: النهاية مادة «نفل» 99/5.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد باب جامع النفل 15/450/2 وبرواية أبي مصعب 953/375/1.

(5) انظر: اللسان «بعر» 311/1 - 312.

(6) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما يُرَدُّ قَبْلَ أَنْ يَقَعَ الْقِسْمُ مِمَّا أَصَابَ الْعَدُوَّ 17/452/2 وبرواية أبي مصعب 949/373/1.

(7) انظر: الحديث في كتاب الجهاد، باب ما جاء في السلب في النفل 18/454/2 وبرواية أبي مصعب 369/1 - 940/370.

(8) أشهر الروايات هكذا كما في رواية يحيى انظر: «مسند الموطأ» بتحقيقنا (رقم 812) وكذا في طبعة بشار 1311/586/1، ولم يعلق ابن عبد البر على ذلك بشيء في «التمهيد»!

و «المَخْرَفُ» النَّخْل، وقال ابن بُكَيْر: الأرض تزرعها.
و «تَأْتَلْتُهُ» (*) اتخذته أصل مال والأثْلَةُ والأثْلَةُ أصل كل شيء.
و «مِثْلُ» وَمِثْلُ: لُعْتَان.

«عَلٌّ» يَعْلُ غُلُولاً: إذا خان في الغنيمة، وَعَلَّ يَغِلُّ: إذا أضمر العداوة
والحقد⁽¹⁾.

«السَّمْرُ» شجر طِوَال له شواك، وهو من أنواع العضاء، وهو كثير
بتهامه⁽²⁾.

مَنْ رَوَى «ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَالًا وَلَا جَبَانًا» (***) فهو القياس لأن هذا
موضع رفع والنون لا تسقط من الأفعال المضارعة إلا لنصب أو جزم. ومن
روى «تَجِدُونِي» فإنما حذف التّون تخفيفاً لاجتماع التّونين على قراءة مَنْ
قرأ: ﴿أَتَحْجُوتِي فِي اللَّهِ﴾⁽³⁾.

و «الْحِيَاطُ» الْحَيْطُ الذي يُخَاطُ به، وجمعه: حُيْطٌ بضم الخاء والياء
قاله أبو زيد، والْحِيَاطُ أيضاً الإِبْرَةُ ومنه: ﴿سَرَّ الْحِيَاطُ﴾⁽⁴⁾ والمِخِيْطُ: الإِبْرَةُ
لا غير، وَمَنْ رَوَى «أَدْوَا الْحِيَاطُ» أراد الحَيْطُ أيضاً⁽⁵⁾.

و «السَّنَارُ» ما يَشِينُ الإنسانَ وهو نحو العار.

.....
(*) في ب «تأثلتها اتخذتها».
(**) سقطت من أ.
(**) في ب «يشن» وهو تصحيف.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول 23/458/2 وبرواية
أبي مصعب 924/361/1.
(2) انظر: غريب الحديث 173/2 والنهاية مادة «سمر» 399/2.
(3) سورة الأنعام، الآية: 80 وهذه قراءة نافع وابن عامر الشامي. انظر: زاد المسير 76/3.
(4) في قوله تعالى في سورة الأنعام الآية 40: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْحِيَاطِ﴾.
(5) بمثل هذا التحقيق تناول الحميدي هذه الكلمة في غريب الصحيحين ص 489 وانظر:
النهاية مادة «خيطة» 92/2.

و «الْوَبْرَةُ» بفتح الباء لا غير ومن سكنها أخطأ⁽¹⁾.

«الْحَرْزُ»⁽²⁾ حجارة مُجَزَّعَةٌ بسواد وبياض، تُنظَمُ نَظْمَ العُقُودِ، ويُقال لها: أَلْجَزَعُ⁽³⁾.

و «الْبِرْدَعَةُ» بفتح الباء لا غير، ومن كسر الباء فقد أخطأ.

«العَائِرُ» الذي لا يُدْرَى مَنْ رماه⁽⁴⁾.

ياء المتكلم إذا وقعت بعد ألف فهي مفتوحة أبداً.

و «الْمَضْجَعُ» المرقد، والمشهور فيه فتح الميم، وقد حُكِيَ فيه الكسر وهو شاذ⁽⁵⁾.

يُقال «بُفْعَةٌ» و«بُقْعَةٌ»، بفتح الباء وضمها⁽⁶⁾.

ووقع في بعض النسخ «أَنْشَدْتُكَ اللّهَ» وهو خطأ والصواب «نَشَدْتُكَ [اللّهَ]»^(*).

«الْأَسْحَمُ»⁽⁷⁾ الأسود والعرب تُسَمِّي الرِّقَّ: سَحْمٌ لآنه يسود إذا قَدُمَ،

.....

(*) سقطت من أ.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما جاء في الغلول 457/2 - 22/458 ورواية أبي مصعب 359/1 - 923/360.

(2) انظر: اللسان مادة «خرز» 1130/2.

(3) انظر: هذه الكلمة في اللسان مادة «جزع» 617/1.

(4) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 25/459/2 ورواية أبي مصعب 926/362/1.

(5) انظر: اللسان مادة «ضجع» 2554/4 - 2555.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الشهداء في سبيل الله 33/462/2 ورواية أبي مصعب 932/364/1.

(7) انظر: النهاية مادة «سحم» 348/2 والمشارك 209/2.

وأكثر ما يُوقعون ذلك على زِقِ الحُمْر⁽¹⁾.

«تَبَجُّ» كل شيء ظهره وقيل وسطه⁽²⁾.

وقوله: «فَأَقْرِهِ مِثِّي السَّلَامَ»⁽³⁾

الوجه: فأقرئته، ولكنّه جاء على لغة من خفف الهمزة وأبدلها حرف لين، في قرئْتُ وأخطَيْتُ.

قوله: «هَذَا خَيْرٌ» أي: خير نلتّه بعملك⁽⁴⁾.

«الحَفِيَاءُ» في بعض النسخ ممدود وفي بعضها مقصور ولم أرَ فيها ضَبْطاً لأحد ممّن تكلم في المقصور والممدود.

و «الأمْدُ» والمدى: الغاية.

و «الثَّنِيَّةُ» الطريق في الجبل، وهي هَاهُنَا موضع بمكة دخل منها رسول الله ﷺ عام الفتح⁽⁵⁾.

و «الرّهَانُ»⁽⁶⁾ والمُرَاهَنَةُ: المسابقة، سُمِّي رِهَاناً لما يوضع فيها من الرّهون، يُقال: أَرَهَنْتُ في المخاطرة، فإذا أردتَ غير المخاطرة قلتَ:

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الجهاد، باب ما يُكره من الشيء الذي يجعل في سبيل الله 38/464/2 وبرواية أبي مصعب 913/355/1.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الجهاد، باب الترغيب في الجهاد 39/464/2 وبرواية أبي مصعب 909/352/1.

(3) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 41/466/2 وبرواية أبي مصعب 962/378/1.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، في كتاب الجهاد، باب ما جاء في الخيل والمسابقة بينها، والنفقة في الغزو 49/469/2 وبرواية أبي مصعب 910/353/1.

(5) انظر: الحديث في الموطن السابق من الموطأ 467/2 - 45/468 وبرواية أبي مصعب 902/349/1.

(6) انظر: الأثر في الموضع السابق من الموطأ 47/468/2 وبرواية أبي مصعب 903/350/1.

رَهَنْتُ الرَّهْنَ وَأَرْهَنْتُهُ . وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَرْهَنْتُ⁽¹⁾ .

يُقَالُ : «سَبَقَ» يَسْبِقُ سَبْقًا ، فَإِذَا أُرِدَتِ الْخَطِرُ قَلَّتْ : سَبَقًا ، وَالسَّبَاقُ وَالْمُسَابَقَةُ : فِعْلُ الْمُتَسَابِقِينَ⁽²⁾ .

و «الْمَكَائِلُ» جَمْعُ مِكَتَلٍ وَهِيَ الْفِقَّةُ الْعَظِيمَةُ ، وَفِي «الْعَيْنِ»⁽³⁾ الْمِكَتَلُ الزَّيْبِيلُ^(*) .

«الْخَمِيسُ» الْجَيْشُ ، سُمِّيَ كَذَلِكَ لِأَنَّهُ مَقْسُومٌ خَمْسَةُ أَقْسَامٍ : مَقْدَمَةٌ ، وَسَاقَةٌ ، وَمِيمَنَةٌ ، وَمِيسِرَةٌ ، وَقَلْبٌ ، وَقِيلَ : سُمِّيَ خَمِيسًا لِأَنَّهُ يُخَمَسُ الْعَنَائِمُ .
و «سَاحَةُ الْقَوْمِ» وَبَاحَتُهُمْ : فِئَاؤُهُمْ ، وَجَمْعُهَا : سَاحٌ وَبَاحٌ ، وَسَاحَاتٌ وَبَاحَاتٌ⁽⁴⁾ .

«أُمِيطَتْ» أُزِيلَتْ ، يُقَالُ : مِطَّهْتُ وَأَمِطَّهْتُ⁽⁵⁾ .

و «حَفَنَاتٌ»⁽⁶⁾ جَمْعُ حَفْنَةٍ ، وَالْعَامَّةُ يَقُولُ : حِفْنَةٌ بِكسْرِ الْحَاءِ وَهُوَ خَطَأٌ ، وَإِنَّمَا الْحِفْنَةُ : هَيْئَةُ الْحَفْنِ كَالْجِلْسَةِ⁽⁷⁾ .

.....

(*) فِي ب «الزَّيْبِيلُ» بَزِيَادَةُ نُونٍ وَهُوَ صَحِيحٌ أَيْضًا .

(1) نَقَلَ صَاحِبُ «اللِّسَانِ» نَحْوًا مِنْ هَذَا التَّحْقِيقِ . انظُرْ : مَادَّةُ «رَهْنٌ» 1757/3 وَرَاجِعْ أَيْضًا مَشَارِقَ عِيَاضِ 300/1 .

(2) انظُرْ : اللِّسَانُ مَادَّةُ «سَبَقَ» 1928/3 .

(3) مَادَّةُ «كَتَلٌ» ج 5 ص 338 .

(4) انظُرْ : الْحَدِيثُ فِي الْمَوْطَأِ ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ مَا جَاءَ فِي الْخَيْلِ وَالْمُسَابَقَةِ بَيْنَهَا ، وَالنَّفَقَةُ فِي الْغَزْوِ 468/2 - 48/469 .

(5) انظُرْ : الْأَثَرُ فِي الْمَوْطَأِ ، كِتَابُ الْجِهَادِ ، بَابُ الدَّفْنِ فِي قَبْرِ وَاحِدٍ مِنْ ضَرُورَةٍ ، وَإِنْفَازِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَدَّةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ 49/470/2 وَبِرَوَايَةِ أَبِي مَصْعَبٍ 938/368/1 .

(6) انظُرْ : الْمَشَارِقُ لِعِيَاضِ 208/1 .

(7) انظُرْ : الْأَثَرُ فِي الْمَوْطَأِ ، الْمَوْضِعُ الْمَشَارِ إِلَى سَابِقًا 50/471/2 .

كتاب الحج

«الأبواء» موضع بجهة مكة، وهو ممدود.

و «القرنان» مَنَارَتَانِ تُبْنِيَانِ عَلَى رَأْسِ الْبَيْتِ مِنْ حِجَارَةٍ وَتَعْرُضُ عَلَيْهَا خَشْبَةٌ تُسَمَّى التَّعَامَةَ تُعَلَّقُ مِنْهَا الْبَكْرَةُ⁽¹⁾.

و «الشَّعْتُ» أَنْ يَتَلَبَّدَ الشَّعْرَ وَيَتَشْتَجَّ لِعَدَمِ التَّسْرِيحِ وَالغَسْلِ⁽²⁾.

و «ذُو طَوَى»⁽³⁾ [واد] (*) بِمَكَّةَ كَمَا قَالَ الْأَصْمَعِيُّ. وَوَقَعَ فِي كِتَابِ أَبِي زَيْدٍ «ذُو طَوَاءٍ» فَأَنْكَرَهُ ابْنُ دُرَيْدٍ وَأَصْلَحَهُ وَقَالَ: إِنَّمَا الْمَمْدُودُ ذُو طَوَاءٍ الَّذِي بِطَرِيقِ الطَّائِفِ⁽⁴⁾.

و «الْعُسُولُ» مَا يُغَسَّلُ بِهِ الرَّأْسَ وَالثُّوبَ وَنَحْوَهُمَا.

و «التَّفْتُ» الْأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ، وَنَتْفُ الْإِبْطِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ وَالِاسْتِحْدَادِ⁽⁵⁾.

.....
(*) سقطت من ب.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب غسل المحرم 4/323/1 وبرواية أبي مصعب 1033/408/1.

(2) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 5/323/1 وبرواية أبي مصعب 1034/409/1.

(3) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 6/324/1 وبرواية أبي مصعب 1035/409/1.

(4) انظر: النهاية مادة «طوا» 146/3 - 147 وأشار في اللسان إلى ما نقله المؤلف. انظر: مادة «طوى» 2730/4 - 2731.

(5) انظر: النهاية مادة «تفت» 191/1 واللسان مادة «تفت» 435/1.

و «اللُبْسُ»⁽¹⁾ مصدر لَبَسْتُ الثوبَ، واللَّبْسُ: مصدر لَبَسْتُ عليه الأمر،
واللباس واللَّبْسُ مثل الحَرَامِ والحَرَمِ والحِلِّ والحلال⁽²⁾.

وقع في بعض نسخ «الموطأ»: «فَلْيَلْبَسْ» بلامين وهو الصواب⁽³⁾ وفي بعضها «فَيَلْبَسْ» بلام واحدة، وذلك خطأ لأن لام الأمر لا يجوز إسقاطها إلا في ضرورة الشعر.

و «الْوَرْسُ»⁽⁴⁾ شبه الرِّغْرَانَ، ونباته مثل نبات السَّمْسَمِ، فَإِذَا جَفَّ عند إدراكه، وبلوغه غايته، تفتت أغشيته فينتقص فيسقط منها الوَرْسُ. وذكر أبو حنيفة أنه لا يكون بغير اليمين⁽⁵⁾.

«الذَّقْنُ» منبت اللحية.

و «الحُرْمُ» المُحْرَمُونَ، الواحد: حرام.

و «الثَّقَابُ»⁽⁶⁾ ما يستر به الوجه، وهو ما وُضِعَ على المحجر، فإن قرب من العينين حتى لا تبدوا لخفائهما، فتلك الوصوصة، ويُقال لذلك البرقع: الوصوص، فإذا أنزل إلى طرف الأنف، فهو اللِّفَامُ بالفاء، فإذا أنزل إلى الفم فهو اللِّثَامُ⁽⁷⁾.

(1) انظر: الموطأ الموضوع السابق 7/324/1 وبرواية أبي مصعب 1037/410/1.

(2) انظر: المشارق 354/1 واللسان مادة «لبس» 3986/5 - 3987.

(3) كذا الرواية عند يحيى بن يحيى الأندلسي، كما في كتاب الحج، باب ما ينهى عنه من لبس الثياب في الإحرام 8/325/1 وفي رواية أبي مصعب أيضاً 410/1 - 1038/411.

(4) انظر: غريب الصحيحين للحميدي ص 177 والمشارق 22/2 والنهاية مادة «ورس» 173/5.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب لبس الثياب المصبغة في الإحرام 325/1 - 9/326 - 11 وبرواية أبي مصعب 410/1 - 413/1039 - 1043.

(6) بنحو هذا في غريب الحديث لأبي عبيد 440/2 - 441. وانظر: غريب الصحيحين ص 177 والنهاية مادة «نقب» 103/5.

(7) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب تخمير المحرم وجهه 15/328/1 وبرواية أبي مصعب 1054/416/1.

و «الْوَقْصُ» أن يسقط الرجل عن دابته فيندق عنقه⁽¹⁾.

و «الأخاقيقُ» واحدها خُق⁽²⁾، وجمع الخُق: أخقاق، وجمع أخقاق: أخاقيق، وقيل: واحد الأخاقيق: أخقيق^(*). وكان الأصمعي يقول⁽³⁾: الصواب لخاقيق واحدها لخقوق⁽⁴⁾.

و «الجُرْدَانُ» الفِئران، الواحد: جُرْدٌ.

«كُنْتُ أَطِيبُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِحُرْمِهِ»⁽⁵⁾ هذا هو المعروف والحرم هو الإحرام. وقال قاسم في «الدلائل»⁽⁶⁾: «لِحُرْمِهِ بكسر الحاء وأنكر الضم،

.....
(*) كذا في الأصلين وفي المحاجم «أخقوق» بالواو!

- (1) انظر: غريب الحديث 65/1.
- (2) ضبطها في اللسان بفتح الخاء هكذا «خُق».
- (3) تابعه على ذلك أبو عبيد كما في غريب الحديث 65/1 وقال ابن الأثير في النهاية مادة «خقق» 57/2: «الأخاقيق: شقوق في الأرض كالأخاديد، واحدها أخقوق. يُقال: خُق في الأرض وخذ بمعنى. وقيل: إنما هي لخاقيق، واحدها لخقوق، وصحح الأزهري الأول وأثبتته» وانظر: اللسان 1219/2.
- (4) لم أجد هذين اللفظين في الموطأ! وأظن المؤلف رحمه الله تابع قلمه أصحاب الغريب كأبي عبيد وغيره والله أعلم.
- (5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب ما جاء في الطيب في الحج 17/328/1 وبرواية أبي مصعب 1053/416/1 قلت: رواية يحيى الأندلسي وأبي مصعب وسويد بن سعيد ص(439 - ط البحرين) وابن القاسم من طريق سحنون كما في الملخص للقابسي ص(400) وفي رواية القعني كما في مسند الموطأ (586) «لإحرامه» وذكر هذه اللفظة «لحرمه» ابن عبد البر في التمهيد 297/19 من طريق أحمد بن عبد الله بن يونس عن مالك ولعله وقع للمؤلف في رواية عن يحيى بن يحيى الأندلسي.
- (6) هو كتاب «الدلائل» في غريب الحديث مما لم يذكره أبو عبيد ولا ابن قتيبة ابتدأ تأليفه قاسم بن ثابت السرقسطي المتوفى سنة 313هـ وأكملاه أبوه ثابت بن حزم المتوفى سنة 332هـ وهو كتاب حسن مشهور. ذكره أبو محمد بن حزم وأثنى عليه وقال: ما ساد أبو عبيد إلا بتقدم العصر. كما في جذوة المقتبس للحميدي ص331 - 332. والظاهر أنه كتاب نفيس إذ يقول فيه العلامة الألباني في المنتخب فهرس الحديث بالظاهرة ص297 رقم 1070: «وهو كتاب عظيم في بابه.. وفيه فوائد حديثة هامة فإنه يسوق =

وقال: إتما الوجه لِحْزِمِهِ مِثْلَ لِحْلِهِ» وما قاله قاسم غير معروف، قال الله سبحانه: ﴿وَحَكْرُمٌ عَلَى قَرْيَةٍ﴾ (1).

و «الشَّرْبَةُ» (2) حُفْرٌ تكون في أسفل النخلة تُملأ ماءً فَيَكُونُ رِيَّهَا، وجمعه شَرَبَاتٌ وَشَرَبٌ (3).

وأصل «الإِهْلَالِ» رَفَعِ الصَّوْتِ، يُقَالُ: أَهَلَّ الرَّجُلُ، قال الخليل: كانوا أكثر ما يكونوا يحرمون إذا أهلوا فلذلك قيل: أهل بحجة أو بعمره (4).

و «قَرْنٌ وَيَلْمَلَمٌ» ويرمرم باللام والرءاء جَبَلَانٌ (5).

«الْفَرْعُ» وَالْفَرْعُ، وقد تقدّم (6).

«أَلْبٌ» بالمكان إذا لَزِمَهُ، ومعنى «لَبَيْكَ» لزوماً لطاعتك بعد لزوم ومعنى «سَعْدِيكَ» مساعدة لك بعد مساعدة، أي: متى طلبت مني إجابة أجبتك مرتين، فالعَرَضُ من التثنية (*) هَاهُنَا أنه يكرّر له الإجابة، والمساعدة متى شاء (7).

.....
(*) في أ «التلية».

= الأحاديث والآثار بأسانيدها..» ونسخة الظاهرية جيدة وفي النية العمل على تحقيقه وإخراجه يسر الله ذلك بمنه وكرمه.

(1) سورة الأنبياء، الآية: 95.

(2) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب ما جاء في الطيب في الحج 1/329/20 ورواية أبي مصعب 1/418/1058.

(3) انظر: اللسان مادة «شرب» 4/2223.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الحج 1/330 - 334 ورواية أبي مصعب 1/418 - 424.

(5) انظر: الحديثين في الموطأ، كتاب الحج باب مواقيت الإهلال 1/330 - 331/23 - 24 ورواية أبي مصعب 1/419/1060 - 1061.

(6) انظر: ص 110.

(7) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 1/406 وزاد الحميدي في معنى «لبيك»: وقيل:

«معناه أنا مواجهك بما تحب، من قولهم: «داري ثَلْبٌ دَارِكٌ» أي تواجهها» انظر: غريب الصحيحين ص 188.

وقوله: «إِنَّ الْحَمْدَ وَالنَّعْمَةَ لَكَ» يجوز فتح الهمزة، وكسرهما، وبالوجهين جاءت الرواية، ومعنى الفتح: لِيَبْكَ لِأَنَّ الْحَمْدَ لَكَ، ومن كسر الهمزة استأنف، وهي أبلغ في المعنى لأنه يوجب الحمد والتعمة لله⁽¹⁾.

وقوله: «الرُّغْبَى»⁽²⁾ من ضَمِّ الرَّاءِ قَصْرَ وَمِنْ فَتْحِ مَدٍّ، وهما لغتان مثل: التُّعْمَاءُ والتُّعْمَى، والبَّاسَاءُ والبُّوسَى.

و «الْبَيْدَاءُ»⁽³⁾ الْفَلَاةُ لِأَنَّهَا تُبِيدُ مِنْ يَسْلُكُهَا أَي: تَهْلِكُهُ.

و «الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانَيْنِ» اللغة الفصيحة تخفيف الياء، يُقَالُ: رَجُلٌ يَمَانٍ مَنْقُوصٌ، مثل: جَوَادٍ وَقَاضٍ، وَالْأَصْلُ عِنْدَ النُّحَوِيِّينَ: يَمَنِيٌّ خُفِّفَتْ يَاءُ النِّسْبِ وَعُوِّضَتْ الْأَلْفُ مِنْهَا، وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَشَدُّدُ الْيَاءَ وَيَجْعَلُ الْأَلْفَ زَائِدَةً لغير عوض⁽⁴⁾.

«الْحَجُّ» الْقَصْدُ إِلَى الشَّيْءِ مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ وَمِنْهُ الْمَحْجَّةُ، إِنَّمَا هِيَ الْمَوْضِعُ الْمَتَرَدِّدُ عَلَيْهِ بِالْقَصْدِ لِلْمَشْيِ⁽⁵⁾.

و «الْعُمْرَةُ» مِنَ الْاعْتِمَارِ وَهِيَ الزِّيَارَةُ، وَكُلُّ زَائِرٍ مَعْتَمِرٍ وَمِنْهُ: دَارٌ مَعْمُورَةٌ.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب العمل في الإهلال 28/331/1 وبرواية أبي مصعب 1065/421/1.

(2) في نسخة خطية مضبوطة ضبطاً جيداً محفوظة في مكتبة شيخنا العلامة النيفر محمد الشاذلي رحمه الله «الرُّغْبَى» بالقصر وفي النسخة التي حققها العلامة بشار عواد «الرُّغْبَاءُ» 446/1 رقم 932. قال القاضي عياض في المشارق 295/1: «رويناه بفتح الراء وضمتها، فمن فتح مدٍّ وهي رواية أكثر شيوخنا ومن ضمَّ قصر وكذا كان عند بعضهم ووقع عند ابن عثاب وابن عيسى من شيوخنا معاً. قال ابن السكيت: هما لغتان كالنعمى والنعماء...».

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب العمل في الإهلال 30/332/1 وبرواية أبي مصعب 1067/421/1.

(4) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 31/333/1 وبرواية أبي مصعب 1068/422/1.

(5) انظر: اللسان مادة «حجج» 778/1 - 779.

ويُقال: «أَحَلَّ» وحَلَّ من إحرامه⁽¹⁾.

و «حَجْرُ» الإنسان، وحِجْرُهُ لُغْتَان.

«الْحَبْطُ»⁽²⁾ ما يَسْقُطُ من ورق الشجر إذا حُيِبَ، فإن أَرَدْتَ المصدَرَ سَكَنْتَ الباء⁽³⁾.

و «الْبَكَرَاتُ» جَمْعُ بَكَرَةٌ والذَّكَرُ بَكَرٌ، وهي الصغيرة من الإبل.

و «الْهَدْيُ»⁽⁴⁾ مَا يُهْدَى إلى مَكَّةَ لِلتَّحْر، ويُقال: هَدَيْ. وَقُرِئَ بِهِمَا جَمِيعاً: ﴿حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْمَدْيَ مَحَلًّا﴾⁽⁵⁾.

وقال قوم: الْهَدْيُ: الواجِدُ وَالْهَدْيِيُّ: الجَمِيعُ، كما يُقال: عَبْدٌ وَعَبِيدٌ وَكَلْبٌ وَكَلِيبٌ، وقيل: الْهَدْيِيُّ جَمْعُ هَدِيَّةٍ كَثْمَرَةٌ وَثَمْرٌ، وَنَخْلَةٌ وَنَخْلٌ⁽⁶⁾.

وَسُمِّيَتْ «مِنَى» لما يُمْنَى فيها من إِرَاقَةِ الدَّم، يُقال: مَنَى اللهُ عَلَيْكَ بِكَذَا وَكَذَا أَي: قَدَرَهُ وَقَضَاهُ، وَيُقالُ لِلْقَضَاءِ: الْمَنَى بِفَتْحِ الْمِيمِ وَمِنْهُ: الْمَنِي لِأَنَّ اللهَ [تعالى] (*) قَدَرَ (***) خَلقَ الحَيوانَ مِنْهُ وَمِنْهُ التَّمَنَى (***) يَقْدِرُ أُموراً

.....
(*) في ب «قد خلق».

(**) زيادة من ب.

(***) من هنا يبدأ النقص في النسخة الأحمدية - أ -.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب أفراد الحج 36/335/1 وبرواية أبي مصعب 1075/425/1.

(2) ضبطها محقق نسخة يحيى بن يحيى المطبوعة بإسكان الباء وفتحها 40/336/1.

(3) أي قُلْتُ: حَبَطَ لَكِنْ قال في النِّهاية مادة «حَبَطَ» 7/2: «الْحَبْطُ ضَرْبُ الشَّجَرِ بِالعِصَا لِيَتَنائِرَ وَرِقْها، واسمُ الورقِ الساقِطِ حَبَطٌ بِالتَّحْرِيكِ، فَعَلَّ بِمعْنى مَفْعول، وَهُوَ مِنْ عَلَفَ الإِبِلَ» وَكَذا في غَرِيبِ الصَّحِيحِينَ ص 90 وَرَاجِعِ اللِّسانَ 1093/2 - 1094.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب القرآن في الحج 40/336/1 وبرواية أبي مصعب 427/1 - 1079/428 - 1082.

(5) سورة البقرة، الآية: 196 وبالتشديد قرأ الحسن ومجاهد وبالتخفيف قرأ الجمهور. انظر: زاد المسير لابن الجوزي 205.

(6) انظر: النِّهاية مادة «هدي» 254/5.

يطمع في كونها⁽¹⁾.

واختُلِفَ في «عَرَفَة»⁽²⁾ لِمَ سُمِّيتَ عَرَفَة، فقيل: لاعتِرافِ النَّاسِ بِذُنُوبِهِمْ، وقيل: بالصبر على القيام والدَّعاء. والعارف الصابر. وقيل: هي مشتقة من العرف وهو الطيب، ومنه قوله تعالى: ﴿عَرَفَهَا لَكُمْ﴾⁽³⁾ أي: طَيَّبَهَا. سُمِّيتَ بذلك لأنَّ مِنِّي تُنَحَّرُ بِهَا الإِبِلُ فتكثر فيها الدماء والأقذار⁽⁴⁾، وعرفة ظاهرة من ذلك كلِّه، وقيل: بل كانوا يستعملون الطيب في الموسم⁽⁵⁾.

وأما «المُزْدَلِفَة» فقال أهل اللغة: إِنَّمَا سُمِّيتَ مُزْدَلِفَة لأنَّ النَّاسَ يَزْدَلِفُونَ فِيهَا أَي يَتَقَرَّبُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ، وقيل: لأنَّهم يَقْرَبُونَ مِنْ مِني⁽⁶⁾، ومعنى ازدلف: قرب، وازدلفت الجنة: قَرُبَتْ، وَزُلْفَى مِنَ اللَّيْلِ وَاحِدُهَا: زُلْفَة أَي سَاعَة بَعْدَ سَاعَة، وَمَنْزَلَة بَعْدَ مَنْزَلَة، وَقُرْبَة بَعْدَ قُرْبَة، وَمِنْهُ الْمَزْدَلِفَة، قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: يَعْنِي أَنَّهَا مَنْزَلَة بَعْدَ عَرَفَة، وَقِيلَ: سُمِّيتَ مُزْدَلِفَة لِأَنَّهَا تَزْدَلِفُ الْعَبْدَ إِلَى الْجَنَّةِ أَي تَقْرِبُهُ مِنْهَا⁽⁷⁾.

و «نَمْرَة» مَوْضِعٌ مِمَّا يَلِي الشَّامَ مِنْ عَرَفَة.

و «الأَرَاكُ» مَوْضِعٌ مِمَّا يَلِي الْيَمْنَ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِأَنَّهُ يُنْبِتُ الأَرَاكُ، وَيُقَالُ لَهُ: ذُو الأَرَاكِ، وَنِعْمَانُ الأَرَاكِ⁽⁸⁾.

(1) انظر: الموضع السابق من الموطأ 336/1 وبرواية أبي مصعب 1082/428/1.

(2) انظر: المشارق 75/2 - 76.

(3) سورة محمد، الآية: 6.

(4) انظر: المفردات في غريب القرآن للأصفهاني ص 496 وانظر: اللسان مادة «عرف» 2901/4 - 2902.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب قطع التلبية 337/1 - 338 وبرواية أبي مصعب 431/1 - 433.

(6) ذكره الراغب الأصفهاني ص 314.

(7) انظر: النهاية مادة «زلف» 310/2.

(8) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب قطع التلبية 48/338/1 وبرواية أبي مصعب 1094/432/1.

«الطَّعْمَةُ» الرزق بضَمِّ الطاء، وما يطعمه الرجل، والطَّعْمَةُ بكسر الطاء: الهيئة والحال، والطَّعْمَةُ أيضاً بكسرهما: الكسب، والطعمة: المرّة الواحدة من الطعام، وهو الرزق والأكل⁽¹⁾.

و «الصَّفِيفُ»⁽²⁾: القديد.

و «الرُّوحَاءُ» بالمدّ.

و «الإِثَابَةُ» بضَمِّ الهمزة وكسرهما.

و «الرَّوَيْثَةُ وَالْعَرْجُ» مواضع بين مكّة والمدينة.

«الطَّبْنِيُّ الْحَاقِفُ»⁽³⁾ الذي أنضمَّ إلى جنب من الرمل يستظلّ به، قال أبو عبيدة: الحاقِفُ المنحني، وكل منحِنٍ محقُوفٌ⁽⁴⁾.

و «الرِّجْلُ» القطعة من الجراد.

و «النَّثْرَةُ»⁽⁵⁾ ما يُلقِيهِ الإنسانُ من أنفه عند الامتخاط، يُقال: نَثَرَ يَنْثُرُ وَيَنْثُرُ نَثْرًا وَنَثِيرًا⁽⁶⁾.

يُقال: «يَوْمٌ صَائِفٌ» إذا كان من أيام الصيف.

و «الأزْجُوانُ» الشديد الحمرة⁽⁷⁾.

«فَإِنْ تَحَلَّجَ»⁽⁸⁾ كذا الرواية عند الجمهور، ورواية عبيدالله «تَحَلَّجَ»

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب ما يجوز للمحرم أكله من الصيد 76/350/1 ورواية أبي مصعب 1136/446/1.

(2) شرحه مالك نفسه في الموضوع السابق من الموطأ 77/350/1.

(3) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 79/351/1 ورواية أبي مصعب 447/1 - 1139/448.

(4) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 309/1 والنهاية مادة «حقف» 413/1.

(5) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 82/352/1 ورواية أبي مصعب 1142/449/1.

(6) انظر: النهاية مادة «نثر» 15/5 واللسان مادة «نثر» 4339/6 - 4340.

(7) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 84/354/1 ورواية أبي مصعب 1147/452/1.

(8) في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي 85/354/1 «تَحَلَّجَ» بالخاء المعجمة وفي رواية =

وليس بمعروف إلا أنّ أهل اللغة حكوا «ما يتخلّج هذا في صدري» أي: لا أشكّ فيه، وحكّوا: اختلج في صدري الهمّ أي: اضطرب وتحرك. وتخالّجه^(*) الهمّ أي: نازعه وجاذبه، وهو راجع إلى ذلك المعنى، وكلا الروایتين صحيحة.

ويقال: «أزخضت» له في الشيء ورخضت والأول أكثر.

و «الأحلة» جمع حلال كما أنّ الأخرمة جمع حرام في القليل.

وحرّم في المشي، ولا يُقال في الحلال إلا أحلة لا غير⁽¹⁾.

وقوله: «يقرّد بغيره» أي: ينزع عنه القراد⁽²⁾.

و «السقيّا»⁽³⁾ موضع⁽⁴⁾.

و «الحلمة»⁽⁵⁾ والقراد سواء، غير أنّ الحلمة أكبر من القراد، وهذا

أول ما يكون صغيراً لا يكاد يتبين لصغره، يُقال له قمّامة^(**)، فإذا اشتدّ

وتبين قيل له: حمنانة، ثمّ قراد، ثمّ حلمة، وهي أشدّ في التناهي^(***) إلى

الكبر، وقيل: إنه يسمّى قراداً في جميع أحواله فإذا كبر سُمّي حلمة⁽⁶⁾.

.....

(*) في الأصل «الحاجه» وهو تصحيف.

(**) في الأصل «قمامة» وهو خطأ.

(***) غير واضحة بالأصل.

= أبي مصعب 1148/452/1 «يختلج»، وصحح عياض الروایتين من حيث المعنى. انظر: المشارق 194/1 - 195.

(1) انظر: الموضوع المشار إليه آنفاً من «الموطأ».

(2) انظر: النهاية مادة «قرد» 36/4.

(3) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحجّ، باب ما يجوز للمحرم أن يفعله 92/357/1 وبرواية أبي مصعب 1192/468/1.

(4) قال في النهاية مادة «سقا» 382/2: «منزل بين مكة والمدينة قيل هي على يومين من المدينة».

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحجّ، باب ما يجوز للمحرم أن يفعله 95/358/1 وبرواية أبي مصعب 1193/468/1.

(6) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 294/2.

و «الشُّكُو» والشُّكُوَى، والشُّكَاةُ، والشُّكَايَةُ سواء⁽¹⁾.

يُقال: «أزَخَصْتُ» من الشيء إِرْخاصاً، ورَخَصْتُ تَرْخِصاً.

ورواية عُبيدالله⁽²⁾ وابن وَضاح⁽³⁾: «أَوْ مَرَأَةٌ أَنْ تُطَلِّقَ»⁽⁴⁾ وروى غيرهما «تُطَلِّقُ» وهذا هو الصحيح المعروف لأنه إِنَّمَا يُقال: طَلَّقَتِ المَرَأَةُ: إِذا أَصابها وجع الوِلادة، ولا يُقال: طَلَّقَتِ تُطَلِّقُ إِلا مِنَ الطَّلَاقِ.

و «حِجْرُ الكَعْبَةِ» مكسور الحاء ولا أعلم أحداً حكى في حجر الكعبة الفتح والقياس يوجبُه، لأنه يُقال لِحِضْنِ كلِّ شيءٍ: حِجْرٌ وَحَجْرٌ⁽⁵⁾.

و «الرَّمْلُ» سَيْرٌ سريعٌ كالخَبَبِ ودون الهرولة، يحرك الماشي منه منكبيه وجنبيه لشدة عَدْوِهِ، وهذا هو المُراد بقوله: «إِذا طاف بالبيت سَبْعاً»⁽⁶⁾.

«الأَشْوَاطُ الثَّلَاثَةُ»⁽⁷⁾ والأشواط جمع شَوْطٍ وهو الطواف، والمُرادُ بها هُنا: الأَطْواف وهي جمع طَوْفٍ⁽⁸⁾.

(1) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 94/358/1 وبرواية أبي مصعب «لِشُّكُوَى» 1195/469/1.

(2)(3) عبيدالله بن يحيى بن يحيى الليثي مضت ترجمته ص33 وابن وضاح هو الإمام الحافظ الكبير أحد أركان مدرسة الحديث بالأندلس توفي سنة 286هـ. انظر ترجمته في السير 445/13.

(4) ضُبِطت في رواية يحيى بن يحيى بفتح اللام 362/1 وكذا في رواية أبي مصعب 1159/459/1 وفي اللسان مادة «طلق» 2692/4: «وقد طَلَّقَتِ المَرَأَةُ تُطَلِّقُ طَلِّقاً على ما لم يسمّ فاعله وطلَّقَتْ بضمّ اللام» وفي الأصل «تُطَلِّقُ» بضمّ اللام ويبدو أنه خطأ.

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب ما جاء في بناء الكعبة 105/364/1 وبرواية أبي مصعب 1279/497/1.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب الرمل في الطواف 107/364/1 وبرواية أبي مصعب 1281/498/1.

(7) انظر: الموطأ الموضوع السابق 365/1 وبرواية أبي مصعب 498/1 - 499.

(8) انظر: النهاية مادة «طوف» 143/3 واللسان مادة «طوف» 2722/4 - 2723.

يُقال: «أَسْتَلَمْتُ الْحِجْرَ» واستلامته.

الأفصح في «الرُّكْنِ الْيَمَانِيِّ» تخفيف الياء، ومنهم من يشدّد الياء⁽¹⁾.

في بعض النسخ «السَّبْعَيْنِ» بفتح السين وفي بعضها بالضم⁽²⁾، فمن فتح فهو الوجه جعله جمعاً، وأنته على معنى الطواف، أو لأنه حملة على معنى الجمع.

و «الْأَطْوَافُ» جمع طَوْفٍ.

و «شَعَائِرُ اللَّهِ»⁽³⁾ معالمه التي ندب إليها الواحدة شعيرة كالصفا والمروة، والبُذْن المهداة إلى البيت، وهذه هي المراد في الآية⁽⁴⁾.

و «مَرُّ الظُّهْرَانِ» موضع على ستة عشر ميلاً من مكة⁽⁵⁾.

«هَرَقْتُ الْمَاءَ» وَأَرْقَتْهُ لا غير⁽⁶⁾.

«مُرَاهِقاً» بفتح الهاء وفي بعضها بالكسر⁽⁷⁾ وهو الوجه ومعناه المقارب: الأمر المشرف عليه، ومعناه هنا: الذي يكاد يفوته الوقوف بعرفة ويتوقع ذلك⁽⁸⁾.

يُقَالُ: «رَجُلٌ حَدِيثُ السِّنِّ» فَإِذَا لَمْ تَذَكَرِ السِّنَّ قُلْتَ: حَدَثٌ لا غير، ومن قال: حَدَثُ السِّنِّ فَقَدْ أَخْطَأَ.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب الاستلام في الطواف 114/366/1 وبرواية أبي مصعب 1288/499/1.

(2) كما في رواية يحيى بن يحيى الأندلسي 116/367/1 وبرواية أبي مصعب 1291/500/1.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب وداع البيت 369/1 - 120/370.

(4) أي في قوله تعالى: «وَمَنْ يُعْظَمْ شَعْبَكَرَ اللَّهُ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ» [الحج: 32].

(5) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب وداع البيت 121/370/1.

(6) انظر: اللسان مادة «رهن» 1755/3.

(7) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب جامع الطواف 124/371/1 وبرواية أبي مصعب 1305/506/1.

(8) وانظر الأثر بالموضع السابق من الموطأ 125/371/1 وبرواية أبي مصعب 1306/506/1.

«الصَّفَا» جمع صَفَاةٌ وهي الحِجَارَةُ الملساء .
و «المَرْوَةُ» حِجَارَةٌ شديدة الصَّلابة، والجمع مَرْوٌ⁽¹⁾ .
و «الكَلَّاءُ» كلمة معناها: الزَّجْر، وقيل: هي بمعنى لا .
و «الجُنَاحُ» الإثم مأخوذ، من جَنَحَ عن الشيء إذا مال إلى غيره⁽²⁾ .
و «الإِهْلَالُ» رفع الصوت بالتكبير⁽³⁾ .
و سُمِّيَتْ «مِنَى» لما يُنْمَى فيها من الدم أي: يُسَال⁽⁴⁾ .
يُقَال: جَلَسْتُ جِذَاءَهُ و«جِدْوَهُ» و«جِدْوَتَهُ» أي: قبالتة .
و «قُدَيْدٌ» اسم ماء صَغَّرْتُهُ تشبيهاً بالقديد وهو الشراك الصغير .
«أَلْحَرَجُ» الإثم، وأصله الشجر الكثير الملتف الواحدة حرجة⁽⁵⁾ .
يُقَال: «نُبِجَتِ النَّاقَةُ» على صيغة ما لم يُسَمَّ فَاعِلُهُ: إذا وُلِدَتْ وَأَنْتَجَتْ
إذا حَانَ يَتَاجَهَا، وَتَنَجَّهَا صَاحِبُهَا: إذا تَوَلَّى أَمْرَ إِتِنَاجِهَا⁽⁶⁾ .
و «المِخْمَلُ»⁽⁷⁾ بِكسر الميم وفتح الثانية .

-
- (1) انظر: الموطأ، الكتاب السابق 371/1 - 372 وبرواية أبي مصعب 507/1 - 508 .
(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب جامع السعي 129/373/1 وبرواية أبي مصعب 510/1 - 1316/511 .
(3) انظر: النهاية مادة «هلل» 271/5 ومختار الصحاح مادة «هلل» ص 697 .
(4) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب ما جاء في صيام أيام منى 134/376/1 وبرواية أبي مصعب 1335/517/1 .
(5) انظر: قول عائشة في كتاب الحج، باب جامع السعي 129/373/1 وبرواية أبي مصعب 510/1 - 1316/511 .
(6) انظر: النهاية مادة «نتج» 12/5 واللسان مادة «نتج» 4334/6 - 4335 .
(7) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب ما يجوز من الهدى 143/378/1 وبرواية أبي مصعب 1204/472/1 وضبطها محققو نسختي يحيى الأندلسي وأبي مصعب «مخمل» بفتح الأولى والثانية وما ذكره المؤلف موافق لما في اللسان 1003/2 ولكن حكى عياض في المشارق مثل رواية يحيى . انظر: 201/1 يقوي ذلك ما جاء في نسخة بشار 1110/509/1 .

و «الْقُبَاطِيَّة»⁽¹⁾ ثياب بيض من كتان، تُتخذ بمصر، واحدها قِبْطِيَّة⁽²⁾.

يُقال: «نُسْك» ونُسْك وهي الذَّبِيحَة التي يتقرب بها خاصة⁽³⁾.

«وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ» أي: جَامِعُهَا⁽⁴⁾.

ويُقال: «ظَفَرَ» رأسه إذا ألوى شعره وجَمَعه، ويُزوى بالتشديد والتخفيف، ويُقال للناصية والجمع ظَفَائِر⁽⁵⁾.

«الصُّفَّة» بناء كان خارج المسجد أيضاً.

و «المِقْصَّان» لفظ مُثْنِي يُراد به واحد وإنما ثنَّوه لأن كل حديدة منها سَمَّوها مِقْصَّاً⁽⁶⁾.

ويروى «عُرْنَة» وعُرْنَة⁽⁷⁾.

قال بعض اللغويين: فُرْجَة لما له شَخْصٌ يُرى، وفُرْجَة فيما لا شخص له يُرى. يُقال في الحائط والصف: فُرْجَة، وفي الضيق والشدة: فُرْجَة⁽⁸⁾.

(1) ضُبِطت في نسخة خطية جيدة بفتح القاف. وكذا في النهاية مادة «قبط» 7/4 ورجح عياض الضم في المشارق 170/2.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب العمل في الهدى حين يُساق 146/379/1 وبرواية أبي مصعب 1210/473/1.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب العمل في الهدى إذا عطب أو ضل 150/381/1 وبرواية أبي مصعب 1228/479/1.

(4) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب هدي المحرم إذا أصاب أهله 152/382/1 وبرواية أبي مصعب 1231/480/1.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب جامع الهدى 162/386/1 وبرواية أبي مصعب 1225/479/1.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب ما استيسر من الهدى 161/386/1 وبرواية أبي مصعب 1223/477/1.

(7) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة والمزدلفة 166/388/1 - 167 وبرواية أبي مصعب 1338/518/1 - 1339.

(8) انظر: اللسان مادة «فرج» 3369/5.

و «الْعَنْقُ»⁽¹⁾ سَيْرٌ تَسْتَعِينُ فِيهِ الدَّابَّةُ بِعُنُقِهَا، يُقَالُ: أَعْنَقَ إِعْنَاقًا،
«وَالنَّصُّ» أَزْفَعُ السَّيْرِ، يُقَالُ: نَصَّ يَنْصُ⁽²⁾.

و «الْقَضَوَاءُ»⁽³⁾ المَقْطُوعَةُ الأذُنِ، وَيُقَالُ: جَمَلَ أَفْصَى وَالْفُقْهَاءُ يَزْوُونَهُ
بِالْقَصْرِ وَهُوَ خَطَأٌ⁽⁴⁾.

«السُّرَادِقُ» الخِبَاءُ^(*) الَّذِي يَكُونُ حَوْلَ المُسْطَاطِ.

وقوله: «الرَّوَّاحُ» مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَضْمَرٍ كَأَنَّهُ قَالَ: اعْتَدْتُ الرَّوَّاحَ، أَوْ:
عَلَيْكَ الرَّوَّاحَ.

وقوله: «فَأَقْضِرْ» هُوَ بِضَمِّ الصَّادِ وَوَصَلَ الألفِ مِنْ قَصَرَ يَقْضِرُ⁽⁵⁾.

و «أَيَّامُ التَّشْرِيقِ»⁽⁶⁾ هِيَ الأَيَّامُ الثَّلَاثَةُ التَّابِعَةُ لِيَوْمِ التَّحْرِ.

«المُعَرَّسُ» مَوْضِعُ التَّعْرِيسِ، وَهُوَ أَنْ يَنْزَلَ المَسَافِرُ نَزْلَةً خَفِيفَةً ثُمَّ
يُرْحَلُ، وَأَكْثَرُ مَا تُسْتَعْمَلُ إِذَا نَزَلَ آخِرَ اللَّيْلِ.

و «المُحَصَّبُ» مَوْضِعُ التَّحْصِيبِ، وَهُوَ الرَّمِي بِالْحِصَا وَهِيَ الحِجَارَةُ
يُقَالُ: أَحْصَبَ الجِمَارَ إِذَا عَدَا فطِيرَ الحِصْبَاءِ فِي عَدْوِهِ.

.....
(*) فِي الأَصْلِ كَلِمَةٌ غَيْرُ وَاضِحَةٍ هَكَذَا «التَّحْجِيرُ».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب السير في الدفعة 1/392/176 وبرواية أبي
مصعب 1/523/1351.

(2) انظر: غريب الحديث 2/143.

(3) لم أجد هذه اللفظة في مظانها من الموطأ فلا أدري ما وجه ذلك. وانظر في شرح
هذه الكلمة النهاية مادة «قضا» 4/75.

(4) قال أبو عبيد: والذكر منها مَقْضَى وَمَقْضُوهَا وهذا على غير قياس، قاله الأحمر وكان
القياس أن يقال: أقصى مثل عشوى وأغشى، كذا في غريب الحديث 1/321 وحقق
في ذلك عياض في المشارق 2/188 - 189.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتعجيل
الخطبة بعرفة 1/399/194 وبرواية أبي مصعب 1/561/1455.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب الصلاة بمنى يوم التروية. والجمعة بمنى وعرفة
1/400/195 وبرواية أبي مصعب 1/542/1406 - 1408.

و «قَفَلَ» قُفُولاً، وَقَفَلاً: إِذَا رَجَعَ⁽¹⁾.

و «الْبَطْحَاءُ»⁽²⁾ الأَرْضُ السَّهْلَةُ الْمُنْبَسَطَةُ، وَمَنْ أَرَادَ الْمَكَانَ، قَالَ:
الْأَبْطُحُ، وَهُمَا صِفَتَانِ جَرَّتَا مَجْرَى الْأَسْمَاءِ⁽³⁾.

«تَهْرِيقٌ» يَجُوزُ فَتْحُ الْهَاءِ وَتَسْكِينُهَا.

«أَحَابِسْتُنَا هِيَ» الهمزة هاهنا ليست للاستفهام المحض، ولكنه على
معنى الإنكار والإشفاق من شَرِّ يُتَوَقَّعُ⁽⁴⁾.

«عَقْرَى» الرواية فيه القصر مثل سَكْرَى، والصواب عند أهل اللغة عَقْرَأَ
وَحَلَقَأَ بالتونين أي: عقرها الله وحلقها إذا أصابها الوجع في حلقها⁽⁵⁾.
ويجوز أن يريد به الاستئصال والذهاب شُبَّهَ بحلق الشعر، ومنه قيل للمنية:
حلاق. ومجاز رواية من روى «عَقْرَى حَلَقَى» أن يكون اسمين مقصورين بُنِيَ
على مثال فُعَلًا كامرأة خَزْيٍ وَعَيْزَى، فيكونان في موضع نصب بفعل مُضْمَر
كأنه قال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا عَقْرَى حَلَقَى، أو في موضع خبر مبتدأ مضمر كأنه
قال: يَغْنِي عَقْرَى⁽⁶⁾.

«الكَرْبَى» المكارى، فعيل بمعنى مفاعل، أو فَعِيلٌ بمعنى مفعِلٍ،
كَالْيَتِيمِ وَوَجِيعٍ⁽⁷⁾.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب صلاة المعرّس والمحضّب 207/405/1 وبرواية أبي
مصعب 562/1 - 1457/563.

(2) انظر: الحديث في الموضع السابق من الموطأ 206/405/1 وبرواية أبي مصعب
1456/562/1.

(3) انظر: المشارق 115/1.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج باب إفاضة الحائض 225/412/1 وبرواية أبي
مصعب 1434/551/1.

(5) أظن المؤلف تبع في هذا التوجيه اللغوي الإمام أبا عبيد في غريب الحديث 258/1.

(6) انظر: غريب الصحيحين للحميدي ص141 والنهاية مادة «عقر» 272/3 - 273 ثم إنني
لم أجد هذه اللفظة في مظانها من الموطأ برواية يحيى بن يحيى الأندلسي!

(7) لم أجد هذه اللفظة في مظانها من الموطأ والله أعلم!

يُقَال لولد الماعزة حين تضعه أمه ذكراً كان أو أنثى: سَخَلَتْ وَبُهَمَتْ،
فإذا بلغ أربعة أشهر وفُصِلَ عن أمه قيل له: جَفَرَ وَالْأَنْثَى: جَفَرَةٌ، فإذا رعى
وقوي قيل له: عَنُود، وَجَدِي وَالْأَنْثَى عَنَاقٌ.

«الْيَزْبُوعُ» دويبة أقل من الأرنب.

و «الضَّبْعُ» نوع من السباع، والجمع: ضِبَاعٌ لِلذَّكَرِ وَالْأَنْثَى. فإذا
أردت الأنثى قلت: أَضْبَعٌ⁽¹⁾.

«الثَّيْبَةُ» الطريق في الجبل.

و «تُغْرَتْهَا»⁽²⁾ فُرْجَتَهَا، وَتَلَمَّتَهَا، وَيُقَال لِلتُّغْرِ الَّذِي يُتَّقَى مِنْهُ الْعَدُوُّ^(*)
تُغْرَةٌ أَيْضاً⁽³⁾.

«الْوَدْعُ» الدم.

«لَعَلَّكَ أَضْرَكَ هَوَامُّكَ» العامَّة تولع بقصره، ولعلَّ هاهنا للتوقيع لأمر
يمكن أن يكون أو لا يكون، وليست للرجاء لأنه لا معنى لها هاهنا. يقال
لِلْقَمَلِ وَالْبِرَاغِيثِ وَكُلِّ مَا يَدْبُ عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْحَشْرَاتِ: هَوَامٌّ، الْوَاحِدَةُ:
هَامَةٌ سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِإِهْمِهَا وَهُوَ دَبَّيْهَا، يُقَال: هِمْتُ هَيْمًا وَهَمًّا⁽⁴⁾.

و «الْبُرْمُ» القُدُورُ وَاحِدُهَا: بُرْمَةٌ، وَأَمَّا الْبُرْمِيُّ فَمَنْمُرُ الْأَرَاكِ⁽⁵⁾.

.....
(*) في الأصل «عدوة» وهو خطأ.

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الحج، باب فدية ما أصيب من الطيور والوحش
230/414/1 وبرواية أبي مصعب 1244/484/1.

(2) انظر: المشارق لعياض 133/1 والتهامة مادة «تغر» 213/1.

(3) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 414/1 الأثر رقم 231 وبرواية أبي مصعب
1245/485/1.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب فدية من حلق قبل أن ينحر 238/417/1 وبرواية أبي
مصعب 1259/489/1.

(5) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 417/1 - 239/418 وبرواية أبي مصعب 1260/490/1.

«المِحْفَةُ»⁽¹⁾ تشبه الهُوْدَجَ، إلا أنها مكشوفة غير مستورة، وهي مكسورة الميم أُجْرِيَتْ مَجْرَى الآلات كالمِجْرَةِ والمِسْلَةِ.

«الصُّبْعَانِ» العضدان الواحد: ضُبِعٌ⁽²⁾.

«يَنْزَعُ»^(*) المَلَائِكَةُ يُعَبِّئُهُمْ⁽³⁾ للحرب، والوازع: الذي يقدم العسكر وهو مثل الشرطي⁽⁴⁾.

و «الأخْشَبَانِ» جَبَلَانِ تحت العقبة التي بِمِنَى. وقال الأصمعي: الأخشب: الجبل.

و «السَّرْحُ» شجر يطول ويرتفع، واحده: سرحة.

ومعنى «نَفَخَ بِيَدِهِ» إشارتها ودفعها يُقال: نَفَخَ الطيب ونفخت^(**) الريح، ونَفَخَ الجُرْحُ: إذا دَفَعَ بالدم⁽⁵⁾.

ومعنى «سُرٌّ تَحْتَهَا»⁽⁶⁾ أي: وُلِدُوا وانقطعت سُرُّهُمْ. قال الأصمعي: تعلمت العلم قبل أن يُقَطَعَ سُرُّكَ. وهو ما تقطعه القابلة من بطن المولود، ولا يُقال قبل أن تقطعه سُرَّتكَ، لأنَّ السرّة هي التي تبقى بعد القطع.

.....
(* في الأصل «ينزع» وهو خطأ.

(**) كتبت بالهامش وبجانباها علامة تصحيح.

(1) ضبطها محقق نسخة يحيى الأندلسي بكسر الميم وفتحها وحكى عن عياض الوجهين دون أن يرجح ولم يحك في اللسان 930/1 إلا كسر الميم. والله أعلم.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب جامع الحج 244/422/1 وبرواية أبي مصعب 1256/488/1.

(3) بالأصل «يعيبيها» والأصوب أن يكون قوله «يعبئهم» ولعله سبق قلم من الناسخ أو من المؤلف رحمه الله.

(4) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 245/422/1 وبرواية أبي مصعب 1461/565/1.

(5) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 249/424/1 وبرواية أبي مصعب 1451/559/1.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الحج، باب جامع الحج 249/424/1 وبرواية أبي مصعب 1451/559/1.

ويسمى هذا الوادي السُرر والسِرر. فمن كسر السين سماه بالذي يقطع بالمولود ومن ضمها سماه بالذي يَبْقَى⁽¹⁾.

يُقَال: «نَزَعَ» الرجل إلى بلده، إذا حَنَ إليه.

ومعنى «أُتِنَفَ» استَأْنَفَ.

و «الأنْقِصَافُ» التزاحم والتضاغط⁽²⁾.

«الحَشِيشُ»⁽³⁾ ما يبس من النبات، وما كان من المرعى أخضر قيل له: الكَلأ، وقد زعم قوم أن الحشيش يقع على المرعى كله رطبه ويابسه، وهذا غير صحيح لأن الاشتقاق يبطله والعرب تقول: حُشَّتْ يَدُهُ: إذا يَبِسَتْ، وَحَشَّ الْجَنِينُ فِي بطن أمه فهو حشيش⁽⁴⁾.

و «الصَّرُورَةُ»⁽⁵⁾ في الجاهلية: الذي لا يقرب النساء والذي لم يحجَّ، وأما في الإسلام فالذي لم يحجَّ خاصة، وهو يقع على الذكر والأنثى، والجمع والفرد بلفظ واحد⁽⁶⁾.

(1) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 316/2 والنهاية مادة «سرر» 359/2.

(2) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 252/425/1 ورواية أبي مصعب 1454/560/1.

(3) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 253/425/1.

(4) انظر: غريب الحديث 98/2 والنهاية مادة «حشش» 389/1 - 391 وحقق في ذلك القاضي عياض في المشارق 214/1.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الحج، باب حج المرأة بغير ذي محرم 254/425/1.

(6) انظر: المشارق لعياض 42/2.

كتاب الضحايا

يُقَالُ: أَضْحِيَّةٌ وَإِضْحِيَّةٌ، وَضَحِيَّةٌ وَالْجَمْعُ: ضَحَايَا، مِثْلُ: هَدِيَّةٍ وَهَدَايَا، وَأَضْحَاتٍ وَالْجَمْعُ: أَضْحَى، مِثْلُ: أَزْطَى وَأَزْطَاتٌ.

و «الْفَحِيلُ» الْفَحْلُ الذَّكَرُ.

و «الْأَقْرَنُ» ذُو الْقَرْنَيْنِ، وَالْأَجْمُ: ضِدُّهُ⁽¹⁾.

«الْعَرَجَاءُ الْبَيْنُ ظَلْعُهَا» وَالظَّلْعُ بِالظَّاءِ وَإِسْكَانِ اللَّامِ لَا غَيْرَ.

«لَا تُنْقِي»⁽²⁾ أَي: لَيْسَ فِيهَا نَقِيٌّ وَهُوَ الْمَخُّ، وَإِنَّمَا يَهْرَمُ الْمَخُّ عِنْدَ إِفْرَاطِ الْهُزَالِ⁽³⁾، فَيَصِيرُ كَأَنَّهُ مَاءٌ، فَيُقَالُ عِنْدَ ذَلِكَ: مُخٌّ رَاژٌ وَرِيرٌ وَرَيْرٌ⁽⁴⁾.

وَمَعْنَى: «دَفَّ»⁽⁵⁾ يَدْفُ دَفِيْفًا: إِذَا مَشَى مَشِيًّا ضَعِيفًا مِنْ ثِقَلِ لَا يَسْتَطِيعُ مَعَهُ التَّهْوِضُ، أَوْ مِنْ مَرَضٍ، وَدَفَّ الطَّائِرُ: إِذَا طَارَ مَعَ الْأَرْضِ⁽⁶⁾.

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الضحايا، باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الضَّحَايَا 3/483/2 وبرواية أبي مصعب 2/186/2127.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الضحايا، باب ما يُنْهَى عَنْهُ مِنَ الضَّحَايَا 1/482/2 وبرواية أبي مصعب 2/185/2125.

(3) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 1/321، 366 والنهية مادة «نقا» 5/111.

(4) انظر: اللسان مادة «رير» 3/1791.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الضحايا، باب إِدْخَارِ لِحُومِ الْأَضْحَايِ 2/484/7 وبرواية أبي مصعب 2/189/2136.

(6) انظر: المشارق 1/261.

يُقال: «جَمَلْتُ» الشَّخْمَ وأَجْمَلْتُهُ: إِذَا أَذْبَتُهُ، وَالجَمِيلُ: الْوَدَكُ⁽¹⁾.

و «الْهَجْرُ»⁽²⁾ الْكَلَامُ الْقَبِيحُ، يُقال: هَجَرَ الرَّجُلُ إِهْجَاراً، وَالْهَجْرُ: الْهَذْيَانُ، يُقال: هَجَرَ يَهْجُرُ هَجْراً: إِذَا هَدَى⁽³⁾.

«الشَّظَاظُ»⁽⁴⁾ يَصِحُّ أَنْ يُسَمَّى وَتَدَأُ لِأَنَّهُ عود نحو الودت يُشَقُّ إِذَا كان فيه غلظ، وربما لم يشق فيدخل في عُرَى الجوالق ويُشَدُّ حوله الجمل ممثلاً جِداً لا يقدر على شدِّ رأسه. والتذكية بالشظاظ إنما تكون فيما يُنحر لا فيما يُذبح. قال الخليل: الشظاظ خشبة عَفْفاء محدودة الطرف⁽⁵⁾.

و «سَلَعٌ» بسكون اللام وقد رُوي «سَلَعٌ» بفتح اللام⁽⁶⁾.

و «فَرَيْتُ الشَّيْءَ» إِذَا قَطَعْتَهُ على جهة الإصلاح وَأَفْرَيْتَهُ إِذَا قَطَعْتَهُ على جهة الإفساد، وقد يُسْتَعْمَلُ هذا حيث يستعمل هذا.

وقول ابن المسيب: «بَضَعَ» يريد قطع، ويُرْوَى «بَضَعَ» أي: سال الدم يُقال: تَبَضَّعَ الْمَاءُ وَالْعَرَقُ: إِذَا جَرَى⁽⁷⁾.

وقول مالك رضي الله عنه: «وَنَفْسُهَا تَجْرِي» يُرْوَى بتسكين الفاء

(1) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 484/2 - 7/485 وتصحفت في طبعة أبي مصعب إلى «يَخْمِلُونَ» بالحاء المهملة! انظر: 2136/190/2.

(2) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 8/485/2 وبرواية أبي مصعب 2137/190/2.

(3) انظر: النهاية مادة «هجر» 245/5.

(4) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الذبائح، باب ما يجوز من الذكاة حال الضرورة 3/489/2 وبرواية أبي مصعب 2146/193/2.

(5) ضبطها في النهاية 476/2 وفي اللسان 2266/4 بكسر الشين وفي رواية أبي مصعب بفتحها وكذا في رواية يحيى بتحقيق بشار 630/1 وقال الزرقاني 81/3: «بكسر الشين المعجمة وإعجام الظاءين» والله أعلم.

(6) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 4/489/2 وبرواية أبي مصعب 2147/193/2.

(7) انظر: الأثرين في الموضوع السابق 489/2 - 6/490 وبرواية أبي مصعب 2148/194/2،

وفتحها فمن سكن أراد الدم وهو يُسَمَّى نَفْساً ومنه... (*) ومن فتح أراد النفس⁽¹⁾.

وَ «المِعْرَاضُ» سهم لا ريش فيه، يُزَمَى به الأعراض يتعلم به الرمي، وجمعه: مَعَارِيض⁽²⁾.

قال الأصمعي وابن الأعرابي، يُقال: خَزَقٌ⁽³⁾ يَخْزِقُ، خَزَقاً وَخُزُوقاً وَخَسَقٌ يَخْسِقُ^(**) خَسَقاً وَخُسُوقاً: إِذَا أَنْفَذَ وَالْخَسِقُ: مَا يَثْبُتُ، وَالْخَزَقُ: مَا يَنْفُذُ⁽⁴⁾.

«الْجَلَامِضُ» قوس يُزَمَى به الطير بالبُنْدُق فلا يكاد يخطيء.

و «الْوَقِيدُ» الذي يُزَمَى بالمِعْرَاض حتى يموت.

في «الْبَازِ» ثلاث لُغات، بَازٌ وَبَازٍ وَبَازِي.

و «الصَّقْرُ» اسم يقع على الجوارح من الطير⁽⁵⁾.

«القَانِعُ»⁽⁶⁾ هو الذي يجلس في بيته وهو محتاج، و«المُعْتَرُّ» الذي يَأْتِيكَ يَسْلَمُ عَلَيْكَ يَتَعَرَّضُ لَتَعْطِيهِ شَيْئاً. يريد أن القانع هو الذي قَنَعَ بحاله ولم يتعرّض لمسألة الناس تعقفاً، وهذا تأويل صحيح. والقانع لفظة مشتركة

.....

(*) بياض مقدار سطر بالأصل.

(**) بهامش الأصل إشارة إلى نسخة أخرى.

- (1) انظر: الموطأ، كتاب الذبائح، باب ما يُكره من الذبيحة في الذكاة 7/490/2.
- (2) انظر: الموطأ، كتاب الصيد، باب ترك أكل ما قتل المعراض والحجر 2/491/2 وبرواية أبي مصعب 2/199/2169.
- (3) انظر: الموطأ، كتاب الصيد، الباب السابق 3/492/2 وبرواية أبي مصعب 2/200/2171.
- (4) انظر: اللسان مادة «خزق» 2/1151 ومادة «خسق» 2/1158.
- (5) انظر: الموطأ، كتاب الصيد، باب ما جاء في صيد المعلمات 2/493/8 وبرواية أبي مصعب 2/196/2157.
- (6) انظر: الموطأ، كتاب الصيد، باب ما يُكره من أكل الدواب 2/497/15 وبرواية أبي مصعب 2/200/2173.

تقع على السائل المتعرض وعلى الراضي والفعل منهما مختلف، فيقال من الراضي: قَنَعَ بكسر النون قَنَاعَةً، ومن السؤال: قَنَعَ بفتح النون قَنُوعاً⁽¹⁾.

و «المَيْتَةُ» اسم واقع على كل ما مات من غير ذكَاة، وهو يقع على المذكر والمؤنث بلفظ واحد. وزعم قوم أن المَيْتَ بالتخفيف ما قد مات، وأن المَيْتَ بالتشديد ما سَيَمُوت، وهذا غير صحيح، لأن مَيْتاً إنما هو مُخَفَّفٌ من مَيْتٍ والتخفيف لا يخرجها عن معناها الذي كان وقع له، كَهَيِّنٍ وَلَيِّنٍ⁽²⁾.

و «الإِهَابُ»⁽³⁾ الجِلْدُ، ولا وجه لمن قال: إن الإِهَابَ لا يكون إلا للإبل والبقر والغنم، وأما غيرهما فيقال فيه جِلْدٌ، وهذا تحكُّمٌ على أهل اللُّغَةِ⁽⁴⁾.

«العَقِيْقَةُ»⁽⁵⁾ اسم للشاة المذبوحة عن المولود، وأصلها: أن تكون اسماً للشعر الذي يحلق به المولود، وسُمِّيت الشاة عَقِيْقَةً إذا كانت العقيقة سُنَّتْ دَبْحُهَا⁽⁶⁾.

(1) انظر: غريب الصحيحين للحميدي ص 435 والمشارك 2/186 والنهاية مادة «قنع» 4/114.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الصيد، باب ما جاء في جلود الميتة 2/16/498 وبرواية أبي مصعب 2/203/2179.

(3) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 2/17/498 وبرواية أبي مصعب 2/203/2180.

(4) انظر: غريب الصحيحين ص 148 والنهاية مادة «أهب» 1/82.

(5) انظر: الموطأ، كتاب العقيقة 2/500 - 502 وبرواية أبي مصعب 2/204 - 206.

(6) انظر: كلام القاضي عياض في المشارق 2/100.

كتاب الفرائض

«أولاد الأعيان» هم الإخوة للأب والأم سُموا بذلك لفضلهم على بني العلات، ولكمال نسبهم. وعين كل شيء: خِيارَة. ويُقال لهم أيضاً: الأوحاد لتوحدهم بالنسب الكامل وانفرادهم بالميراث.

«الكَلَالَةُ»⁽¹⁾ ذهب قوم إلى أنها الميت الذي لا ولد له ولا والد.

وقال قوم: إنها الوَرثة الَّذِينَ لَيْسَ فِيهِمْ أَبٌ وَلَا وَلَدٌ.

وقال قوم: هو المال الذي يقسمه من ليس بولد ولا والد.

وقال بعضهم: هي الوَرثة التي لا ولد فيها ولا والد.

وقوله عز وجل: ﴿يُورَثُ كَلِّلَةً﴾⁽²⁾ فمن فتح الراء اعتقد أن الكلاله الميت نصبها أيضاً على الحال. ومن قرأ «يُورَثُ» بكسر الراء مخففة أو مشددة فالكلالة في قراءته هي الوَرثة والمال⁽³⁾.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الفرائض 503/2 - 522 وبرواية أبي مصعب 521/2 - 542.

(2) سورة النساء، الآية: 12.

(3) انظر: جملة هذه الأقوال وغيرها عند ابن الجوزي في زاد المسير في علم التفسير 30/2 - 32 وكذا مفردات الرّاغب الأصبهاني ص 657 - 658.

كتاب النكاح

خَطَبْتُ الْمَرْأَةَ خُطْبَةً، وَعَلَى الْمِنْبَرِ خُطْبَةً⁽¹⁾.
يُقَالُ: رَكَنَ يَرْكُنُ وَرَكَنَ يَرْكُنُ: لُغْتَانِ⁽²⁾.
«الْأَيْمُ» الَّتِي لَا زَوْجَ لَهَا تَيْبًا كَانَتْ أَوْ غَيْرَ تَيْبٍ⁽³⁾.
وَفِي «الصَّدَاقِ»⁽⁴⁾ خَمْسُ لُغَاتٍ: صَدَاقٌ، وَصِدَاقٌ، وَصَدُقَةٌ، وَصَدُقَةٌ،
وَصُدُقَةٌ.
و «الْحَبَاءُ» الْعَطَاءُ الَّذِي يَخْصُ وَاحِدًا دُونَ آخَرَ.
وَقَوْلُهُ: «سُورَةٌ كَذَا وَسُورَةٌ كَذَا» يَجُوزُ فِي سُورَةِ التَّنْوِينِ وَهُوَ الْوَجْهُ،
وَيَجُوزُ تَرْكُ التَّنْوِينِ⁽⁵⁾.
«الْعَشِيرَةُ» الْقَبِيلَةُ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِمَعَاشِرَةِ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، وَالْعَشِيرُ:
الزَّوْجُ⁽⁶⁾.

-
- (1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب النكاح، باب ما جاء في الخطبة 1/523/2 وبرواية أبي مصعب 1/567/1464.
(2) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 2/523 - 524 وبرواية أبي مصعب 1/568.
(3) انظر: ما سبقت الإشارة إليه من «الموطأ».
(4) انظر: كتاب النكاح، باب استئذان البكر والأيم في أنفسهما 2/524/4 وبرواية أبي مصعب 1/569/1469.
(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب النكاح، باب ما جاء في الصداق والحياء 2/526/8 وبرواية أبي مصعب 1/572/1477.
(6) انظر: الموطأ، الموضوع السابق 2/527 وبرواية أبي مصعب 1/573.

و «أَبْتَعَيْتُ» طَلَبْتُ، وَيُقَالُ: بَعَيْتُ الشَّيْءَ أَبْغَيْهِ بُعَاءً: إِذَا طَلَبْتَهُ فَإِنْ أَكْثَرْتَ قُلْتَ: أَبْتَعَيْهِ أَبْتِعَاءً⁽¹⁾.

«الهِجْرَةُ»⁽²⁾ هَيْئَةُ الْهَجْرِ، كَالْجِلسَةِ وَالرُّكْبَةِ. وَسُمِّيَتْ هِجْرَةً لِأَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَهْجُرُ فِيهَا قَوْمَهُ، وَيُقَاتِعُهُمْ، وَكَذَلِكَ مَهَاجِرَةٌ وَمِرَاغِمَةٌ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرْغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾⁽³⁾.

«الْوَلِيمَةُ» الْعُرْسُ.

و «الْإِمْلَاكُ» وَهُوَ الْعَقْدُ.

... (*) كَلِمَةٌ يَمْنِيَّةٌ يَرِيدُونَ بِهَا: مَا الْأَمْرُ وَمَا الشَّانُ فَيَمِيمُونَهَا مَقَامَ حُرُوفِ الْاسْتِفْهَامِ، وَالشَّيْءِ الْمُسْتَفْهَمِ عَنْهُ.

«التَّوَاةُ» زِنَةٌ خَمْسَةٌ دِرَاهِمٍ، وَالْأَوْقِيَةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا، وَالنَّشْرُ عَشْرُونَ دِرْهَمًا⁽⁴⁾.

«الدَّبَّاءُ» الْقَرْعُ.

«الدَّزْوَةُ» وَالذَّزْوَةُ: أَعْلَى كُلِّ شَيْءٍ.

و «السَّنَامُ» الْحَرْبَةُ.

و «النَّاصِيَةُ» مَقْدَمُ الرَّأْسِ⁽⁵⁾.

.....
(*) بِيَاضٍ بِالْأَصْلِ.

(1) انظر: الموضوع السابق 10/527/2 وبرواية أبي مصعب 1/573/1479.

(2) انظر: الموطأ، كتاب النكاح، باب نكاح المشرك إذا أسلمت زوجته قبله 2/544/45 وبرواية أبي مصعب 1/598/1550.

(3) سورة النساء، الآية: 100.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب النكاح، باب ما جاء في الوليمة 2/545/47.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب النكاح، باب جامع النكاح 2/547/52 وبرواية أبي مصعب 1/598/1552.

يُقال: «أَثْرَةٌ» وَإِثْرَةٌ، وَأَثْرَةٌ⁽¹⁾.

«طَالِقُ الْبَيْتَةِ» من بَتَّ الحبل إذا قطعه⁽²⁾.

و «ثَمَانٍ تَطْلِيقاتٍ» وثمانيني: لُغتان جائزتان.

ويُقال: «لَبَسَ الْأَمْرَ» يَلْبِسُهُ، إذا خَلَطَهُ وَأَبْهَمَهُ⁽³⁾.

«آلَى» الرجل يولي إيلاءً فهو مُوَلٍ، والمحلوف عليه مُوَلَى عليه،
والمحلوف به موَلٍ به.

ويُقال: يَمِينٌ و «أَلِيَّةٌ» وَأَلْوَتْ، وإِلْوَةٌ، وَأَلْوَةٌ⁽⁴⁾.

«الْفَيْءُ» الرجوع يُقال: فَاءٌ يَفِيءُ: إذا رجع، يُقال: رَجَعْتُ: يريدون
المصدر، ورجَعْتُ يريدون: الهيئة⁽⁵⁾.

«السَّجْنُ» البَيْتُ الذي يُسجن فيه، والسَّجْنُ المصدر.

«الأذْمُ»⁽⁶⁾ يكون واحداً ويكون جَمْعاً، فَمَنْ جعله واحداً جمعه على
آدَام، كَقَفْلٍ وَأَقْفَالٍ، وهذا في العدد القليل، فإذا أراد الكثير قال: آدَام
بمنزلة جَمَالٍ. ومن جعل الأذْمَ جَمْعاً فواحدُه إِذَامٌ وأصل الدال في الأذْمَ:
الضَمُّ ثم تخفَّف كحِمَارٍ وحُمُرٍ. وغير منكر أن يكون ضمَّ الدال لُغَةً،
واشتقاقه من أَدَمْتُ الشَّيْئِينَ إذا خلطتهما يُقال: آدَمَ اللهُ بينهما. وآدم: أي لَمْ

(1) انظر: الموطأ، كتاب النكاح، باب جامع النكاح 57/549/2 وبرواية أبي مصعب
1457/600/1.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في البتة 550/2 - 551 وبرواية أبي مصعب
604/1 - 606.

(3) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 2/550/2 وبرواية أبي مصعب 1570/605/1.

(4) انظر: النهاية مادة «آلى» 62/1 - 63 واللسان مادة «ألا» 117/1.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب الإيلاء 556/2 - 558 وبرواية أبي مصعب 608/1 -
611.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخيار 25/562/2 وبرواية
أبي مصعب 1602/616/1.

وَجَمَعَ، وَمِنْهُ قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ لِلْمَغِيرَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَقَدْ قَالَ: إِنِّي حَظَبْتُ
لَوْ نَظَرْتُ إِلَيْهَا فَإِنَّهُ أُخْرَى أَنْ يُؤَدَمَ بَيْنَكُمَا»⁽¹⁾.

وقوله: «من أدم البَيِّتِ»⁽²⁾ الوجه فيه أن يُقال: الأدم، الأول: هو
الذي يُراد به الواحد. والثاني: يُراد به الجمع، وقد يجوز أن يكوناً جميعاً
الذي يُراد به الواحد، وجاز التبعض منه لأنه جنس والأجناس والأنواع
يُسَمَّيانِ بالأسماء المفردة، ويُسمى كل جنس منهما باسم الجنس أو النوع
كقولهم لكل جزء من الماء ماء، ولكل جزء من العسل عسل⁽³⁾.

و «الخلعُ» بضم الخاء: انخلاع المرأة من زوجها، وما سوى ذلك
خلعٌ بفتح الخاء. ومن الناس من يجعل الخلع والصلح والفدية أخذ الأقل
والأكثر⁽⁴⁾.

و «الفاحشةُ» اسم يقع على كل قبيح من قول وفعل فاحش. فاحش
الرجل صاحبه: إذا شاتمته. وفاحش وفحاش: يريد اللسان. قيل: المراد
بالفاحشة الميئة: الزنا⁽⁵⁾.

و «مُعَوِّذٌ» ومُعَوِّذٌ: روايتان.

(1) الحديث صحيح أخرجه النسائي في المجتبى 6/69، 70 والترمذي (1087) وابن ماجه (1866)
والدارمي 2/ رقم 2172 وعبدالرزاق في المصنّف (10335) وأحمد 4/244 - 245 و246
والطبراني في الكبير (1052 - 1056) وسعيد بن منصور في سننه (515 - 518) وابن الجارود
(675) والطحاوي في شرح المعاني 3/14 والدارقطني 3/252 والبيهقي 7/84 والبغوي في
شرح السنة من طرق عن بكر بن عبدالله المزني عن المغيرة بن شعبة به.

وقال الترمذي: «حسن صحيح» وصححه غير واحد من الحفاظ.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخيار 2/562/2 وبرواية أبي مصعب
1602/616/1.

(3) انظر: النهاية مادة «أدم» 1/31 - 32 واللسان مادة «أدم» 1/44 - 45 وتوسع في الكلام
على هذه المادة عياض في المشارق 1/24.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الخلع 2/564/31 وبرواية أبي مصعب
1610/619/1.

(5) انظر: المفردات في غريب القرآن للراغب الأصبهاني ص562.

«الْحَدِيثُ» التي يحدق بها حيطان مما يمنع دخولها.

«الْبِكْرُ»⁽¹⁾ لفظة مشتركة تقع على البكر التي^(*) لم تُفْتَضَّ، وتقع على التي لم يدخل بها زوجها وإن كانت ثيباً⁽²⁾.

و «الصُّغْلُوكُ»⁽³⁾ الذي يعيش من الإغارة ولا مال له، يُقال: تصعلك إذا فعل ذلك وهو في حديث فاطمة الفقير خاصة⁽⁴⁾.

وقوله: «لَمْ^(**) تَحْلِي بَعْدُ»⁽⁵⁾ بكسر الحاء يُقال: حَلَّ يَحِلُّ إذا خَرَجَ من أمر محظور عليه وهو ضدَّ حَرَمَ يَحْرِمُ، ويُقال: حرم يحرم والمصدر الحرم، وحلَّ الحاج من إحرامه يَحِلُّ، ولا يُقال: يَحِلُّ إلا إذا كان بمعنى النزول.

ويُقال: «نُفِسَتِ» المرأة تنفس وحكى ابن الأعرابي نَفِسَتْ وهي شاذة⁽⁶⁾.

و «الْقُدُومُ»⁽⁷⁾ موضع ووقع في رواية «الْقُدُومُ»⁽⁸⁾.

.....
(*) في الأصل «الذي» وهو تصحيف.

(**) تصحفت في الأصل إلى «ثُمَّ».

(1) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب طلاق البكر 37/570/2 وبرواية أبي مصعب 1630/627/1.

(2) قال الراغب الأصبهاني ص75: «وسُمِّيت التي لَمْ تُفْتَضَّ بكرةً اعتباراً بالثيب لتقدمها عليها فيما يُراد له النساء».

(3) انظر: المشارق 48/2 واللسان مادة «صعلك» 2451/4 - 2452.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في نفقة المطلقة 67/581/2 وبرواية أبي مصعب 1665/640/1.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطلاق، باب عدة المتوفى عنها زوجها إذا كانت حاملاً 83/589/2 وبرواية أبي مصعب 654/1 - 1702/655.

(6) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 86/590/2 وبرواية أبي مصعب 1703/655/1.

(7) قال ابن الأثير في النهاية مادة «قدم» 27/4: «موضع على ستة أميال من المدينة».

(8) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطلاق، باب مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحلَّ 87/591/2 وبرواية أبي مصعب 1707/657/1.

و «قناة» اسم واد بناحية أحد وهو علم غير معروف، وفي الحديث «فَسَالَ الْوَادِي قَنَاءً» على البدل، وروى بعض الفقهاء: قناة وتوهموا قناة من القنوات وذلك غلط⁽¹⁾.

والرواية «صُفْرَةٌ خَلُوقٌ أَوْ غَيْرُهُ»⁽²⁾ وهو بدل من الطيب ولو رفعه لجاز ويكون خبر مبتدأ مضمرة تقديره: هو خَلُوقٌ أَوْ غَيْرِهِ. وَالخَلُوقُ: ضرب من الطيب يُسَمَّى المِلاة، ويُقال: هو الذي يستعمل في الأعراس⁽³⁾.

ويقال: «حَدَّتِ» المرأة تَحُدُّ حَدًّا، فَهِيَ حَدٌّ وَمُحِدٌّ⁽⁴⁾.

ويقال: «بَعْرَةٌ» و«بَعْرَةٌ»، وفي الجمع: بَعْرٌ وَبَعْرٌ.

أصل «الحَفْشُ» الدَّرَجُ شُبَّهَ به البيت الصغير في ضيقه.

وَيُرْوَى «تَقْتَضُ» وَتَقْتَضُ⁽⁵⁾.

«الْمَرْمَضُ» هو القَدْرُ الأبيض الذي تقذفه العين. وقد رُوي بالضاد وهو

الصبر.

«العُصْبُ»^(*) بُرود تُصَنَعُ باليمن.

و «السُّدْرُ» شَجَرُ التَّبَقِ، فما نبت منه في البرِّ فهو الضَّالُّ، وما على

.....
(*) تصحفت في الأصل إلى «النصب».

(1) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 88/592/2 وبرواية أبي مصعب 1709/658/1.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الإحداد 101/596/2 وبرواية أبي مصعب 1769/662/1.

(3) انظر: المشارق لعياض 238/1.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الطلاق، الباب السابق 597/2 و102 - 104 وبرواية أبي مصعب 1720/663/1.

(5) انظر: الموضوع المشار إليه آنفاً والأولى بالقاف والثانية بالفاء. انظر: مشارق عياض 160/2.

الأنهار العبري والعُمري، وما توسط من ذلك سُمي أشكلا⁽¹⁾.

يُقال: «رِضَاعَةٌ»⁽²⁾ ورِضَاعَةٌ، ورِضَاعٌ ورِضَاعٌ، ورَضِعَ يَرْضَعُ على مثل عَلِمَ يَعْلَمُ وهي لغة قيس وغيرهم يقولون: رَضِعَ يَرْضَعُ، على مثال ضَرَبَ يَضْرِبُ، فإذا أردت اللوم قُلْتَ: رَضِعَ يَرْضَعُ رِضَاعَةً كَقَبَحَ يَقْبُحُ قَبَاحَةً. الرِّضَاعَةُ: مفتوحة الضاد، ولا يجوز تسكينها لأنَّ فَعَلَةً إذا كانت مصدراً أو اسماً غير مصدر لم يكن صفة بعينها مفتوحة في الجمع المسلم كضَرْبَةٍ وضَرْبَاتٍ، وحَفْنَةٍ وحَفْنَاتٍ، وحَسْرَةٍ وحَسْرَاتٍ، فإذا كانت صفة كانت ساكنة العين كما مرأة ضَخْمَةٌ، ونساء ضَخَمَاتٍ، ورَكَعَةٌ ورَكَعَاتٍ، محرّكة العين ولا تُسَكَّنُ⁽³⁾.

يُقال: «مَلَحَ» الصَّبِيُّ أُمَّهُ يَمْلُجُهَا، وَلَمَجَهَا يَلْمُجُهَا إذا رَضَعَهَا، وكذلك مَلَحَهَا يَلْمُحُهَا بِالْحَاءِ، وعلى ذلك رَوَى قوم «المِلْحَةُ والمِلْحَتَانِ» بالحاء والجيم. ويُقال للرِّضَاعِ: المِلْحُ، والمصدر المَلْحُ⁽⁴⁾.

ويُقال: رَجُلٌ «فُضِّلٌ»⁽⁵⁾ وهو التجرد في ثياب التبذل، والخدمة والبعد، تَفَضَّلَ وهو مُتَفَضَّلٌ وقال بعضهم: الفُضْلُ التي عليها ثوب واحد والإزار تحته، وقال الخليل: رَجُلٌ فُضِّلٌ وَمُتَفَضَّلٌ شبيهه بالغلط⁽⁶⁾.

«المُبْتَاعُ» بضم الميم لا غير⁽⁷⁾.

(1) انظر: الموطأ، الموضع السابق 107/599/2 وبرواية أبي مصعب 1727/665/1.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الرضاع 601/2 وبرواية أبي مصعب 5/2 - 7.

(3) توسع صاحب اللسان في هذه المادة «رضع» 1660/3 - 1661.

(4) انظر: المشارق لعياض 379/1 والنهاية مادة «ملج» 353/4 واللسان مادة «ملج» و«ملح» 4254/6 - 4259.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الرضاع، باب ما جاء في الرضاعة بعد الكبر 12/605/2 وبرواية أبي مصعب 10/2 - 1749/11.

(6) انظر: النهاية مادة «فضل» 456/3 واللسان مادة «فضل» 3430/5.

(7) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب البيوع، باب ما جاء في مال المملوك 2/611/2 وبرواية أبي مصعب 2477/308/2.

ويُقال: «أَبَرَّ النَّخْلَ»⁽¹⁾ يَأْبِرُهُ وَيَأْبِرُهُ أَبْرًا وَأَبَارًا وَأَبْرَهُ تَأْبِيرًا. «الْأَبْرَةُ»
الضرس.

«الْحَبْطُ» ورق الشجر يخبط.

و «الْقَضْبُ» بجزم الضاد لا غير.

و «الكَتَّانُ» مفتوح الكاف لا غير.

ويُقال: «ضَمِنَ» يَضْمِنُ لا غير.

و «رِطْلٌ» وَرُطْلٌ: لغتان⁽²⁾.

«الرَّاحِلَةُ» الناقة التي يُسافر عليها، سُمِّيَتْ راحلة لأنها ترحل أي:
يوضع عليها الرَّحْلُ، والرحل لها كالسرج للفرس⁽³⁾.

كَلَّ مستدير لا استطالة فيه فهو «كِفَّةٌ»⁽⁴⁾ بكسر الكاف، وكِفَّة الصائد
وهي جِبَالَتُهُ، وكلَّ مستدير في استطالة كُفَّةً بضم الكاف، نحو كُفَّة الثوب
وكُفَّة الرمل⁽⁵⁾.

«الْتَعَمُّ» الإبل خاصة كانت أو مختلطة بالشاة والبعير ولا يُقال للشاة أو
البقر إذا انفردت: نَعَمَ.

«الْقَضْبُ» بسكون الضاد وفتح القاف: نبات تعلقه الإبل⁽⁶⁾.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب البيوع، باب ما جاء في ثمر المال يباع أصله
9/617/2 وبرواية أبي مصعب 2/314/2495.

(2) انظر: الموطأ، كتاب البيوع، باب ما جاء في المزبنة والمحاكلة 2/625 - 627 وبرواية
أبي مصعب 2/325/2522.

(3) انظر: الموطأ، كتاب البيوع، باب جامع بيع الثمر 2/629 وبرواية أبي مصعب
2/329/2528.

(4) انظر: الموطأ، كتاب البيوع، باب المراطلة 2/638/39 وبرواية أبي مصعب
2/339/2551.

(5) انظر: اللسان مادة «كفف» 5/3904.

(6) انظر: كتاب البيوع، باب بيع النحاس والحديد وما أشبههما مما يوزن 2/661/71
وبرواية أبي مصعب 2/367 - 2634/368.

و «الكَتْمُ» شجر يخضب به الشيب.

«الْحَصْبَاءُ» الحجارة الصغار.

و «الْقَصَّةُ» الجهير الذي يُبَيِّضُ به الحيطان والقبور⁽¹⁾.

«الْجَيْشُ» العسكر، سُمِّيَ بذلك لكثرة حركته، من قولهم: جَاشَتْ القَدْرُ عند الغليان إذا فَازَتْ، وَجَاشَ صَدْرُهُ: إذا هَمَّتْ نفسه بالخروج.

إذا نَهَضت الرُّفْقَةُ فِيها فاصلة، وإذا رَجَعَتْ فِيها قافلة⁽²⁾.

«مِرْفَقٌ»⁽³⁾ وَمِرْفَقٌ: لغتان وقرأ القُرَاءُ «مَنْ أَمْرِكُمْ مِرْفَقًا»⁽⁴⁾ و«مِرْفَقًا» ويجوز اللغتان في مرفق الإنسان⁽⁵⁾.

(1) انظر: الموضع السابق من الموطأ 71/662/2 وبرواية أبي مصعب 2637/368/2.

(2) انظر: الموطأ، كتاب القراض، باب ما جاء في القراض 687/2.

(3) انظر: الموطأ، كتاب القراض، باب ما لا يجوز من الشرط في القراض 6/691/2.

(4) سورة الكهف، الآية: 16.

(5) قال ابن الجوزي في زاد المسير 116/5: «قرأ ابن كثير، وأبو عمرو، وعاصم والكسائي: «مِرْفَقًا» بكسر الميم وفتح الفاء وقرأ نافع وابن عامر: «مِرْفَقًا» بفتح الميم وكسر الفاء. قال القراء: أهل الحجاز يقولون: «مِرْفَقًا» بفتح الميم وكسر الفاء في كل مرفق ارتفعت به ويكسرون مرفق الإنسان، والعرب قد يكسرون الميم منهما جميعاً» انظر أيضاً: تفسير البغوي 157/5. طبعة دار طيبة بالسعودية وهي طبعة علمية محققة.

كتاب الأفضية

قوله: «فإن فَضَلَ مِنْهُ شَيْءٌ»⁽¹⁾ الأَفْصَحُ: فتح الضاد وكسرهما لغة شاذة. هذا في الفَضْلَةِ التي تفضل من الشيء، فأما الفَضْل الذي يُراد به الشرف فلا يجوز فيه إلا فتح الضاد ولا يكاد الناس يفرقون بينهما. ومن قال: فَضُلَ أو نَقَصَ فقد أخطأ.

«نَمَى» الشيء يَنُمِي وهذه اللغة الفصيحة ونَمَا يَنُمُو.

يُقَالُ: «شَرِكُهُ» في السلعة بكسر الراء، وأشْرَكَ.

«شَخَصَ» الرَّجُلَ بفتح الخاء لا غير ولا يُقال: شَخَصَ إِلَّا في عَظِيمِ الشَّخْصِ.

«كِسُوَةٌ» وَكُسُوَةٌ.

ويزوى «يُكَافِيءُ» بالهمزة وغير الهمز وكلاهما جائز.

«جَبَلَتْ» تَجْبُلُ.

وَقَعَ في بعض النسخ و «شُرَكَأُوهُ غَيْبٌ» وفي بعضها «غَيْبٌ» وكلاهما صحيح.

يُقَالُ: «صَلَحَ» وَصَلَحَ بفتح اللام وضمها والفتح أفصح.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء فيمن هلك وله دين 725/2 ولكن فيه «فإن فَضَلَ فَضُلًا...» انظر: مختار الصحاح مادة «فضل» ص 506 والمشارك 160/2.

«الطَّرِيقُ» يُوْنُثُ وَيُدَكَّرُ.

«العِمَارَةُ» بكسر العين ولا تُفْتَحُ.

يُقَالُ: «نَكَلَ»⁽¹⁾ عَنِ الْأَمْرِ، يَنْكِلُ. هَذَا هُوَ الْمَشْهُورُ وَحَكَى قَوْمٌ أَنْ يُقَالَ: نَكَلَ يَنْكَلُ وَذَلِكَ غَيْرُ مَعْرُوفٍ.

وقوله: «وَإِنْ زَنَا وَقَدْ أَحْصَيْنَ» الرواية بفتح الهمزة والصاد، ويجوز ضم الهمزة وكسر الصاد.

الرواية «لَا يَغْلُقُ الرَّهْنُ» برفع القاف على لفظ الخبر ومعناه التهيي
يُقَالُ: رَهَنْتُ الرَّهْنَ أَزَهَنْتُهُ، وَأَنْكَرَ الْأَصْمَعِيُّ أَزَهَنْتُهُ⁽²⁾.

قوله: «مَنْ مُعَرَّبَةٌ خَبِيرٌ»⁽³⁾ الصواب كسر الراء والإضافة، وحكى أبو عبيد فتح الراء والإضافة، وقال الأموي بفتحها وغيره بكسرها، وأصلها من العَرَبِ وهو البُعد.

قوله: «يَتَسَاوَقًا»⁽⁴⁾ أي: ساق بَعْضُهَا بَعْضًا.

يُقَالُ: «أَرَأَقَ» الْمَاءُ وَهَرَأَقَهُ وَأَهْرَقَهُ ثَلَاثُ لُغَاتٍ، فَإِذَا أُعْرِبَ إِلَى صِيغَةٍ مَا لَمْ يُسَمَّ فاعِلُهُ قِيلَ: أَرِيقٌ وَهَرِيقٌ وَأَهْرِيقٌ.

«المَوَاتُ»⁽⁵⁾ الْأَرْضُ الَّتِي لَا عِمَارَةَ فِيهَا، وَبِضْمِ الْمِيمِ: الطَّاعُونَ وَكَثْرَةُ الْمَوْتِ.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في جامع الرهون 733/2.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الأفضية، باب ما لا يجوز من غلق الرهن 13/728/2
وبرواية أبي مصعب 2957/491/2.

(3) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء فيمن ارتد عن الإسلام 16/737/2
وبرواية أبي مصعب 2956/503/2.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء بالحق الولد بأبيه 20/739/2
وبرواية أبي مصعب 2879/460/2.

(5) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في عمارة الموات 743/2 وبرواية أبي
مصعب 461/2.

ويقال أيضاً: مَوَاتٌ بفتح الميم وليس بمشهور والمَوَاتَانُ: الطاعون مثل المَوَاتِ.

ويقال: وقع في النَّاسِ مَوَاتَانُ وَمَوَاتٌ⁽¹⁾.

«الضَّرَارُ» فعل الواحد، والضَّرَارُ أيضاً: بُعْدُ الاثْنَيْنِ⁽²⁾.

«الشَّرْبُ» جمع شَرَبَةٍ وهي: أَحْوَاضٌ تُصَنَعُ حَوْلَ النخْلِ وَالشَّجَرِ وَتَمَلَأُ مَاءً فَتَكُونُ رَيِّ النَّخْلَةِ وَالشَّجَرَةِ⁽³⁾.

«الدُّوَالِبُ» السَّانِيَّةُ، وَجَمَعُهَا دَوَالِيبُ.

«الضَّفِيرَةُ» وَالْمِسْنَاءُ وَالسُّكْرُ بِمَعْنَى وَاحِدٍ، وَهُوَ: السَّدُّ.

و «النَّضْحُ» الِاسْتِسْقَاءُ مِنَ الْبَثْرِ بِالْإِبِلِ⁽⁴⁾.

و «الدُّوَالِبُ» النِّوَاضِحُ، وَهِيَ السَّوَانِي وَاحِدُهَا نَاضِحٌ.

«الزَّرْعَةُ» وَالْمَزْرَعَةُ وَالزَّرَاعَةُ وَاحِدٌ، وَهِيَ الْأَرْضُ الَّتِي تُزْرَعُ. وَاسْمُ الْبَذْرِ الَّذِي يُبْذَرُ فِيهَا: الزَّرِيعَةُ بِتَخْفِيفِ الرَّاءِ، وَجَمْعُهَا زَرَائِعٌ، مِثْلُ: ذَرِيعَةٌ وَذَرَائِعُ⁽⁵⁾.

و «الرَّبْعُ» السَّانِيَّةُ.

«مَنَحٌ» يَمْنَحُ وَيَمْنَحُ.

و «سَفِينَةٌ» وَسَفَائِنٌ.

«العَوَارُ»⁽⁶⁾ وَالْعَوَارُ: الْعَيْبُ وَالْفَسَادُ.

(1) انظر: مشارق الأنوار 390/1 ومختار الصحاح مادة «موت» ص 639.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في المرفق 31/745/2 وبرواية أبي مصعب 2895/467/2.

(3) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 33/746/2 وبرواية أبي مصعب 2897/468/2.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في قسم الأموال 36/747/2 وبرواية أبي مصعب 2903/470/2.

(5) انظر: اللسان مادة «زرع» 1826/3 ومشارق عياض 310/1.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء فيمن ابتاع ثوباً به عيب 750/2 - 751 وبرواية أبي مصعب 497/2 - 498.

يُقال: «عَزَمَ» يَعِزُّمُ، مِثْل: ضَرَبَ يَضْرِبُ.

و «عَرِمَ» يَعْرِمُ عَلَى مِثَال: عَلِمَ يَعْلَمُ⁽¹⁾.

«النَّحْلُ» والنَّحْلَةُ: العَطِيَّةُ التي لا يُطلب عليها مكافأة⁽²⁾.

«العَابَةُ» موضع، وأصل ذلك أَنَّهُ شجر ملتف مشبك، متآلف الأسد

والسَّبَاع⁽³⁾.

«الاعْتِصَارُ» في اللُّغَةِ: استخراج مال من يد إنسان بأيِّ وجه استُخرج

وهو مِنْ: عَصَرْتُ العِنْبَ، واعتصرته إذا استخراجت ماءه.

ويقال: «حَجِرُ» الإنسان وحَجَرُهُ بالفتح أفصح⁽⁴⁾.

«مَسْكِنٌ» وَمَسْكَنٌ⁽⁵⁾.

وذكر أهل اللغة أَنَّ «اللُّقْطَةَ»⁽⁶⁾ مفتوحة القاف، وهي لفظة شدت عن

القياس، لأنَّ فُعْلَةً إِنَّمَا تحرك العين منها إذا وُصِفَ بها الفاعل، فإن وُصِفَ

بها المفعول سكنت عينها. يُقال: رَجُلٌ لُعْنَةٌ وَسُبِيَّةٌ وَضُحْكَةٌ: إذا كان يلعن

النَّاسَ وَيُسَبِّهُمُ وَيُضْحِكُ مِنْهُمْ، فإن كان هو الذي يُلْعَنُ وَيُسَبِّ وَيُضْحِكُ مِنْهُ

سَكَنَتِ العَيْنُ فَقُلْتُ: لُعْنَةٌ وَسُبِيَّةٌ وَضُحْكَةٌ، فيجب على هذا أن يُقال: لَقَطْتُ

الشَّيْءَ الملتقط، وبفتح القاف: الرجل الملتقط وقد جاء بها بعض اللغويين

على القياس والأوَّل هو المشهور⁽⁷⁾.

(1) انظر: الموضع المشار إليه آنفاً.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب ما لا يجوز من النحل 39/751/2 وبرواية أبي

مصعب 483/2 - 485.

(3) انظر: الموضع السابق من الموطأ 40/752/2 وبرواية أبي مصعب 2939/484/2.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب الاعتصار في الصدقة 755/2 وبرواية أبي مصعب

487/2.

(5) انظر: الأثر في الأفضية، باب القضاء في العمرى 45/756/2 وبرواية أبي مصعب

2956/489/2.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في اللقطة 757/2 وبرواية أبي مصعب

498/2 - 499.

(7) انظر: كلام عياض في المشارق 362/1.

«الْوَلَاءُ» الإمارة بالكسر لا غير، إذا كانت بمعنى الولاء جاز فيها الفتح والكسر، قال الله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ مِّنْ وَلِيَّتِهِم مِّن شَيْءٍ﴾⁽¹⁾ بكسر الواو وفتحها.

«أَكْسَلَ» في الجماع الرَّجُلُ يُكْسِلُ، فَإِنْ كَانَ عَجَزَ مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ قِيلَ: كَسِيلٌ يُكْسَلُ.

يُقَالُ: «هُدْبَةٌ» وَهُدْبَةٌ وَهُدَابَةٌ، وَهُوَ: الْخَيْطُ الَّذِي يُتْرَكُ فِي طَرَفِ الثَّوْبِ، ثُمَّ يُفْتَلُ فَيَقَعُ عَلَيْهِ اسْمُ الْهَدَبِ مَفْتُولًا وَعَيْرٌ مَفْتُولٌ⁽²⁾.
«الْمِخْفَقَةُ» هِيَ الدَّرَّةُ⁽³⁾.

يُقَالُ: «حَفَرْتُ» الْأَرْضَ: إِذَا حَرَثْتَهَا.

وقول علي رضي الله عنه لابن عباس: «إِنَّكَ رَجُلٌ تَائِهٌ» والتائه المتحير⁽⁴⁾.

وقول هند: «يَا أَهْلَ مَكَّةَ عَلَيْكُمْ الْحَمِيْتُ الْأَسْوَدُ فَأَقْتُلُوهُ»^(*) الحميت: الزُّقُّ يُذْبَعُ بِرُبِّ الزَّبِيبِ، فَيَحْفَظُ السَّمْنَ مِنَ التَّغْيِيرِ⁽⁵⁾.

.....
(*) تصحفت هذه الجملة في الأصل والتصحيح من النهاية لابن الأثير.

(1) سورة الأنفال، الآية: 72.

(2) لم أجد هذين اللفظين في مظاههما في الموطأ! وانظر: المشارق 347/2 واللسان مادة «هدب» 4629/6.

(3) انظر: الموطأ، كتاب النكاح، باب جامع ما لا يجوز من النكاح 27/536/2 وبرواية أبي مصعب 1509/583/1.

(4) لم أجد هذه الألفاظ الأخيرة في مظاهها من «الموطأ»! وراجع لهذا النهاية مادة «حمت» 436/1 واللسان مادة «زقق» 845/3.

(5) هذه القولة أخرجها مسلم في صحيحه من حديث جويرية عن مالك في كتاب النكاح 2 رقم 1407.

وقوله ﷺ: «ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ حَرَقُ النَّارِ»⁽¹⁾.

الحرق يتصرف في اللغة على أربعة معانٍ فتارة يجعلونه النار بعينها، وتارة يجعلونه إحراق النار ومنه الحديث: «الْحَرَقُ وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ»⁽²⁾ وتارة يجعلونه الأثر الذي يكون في الثوب من دقِّ القصار والكاد. فإن كان من النار قالوا: حرق. وتارة يريدون تناثر شعر الإنسان وريش الطائر.

وقوله ﷺ في اللقطة: «فَشَأْنُكَ بِهَا»⁽³⁾ أي: عليك شأنك بها، وألزم شأنك أو نحو ذلك من الإضمار الذي يليق بمعنى الكلام فهو منصوب بالعامل المضمَر. وللعرب في هذه اللفظة ثلاث لغات منهم من يقول: «شَأْنُكَ وَكَذًا» ومنهم من يقول: «شَأْنُكَ بِكَذَا» ومنهم من يقول: «شَأْنُكَ» فقط. ولا يجوز شَأْنُكَ وكذا بِشَمِّ وَأَوْ.

«الإِبِلُ الْمُؤَبَّلَةُ» المتخذة للنسل لا للتجارة، ولا للعمل، ويقال: هي الكثيرة المُهْمَلَة وهي الأوابد⁽⁴⁾.

«إِنَّ أُمَّيْ افْتَلَيْتَ نَفْسَهَا» بالرفع ورُوي «نَفْسَهَا» بالنصب⁽⁵⁾.

«الْعَتَاقَةُ»⁽⁶⁾ مفتوحة العين. ومن كسرهما فقد أخطأ.

وقوله: «فَالشُّطْرُ»⁽⁷⁾ كذا الرواية بالرفع وهو مبتدأ مضمَر لدخول الفاء

(1) لم أجد هذا الحديث في مظانِّه من الموطأ. وبهذا اللفظ أخرجه أحمد في المسند من حديث راشد بن حبيش 489/3 وراشد مختلف في صحبته كما في الإكمال للحسيني رقم 241 وقال الهيثمي في «المجمع» 302/5: «رجاله ثقات» ومعنى الحديث ثابت في «الصحيح».

(2)(3) انظر: الموضع السابق من الموطأ 46/757/2 وبرواية أبي مصعب 2975/499/2.

(4) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب الأفضية، باب القضاء في الضوال 51/759/2 وبرواية أبي مصعب 2951/501/2 وكُتبت في طبعة أبي مصعب «إِبِلًا مُؤَبَّلًا»!

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الأفضية، باب صدقة الحي عن الميت 53/760/2 وبرواية أبي مصعب 3000/510/2.

(6) انظر: الموطأ، كتاب الوصية، باب الأمر بالوصية 761/2 وبرواية أبي مصعب 6/2 - 5.

(7) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الوصية، باب الوصية في الثلث لا تعدى 4/763/2 وبرواية أبي مصعب 2995/508/2.

عليه وهو مع ذلك جائزٌ، فيكون بمنزلة قول القائل: أزيد قائم فيقول المُجيب: لا، فيقول: ففَاعِدٌ. ولو نصب ناصب الشطر والثالث على معنى فَأُعْطِيَ الشُّطْرَ، وَأُعْطِيَ الثُّلْثَ لكان جائزاً.

«الْحَرْبُ» السَّلْبُ حرب الرجل ماله⁽¹⁾.

يُقال: «أفْلَسَ» الرَّجُلُ إفْلَاساً، والعامة تقول: أفْلَسَ وهو خطأ⁽²⁾.

«الجَدْعُ» قطع الأنف والأذن، ولا يُستعمل في غيرهما من الأعضاء،

وهو في الأنف أشهر منه في الأذن⁽³⁾.

ويُقال لولد الناقة أول سنة «جَوَارٌ» وحُوَارٌ بكسر الحاء وضمّها، ويُقال

في الثانية: ابن مَخَاضٍ⁽⁴⁾.

«حِجَاجُ»⁽⁵⁾ العين وحِجَابُهَا العظم الذي عليه الحاجبان.

«لَطَخْتُهُ» بشيء خفيف الطاء، ويُقال: لَطَخْتُهُ بالحاء غير معجمة أيضاً

بمعنى واحد.

«الغَيْلَةُ»⁽⁶⁾ المكر والغدر، ويُقال: غَالَهُ يَغُولُهُ واغْتَالَهُ يَغْتَالُهُ.

«الجَفِيرُ» يقع على كل حفرة يحفر في الأرض مثل البئر والعين.

«نَكَلٌ»⁽⁷⁾ يَنْكِلُ⁽⁸⁾.

(1) انظر: الأثر في كتاب الوصية، باب جامع القضاء وكراهيته 8/770/2.

(2) انظر: الموطأ، كتاب العتق والولاء، باب القضاء في مال العبد إذا عتق 775/2.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب العقول، باب ذكر العقول 1/849/2 وبرواية أبي مصعب 2226/221/2.

(4) انظر: الموطأ، الموضع السابق، باب العمل في الدية 850/2.

(5) انظر: الموطأ، كتاب العقول، باب ما جاء في عقل العين إذا ذهب بصرها 858/2 وبرواية أبي مصعب 233/2.

(6) انظر: الموطأ، كتاب العقول، باب جامع العقل 871/2 وبرواية أبي مصعب 2349/258/2.

(7) انظر: الموطأ، كتاب القسامة، باب الميراث في القسامة 883/2 وبرواية أبي مصعب 267/2.

(8) في اللسان مادة «نكل» يَنْكِلُ وَيَنْكِلُ بالكسر وبالضم. انظر: 4543/6 - 4544.

كتاب الجامع

«خَبْتُ» وَخَبْتُ: لُغْتَانِ، وَالرَّوَايَةُ بِفَتْحِ الْخَاءِ وَالْبَاءِ⁽¹⁾.

سُمِّيَتِ الطَّيْرُ وَالسَّبَاعُ «عَوَافِي» لِقَصْدِهَا الشَّيْءَ⁽²⁾.

و «الطُّوقُ» وَالطَّاقَةُ: لُغْتَانِ.

«الْحَفْرُ» الشَّيْءُ الْمَحْفُورُ، وَالْحَفْرُ: الْمَصْدَرُ كَالْهَدْمِ وَالْمَهْدُومِ.

و «الْأَقْتَابُ» جَمْعُ قَتَبٍ. وَهُوَ نَجْوُ الْبَرْدَةِ لِلْبَعِيرِ⁽³⁾.

«أَوْ الْهَدْمُ الْهَدْمُ، وَالْدَّمُ الدَّمُ» فَقَالَ: كَانَتْ الْعَرَبُ إِذَا اخْتَلَفَتْ أَوْ خَالَفَتْ غَيْرَهَا تَقُولُ: الدَّمُ الدَّمِ، أَي: تَطْلُبُ بَدْمِي وَأَطْلُبُ بَدْمَكَ وَمَا هَدَمْتَ مِنْ الدَّمَاءِ مَذْمَةً، وَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: إِنَّمَا هُوَ الْهَدْمُ بِفَتْحِ الدَّالِ أَي: حُرْمَتِي مَعَ حُرْمَتِكُمْ، وَبَيْتِي مَعَ بَيْتِكُمْ.

«سَزَغُ» مَوْضِعٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْمَدِينَةِ ثَلَاثَةٌ عَشْرَ مَرْحَلَةٍ، وَيُرْوَى بِالْعَيْنِ وَالغَيْنِ، وَبِفَتْحِ الرَّاءِ وَسُكُونِهَا⁽⁴⁾.

(1) انظر: الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في سكنى المدينة والخروج منها 886/2 - 4/887 و5 وبرواية أبي مصعب 55/2 - 1848/36 و1849 والملاحظ أن هذه الكلمة أدرجها الناسخ ضمن الكتاب السابق على سبيل الخطأ.

(2) انظر: الحديث في كتاب الجامع، الباب السابق 8/888/2 وبرواية أبي مصعب 1852/57/2.

(3) انظر: الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في إجلاء اليهود من المدينة 19/893/2.

(4) انظر: الحديث في كتاب الجامع، باب ما جاء في الطاعون 894/2 - 22/896 وبرواية أبي مصعب 65/2 - 1868/67.

«مَشِيخَةً» ومَشِيخَةً وكان ابن دريد يستضعف مَشِيخَةً لأنها جاءت على غير قياس⁽¹⁾.

رجل «مُخَصَّنٌ» إذا أحصنه غيره، ومُخَصِّنٌ إذا أَحَصَّنَ نفسه بالنكاح.
«الصَّرَعَةُ»⁽²⁾ الذي يصرع الرجل بقوته، والصَّرَعَةُ الذي يصرعه غيره.
ومثله لُعْنَةٌ وَلَعْنَةٌ وَضَحْكَةٌ وَضَحْكَةٌ.

«التَّحْسُسُ» التَّسْمَعُ بحس الشيء وحركته.

و «التَّجَسُّسُ» تَعْرِفُ الْأَخْبَارَ وَالبَحْثَ عنها⁽³⁾.

«التَّصَافُحُ» أن يضع الرجل صفحة كفه في صفحة كف صاحبه، ويكون بمعاينة وبغير معاينة⁽⁴⁾.

ومعنى «أزكوا» أخروا⁽⁵⁾.

«المَائِلَاتُ» هُنَّ اللواتي إذا مَشِينَ مِلْنَ في أعطافهن، وتَبَخَّرْنَ.

و «المُمِيلَاتُ» [المومسات]^(*) اللواتي يملن إليهن قلوب الرجال ويتبرجن فيملن الخمر على رؤوسهن لتظهر وجوههن، وشعورهن⁽⁶⁾.

يُقَالُ: «خِيَلَاءُ» وَخِيَلَاءُ بِكسر الخاء، وَخَالَ وَمَخِيلَةٌ كَلَّ ذَلِكَ بِمعنى

.....
(* غير واضحة بالأصل وأثبتها بالاجتهاد.

(1) انظر: الموضوع السابق من الموطأ.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في الغض 12/906/2 وبرواية أبي مصعب 1892/77/2.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب حسن الخلق، باب ما جاء في المهاجرة 15/908/2 وبرواية أبي مصعب 1895/79/2.

(4) انظر: الحديث في الموضوع السابق 16/908/2 وبرواية أبي مصعب 1896/79/2.

(5) انظر: الحديث في الموضوع السابق 18/909/2 وبرواية أبي مصعب 1898/80/2.

(6) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب اللباس، باب ما يُكره للنساء لبسه من الثياب 7/915/2 وبرواية أبي مصعب 1908/84/2.

التكبر⁽¹⁾.

و «المَرخ» البَطْر⁽²⁾.

«السَّيرَاء»⁽³⁾ ضرب من الثياب المخططة، ويُقال: إنها ثياب مضلعة بالقز.

وقال الخليل: السَّيراء: الحرير محض. وقال غيره: ليس بحرير محض، ويجوز أن يُقال: حُلَّة سِيرَاء، فتكون سِيرَاء صِفَةً للحُلَّة. وإن شئت تفسيراً أو تمييزاً، ويجوز أن يُقال: حُلَّة سِيرَاء على الإضافة كما يُقال: ثوبٌ خَز، وثوبٌ خَزٌّ.

«الطَّافِيَّة» الحَبَّة التي تبرز على غيرها من حَبِّ العنقود⁽⁴⁾.

و «المسيح الدَّجَال»⁽⁵⁾ لعنه الله على لقاء^(*) المسيح عيسى بن مريم صلوات الله عليه وسلامه سُمِّيَا بذلك لجولتهما بالأرض. وقيل: سُمِّي عيسى بن مريم ﷺ مسيحاً لحسن وجهه، والمسيح في اللغة: الجميل الوجه، والمسيح: قطع الفضة، وقيل: سُمِّي مسيحاً لأنه مُسح عند ولادته بالدهن، وقيل: المسيح الصديق، وقيل: هو معرَّب من مشلخة بالعبرانية، وقيل: سُمِّي الدجال لعنه الله مسيحاً لأنَّ المسيح الذي لا عين له ولا

.....

(*) كلمة غير واضحة بالأصل وقرأتها هكذا.

(1) انظر: الموطأ، كتاب اللباس، باب ما جاء في إنبال الرجل ثوبه 914/2 وبرواية أبي مصعب 85/2 - 86.

(2) انظر: الموطأ، كتاب اللباس، باب ما جاء في إنبال الثوب 914/2 - 915 وبرواية أبي مصعب 85/2 - 86.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب اللباس، باب ما جاء في لبس الثياب 18/917/2 وبرواية أبي مصعب 1923/90/2.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صفة النبي ﷺ، باب ما جاء في صفة عيسى بن مريم عليه السلام، والدجال 2/920/2 وبرواية أبي مصعب 92/2، 1926/93.

(5) هذه المادة مضى الكلام عليها ص 98-99.

حاجب، وقيل: المسيح الكذاب، وقيل: المموه المخرف. والدجال في اللغة: ماء الذهب الذي يطلى به شيء، سُمي الدجال لعنه الله به لأنه يحسن الباطل، ويُقال أيضاً: دَجَلْتُ البعير إذا طليته بالقطران، فسُمي دجالاً لأنه يضّر الناس بِشَرِّهِ⁽¹⁾.

«الْحَضْمُ» الأكل بالفم كله والقضم: أكل اليابس.

قوله ﷺ: «الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ» منصوب بفعل مضمر كأنه قال: أعطوا الأيمنَ فالأيمنَ⁽²⁾.

يُقال: «أَذْمْتُهُ» بالقصر وأذمته بالمد: لُغتان. ويُقال لما يُؤتدَم به: إِدَامٌ وأدَمٌ. وقد يكون أصله: أذم بضم الدال، ثم تُسَكَّن تخفيفاً كما يُقال: عُنُقٌ وَعُنُقٌ، ويدلّ على أن الأدم يكون واحداً قول النبي ﷺ: «سَيِّدُ أَدَمَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ اللَّحْمُ»⁽³⁾.

وقول أنس: «قَمْتُ⁽⁴⁾ عَلَيْهِمْ» ليس من القيام الذي هو ضد القعود، إنما هو من القيام الذي هو ضد المشي، يُقال: قَامَ الرجلُ: إذا وَقَفَ ولم يَنْهَضْ، وقامت الدابة: إذا وَقَفَتْ من الإعياء⁽⁵⁾.

و «أَكْفَيْتُوا الْإِنَاءَ» أَقْلَبُوهُ عَلَى فَمِهِ، يُقال: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ وَأَكْفَأْتُهُ.

و «خَمَرُوا» غَطُّوا وَاسْتَرُوا.

-
- (1) انظر: لسان العرب مادة «دجل» 1329/2 - 1330 والمشارك 254/1.
(2) انظر: الموطأ، كتاب صفة النبي ﷺ، باب السنة في الشرب ومناولة عن اليمين 17/266/2 وبرواية أبي مصعب 1945/101/2.
(3) هذا الحديث ضعيف جداً رواه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد 38/5 وأبو نعيم في «الطب» والبيهقي في شعب الإيمان (6076 و6077 و5904) وسنده ضعيف جداً ضعفه الهيثمي وقال الألباني في ضعيف الجامع الصغير (3316): «ضعيف جداً».
(4) في روايتي يحيى وأبي مصعب «قمت» بزيادة الفاء وكذا في طبعة بشار الجديدة 2684/516/2.
(5) انظر: الموطأ، كتاب صفة النبي ﷺ، باب جامع ما جاء في الطعام والشراب 19/927/2 وبرواية أبي مصعب 103/2 - 1948/104.

و «الغَلَقُ» ما يُغْلَقُ به الباب⁽¹⁾.

و «اِكْفِتُوا صِبْيَانَكُمْ» أي: ضُمُّوا، يقال: كفت ثوبه إذا شمّره ويُقال لموضع البرافق: مكفّته. وسُمّيت الأرض: كفاتاً، لأنها تضمّ الناس أحياءً وأمواتاً⁽²⁾.

المشهور في «الظَّرِبِ» أنه النَّاتِيءُ المحدود، وقد يخفّف فيقال: ظرِبَ قلنا: كسرة الراء على الظاء فتبقى الراء ساكنة فيقال: ظرِبَ، وجمعه: ظرَابٌ⁽³⁾.

وذكر «عَامُّ الرَّمَادَةِ» فقال: الرَّمْدُ الهلاك، يقال: رَمَدَ القومُ رَمْدًا⁽⁴⁾.

الوجه «يَا نِسَاءَ الْمُؤْمِنَاتِ» فنساء: نداء مفرد، والمؤمنات: صفة لهنّ على اللفظ ويجوز نصب المؤمنات في باب قولهم: مسجد الجامع، وصلاة الأول⁽⁵⁾.

«يَحْيَا النَّاسُ»⁽⁶⁾ يجوز إذا حييت أموالهم وأخصبوا، كما يقال: أهزل القوم فهم مهزلون، إذا جذبوا فهزلت أموالهم. والفقهاء يروونه «مَحْيَا النَّاسِ مِنْ أَوَّلِ مَا يَحْيُونَ» والوجه ما تقدّم.

و «المُفْقِرُ» الذي لا أدم له، يقال: أَفْقَرَ الرَّجُلُ، وطعام قَفَّارٌ وعبارة وَحَتْ وسخّيث: إذا لم يكن فيه إدام⁽⁷⁾.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب صفة النبي ﷺ، الباب السابق 21/929/2 وبرواية أبي مصعب 1950/105/2.

(2) لم أجد هذه اللفظة في الموطأ!

(3) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 24/930/2 وبرواية أبي مصعب 107/2، 1953/108.

(4) لم أجد هذه اللفظة!

(5) انظر: الحديث في الموضوع السابق من الموطأ 25/931/2 وبرواية أبي مصعب 1954/108/2.

(6) تصحفت في الأصل فكتبت هكذا «أحياء»!

(7) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 932/2 - 29/933 وبرواية أبي مصعب 1959/110/2.

«الْقَفْعَةُ» شبه القَفْعَةَ .

و «الْحَشْفُ» الرديء من التمر⁽¹⁾ .

«خُثْمٌ»⁽²⁾ بخاء معجمة وئاء مثلثة مشددة، كأنه جمع خَائِم لا يجوز غير ذلك .

«الرُّغَامُ» بضمّ الراء غير معجمة، وروى غيرهم: الرُّغَامُ بالغيين المعجمة: التُّراب، والأشبه أن يكون باللغتين إلا أن المشهور في التراب الرُّغَامُ بفتح الراء .

ومعنى «يُوشِكُ» يَقْرُبُ، أمر وَشِيكَ: أي قَرِيب .

و «الثَّلَّةُ»⁽³⁾ الغَنَمُ، ولا يُقال للمعز إذا انفردت ثَلَّةً إنّما يُقال لها: حَبْلَةٌ، فإذا خالطتها الغنم قيل للجميع: ثَلَّةٌ، والثَّلَّةُ بِالضَمِّ: الجَمَاعَةُ من الناس⁽⁴⁾ .

و «هَنَأْتُ» البَعِيرُ هِنَاءً إذا طَلَيْتَهُ بِالْقَطْرَانِ .

و يُقال: «حَلَبْتُ» الثَّاقَةَ وَغَيْرَهَا حَلْبًا وَحَلْبًا، فإذا أردت اللبن المحلوب^(*) حَلَبٌ لا غير .

.....
(* لعلها سقطت: قلت .

(1) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 30/933/2 وبرواية أبي مصعب 110/2 - 1960/111 - 1961 .

(2) الذي في الموطأ بروايته يحيى الأندلسي وأبي مصعب «حميد بن مالك بن خُثَيْم . .» .

(3) انظر: الأثر في الموضوع السابق من الموطأ 933/2 - 31/934 وبرواية أبي مصعب 112/2 - 1965/113 .

(4) ضبطها محقق نسخة يحيى الأندلسي بضمّ الثاء وهو خطأ والصواب بفتح الثاء كما حكاها المؤلف وهو موافق لما في النهاية 220/1 ولسان العرب ولم يحك غيره 501/1 - 502 وكذا حقق في ذلك عياض في المشارق 129/1 وانظر غريب الصحيحين للحميدي ص 334 .

* تنبيه: تصحفت هذه الكلمة في طبعة أبي مصعب 113/2 فكتبها محققاها «الثلاثة من الغنم» وعلى الصواب في النسخة التي حققها أخيراً العلامة بشار عواد 522/2 .

«النَّاهِكُ» المفرط يقال: نَهَكْتُهُ عقوبة، إذا بالغت في ذلك، وَنَهَكْتُهُ ضَرْباً⁽¹⁾.

يُقال: «عَيْنَ» الرجل يعني أعينه عَيْنًا، فإذا عَايَنَ وهو مَعْيُونٌ وَمَعِينٌ.

«وَيَحَكُ»⁽²⁾ كلمة كانت جارية على لسان^(*) العرب يقولونها عند استحباب الرجل وعند الإنكار عليه، وهم لا يريدون وقوع المكروه. وقيل: هو دُعاء على وجهه بوقوع الريح غير أنه تقدّم قبل ذلك قوله عليه السلام: «اللَّهُمَّ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ فَمَنْ دَعَوْتُ عَلَيْهِ بِدَعْوَةٍ فَأَجْعَلْ دَعْوَتِي عَلَيْهِ رَحْمَةً»⁽³⁾.

«التَّفْتُ» بالثاء المثناة قبلها باء فنون منقوطة بواحدة: التَّفْتُحُ بلا بُصاق، فإن كان معه بُصاق فهو تَفْلٌ⁽⁴⁾.

«الفَيْحُ» سُطوع الحَرَ، ويُقال: مَوْحٌ أيضاً. وقد فَاحَ يَفِيحُ وَيُفْوِخُ⁽⁵⁾.

وَيُزَوَى «فَأَبْرَدُوهَا» بالماءِ و «فَبَرَدُوهَا» وهما لغتان يُقال: بَرَدْتَهُ بالماءِ وَأَبْرَدْتُهُ⁽⁶⁾.

(1) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب صفة النبي ﷺ 33/934/2 ورواية أبي مصعب 1966/113/2.

(2) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب العين، باب ما جاء في أجر المريض 8/942/2 ورواية أبي مصعب 1979/119/2.

(3) الحديث صحيح أخرجه مسلم بنحوه من حديث عائشة (2600) ومن حديث جابر بن عبد الله الأنصاري عند مسلم (2602) وأحمد 2/390، 449، 488 وعند مسلم أيضاً من حديث أبي هريرة (2601).

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب العين، باب التعوذ والرقية في المرض 10/943/2 ورواية أبي مصعب 1981/121/2.

(5) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب العين، باب الغسل بالماء من الحمى 16/945/2 ورواية أبي مصعب 1987/123/2.

(6) انظر: الموضوع المشار إليه آنفاً من الموطأ.

«الرَّشَّ» والشَّنَّ: واحد وهو صب الماء مفترقاً، والشَّنَّ: صَبُّهُ عَلَى صفة واحدة.

يُقَالُ: «مَرِضَ» الرَّجُلُ إِذَا كَانَ فِي جِسْمِهِ، وَصَحَّ إِذَا كَانَتِ الصَّحَّةُ فِي جِسْمِهِ، وَإِنْ كَانَتْ فِي إِبْلِهِ وَثِيَابِهِ قِيلَ: أَمْرَضَ وَأَصَحَّ⁽¹⁾.

«الإِخْبَاءُ» فِي اللُّغَةِ: الإِفْرَاطُ فِي الشَّيْءِ. يُقَالُ: سَالَ فَأَجَبَا.

و «العَفَاءُ»⁽²⁾ لَفْظٌ يُرَادُ بِهِ التَّقْلِيلُ وَالتَّكْثِيرُ. يُقَالُ: عَفَا وَبَرَّ النَّاقَةَ وَلَحْمَهَا إِذَا كَثُرَ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾⁽³⁾ أَي: كَثُرُوا، وَيُقَالُ: عَفَا الْمَنْزِلُ: إِذَا دُرِسَ، وَذَهَبَتْ آثَارُهُ⁽⁴⁾.

و «السَّدْلُ»⁽⁵⁾ إِرْسَالُ الشَّيْءِ، وَالْمُنْسِدِلُ وَالْمَنْسَدِرُ مِنَ الشَّعْرِ الطَّوِيلِ، وَالْوَفْرَةُ: الشَّعْرَةُ إِلَى شَحْمَةِ الْأُذُنِ، فَإِذَا زَادَتْ شَيْئًا فَهِيَ جَمَّةٌ، فَإِذَا لَمَّتْ بِالْمَنْكَبِ فَهِيَ لَمَّةٌ، وَقَدْ قِيلَ: اللَّمَّةُ وَالْجَمَّةُ سَوَاءٌ، فَإِذَا بَلَغَ الْكَتِفَ فَهُوَ وَارِدٌ⁽⁶⁾.

وَكَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ دُونَ الْجَمَّةِ وَفَوْقَ الْوَفْرَةِ.

العرب تسمي الشعر الذي على الرأس رأساً، لكونه على الرأس، و«ثَائِرُ الرَّأْسِ»^(*) قائم الشعر.

.....

(*) فِي الْأَصْلِ «الشَّعْرُ» وَمَا أَثْبَتَهُ هُوَ فِي الْمَوْطَأِ.

(1) انظر: الموطأ، كتاب العين، باب عيادة المريض والطيبة 946/2 وبرواية أبي مصعب 124/2 - 125.

(2) كذا في الأصل وفي الموطأ «الإعفاء» وتوسع في هذه المادة عياض في المشارق 98/2.

(3) سورة الأعراف، الآية: 95.

(4) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الشعر، باب السنة في الشعر 1/947/2 وبرواية أبي مصعب 1990/125/2.

(5) انظر: الحديث في الموضوع السابق 3/948/2 وبرواية أبي مصعب 1993/126/2.

(6) انظر: المشارق 211/2 ومادة «سدل» 1975/3 و1976 من اللسان ومادة «سدر» 1972/3.

«السَّامُ» الموت⁽¹⁾.

«الاسْتِنْتَانَسُ» الاستئذان في لغة أهل اليمن⁽²⁾.

يُقَالُ: «صَوَّرَ» وَصَوَّرَ بِكسر الصاد وَضَمَّهَا.

«الجِنُّ» الكلاب المعينة، وقال ابن عباس رضي الله عنه: الجِنُّ: السود من الكلاب، والجِنُّ: التَّعَمُّعُ منها، وقيل: الجِنُّ: سفلة الجِنِّ. قال الخليل: الجِنُّ: حيٌّ من الجِنِّ منهم: الكلاب البهم يُقال: كلب جنِّي.

«الحَيْلَاءُ»⁽³⁾ والحَيْلَاءُ: التكبر، وَضَمَّ الخاء أَفصح.

قال الأصمعي: «الفَدَّادُونَ»⁽⁴⁾ هم الذين تعلو أصواتهم في حروثهم وأموالهم ومواشيهم وما يعالجون منها، وكذلك قال الأحمر، يُقال: فَدَّأ الرجل يفدي فديداً إذا اشتد صوته، وقيل: الفدَّادون: المكثرون من الإبل الذي يملك أحدهم المئين منها إلى الألف، يُقال له: فدَّاد إذا بلغ ذلك. وكان أبو عمرو^(*) الشيباني يرويه: إنَّ الجفَاء والقسوة في الفدَّادين، جمع فَدَّانٍ على التكثر، وهي الشيران التي تحرث يقول: أصحابها أصحاب جفَاء⁽⁵⁾. قال أبو عبيد: لم تعرف العرب الفدَّادين وإنَّما كانت للروم وأهل الشام، وإنَّما افتتحنا الشام بعد النبي ﷺ⁽⁶⁾.

.....
(* في الأصل «أبو عمر» وهو خطأ.

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب السلام، باب ما جاء في السلام على اليهودي والنصراني 3/960/2 وبرواية أبي مصعب 2021/138/2.

(2) انظر: الموطأ، كتاب الاستئذان 2/963 - 964 وبرواية أبي مصعب 2/141 - 142.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، الكتاب السابق، باب ما جاء في الصور والتماثيل 2/967/8 وبرواية أبي مصعب 2/144، 2035/145.

(4) انظر: الموطأ، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في أمر الغنم 2/970/15 وبرواية أبي مصعب 2/148/2042.

(5) انظر: النهاية مادة «فدد» 3/419 وحقق في ذلك عياض في مشارق الأنوار 2/148.

(6) انظر: غريب الحديث لأبي عبيد 1/125، 126 والمؤلف تصرف في كلامه.

«شَعَفَ الْجِبَالَ»⁽¹⁾ جمع شِغْفَةٍ وهي طرق الجبل ويُروى «شِعَبَ الجِبَالَ» وهي ردوسها واحدها شعبة كأكمة وأكم وهكذا رواه أكثر رواة «الموطأ» ويُزوى: شِعَاف الجبال وهو أيضاً جمع شغفة كأكمة وآكام.

و «المَشْرَبَةُ» والمَشْرَبَةُ⁽²⁾.

«النَّاضِحُ» الجمَل الذي يُسقى به وجمعه نُضَاح ونَوَاضِح، والنَّاضِح أيضاً: الرجل الذي يسقي النَّخْلَ.

يُقال: «عَلَفَ»⁽³⁾ يَغْلِفُ هذا هو المشهور، وحكى الزجاج عَلَفْتُ الدابة، وكان الأصمعي لا يُجيز ذلك.

يُقال: «دَاءُ عُضَالٍ»⁽⁴⁾ وَعُقَامٌ وَعَقَامٌ، ونَاجِسٌ ونَجِيسٌ إذا لم يكن له دواء.

«ذُو الطُّفَيْتَيْنِ» هو الذي [على] (*) ظهره خَطَان أسودان، وأصل الطفية خاصة المقلّ شَبّه به الخطّ الذي [على] (*) ظهره.

و «الجِئَانُ» حَيَات رِقَاق خِفاف واحدها جَان⁽⁵⁾.

.....

(*) زيادة يقتضيها السياق.

(**) تصحفت في الأصل إلى «ذلك».

(1) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في أمر الغنم 16/970/2 وبرواية أبي مصعب 2043/149/2.

(2) انظر: الموضوع السابق من الموطأ 17/971/2 وبرواية أبي مصعب 2044/150/2.

(3) انظر: الحديث في الموطأ، كتاب الاستئذان، باب ما جاء في الحجامة وأجرة الحجام 28/974/2 وبرواية أبي مصعب 2053/154/2.

(4) انظر: الأثر في الكتاب السابق، باب ما جاء في المشرق 29/975/2 وبرواية أبي مصعب 2055/154/2.

(5) انظر: الحديث في الاستئذان، باب ما جاء في قتل الحيات وما يُقال في ذلك 32/976/2.

«الْعَرَزُ» للثاقفة مثل الرِّكَاب للفرس⁽¹⁾.

«الْعُنْفُ» الجَفَاءُ وهو ضِدُّ الرِّفْقِ.

«التَّغْرِيسُ» هو أن ينزل المسافر نزلة خفيفة آخر الليل⁽²⁾.

وقوله ﷺ: «أَعْطُوا الرِّكْبَ أَسِنَّةً»⁽³⁾ الركب: جمع راكب وهي الإبل التي تُرْكَبُ، وأصلها رَكِبَ، ثم إن شئت سكنت تخفيفاً كَحُمُرٍ وَحُمُرٍ وَعُنُقٍ وَعُنُقٍ، وكذلك كلَّ ضَمْتَيْنِ تَتَالَتَا فِي كَلِمَةٍ فَإِنَّ حَذْفَ الضَّمَّةِ الثَّانِيَةِ جَائِزٌ، وواحد الرِّكَابِ حمولة من غير لفظها وقيل: رَكوبَةٌ. و«الْأَسِنَّةُ» جمع أَسْنَانٍ وَالْأَسْنَانُ: جَمْعُ سِنٍ.

ويقال: «حَاسٌ» وَجَاسٌ: لُغَتَانِ بِمَعْنَى وَطِئٍ.

«دَلَعٌ» الرجل لسانه وأذْلَعَهُ ودلَع اللسان نفسه⁽⁴⁾.

«بَخٌّ، بَخٌّ» وَيَخُّ وَيَخُّ بِتَسْكِينِ الخَاءِ يَنْحَرُّ وَيَخُّ بِتَسْكِينِ الثَّانِيَةِ لِلوَقْفِ وَكسْرِ الأوَّلِ مع التَّنوينِ، فَإِذَا وَصَلَتِ الثَّانِيَةُ بِكَلَامٍ تَقَفَ عَلَيْهِ كسْرَتِهَا أَيْضاً فَقُلْتُ: يَخُّ يَخُّ يَا هَذَا⁽⁵⁾.

«عَدَلٌ» الشَّيْءُ بِفَتْحِ العَيْنِ: مَا يَعَادِلُهُ مِنْ جِنْسِهِ.

يُقَالُ: «نَقَّصَ» الشَّيْءُ وَنَقَّصْتُهُ أَنَا وَالعَامَّةُ يَعَدُّونَهُ إِلَى مَفْعُولٍ فَتَقُولُ: نَقَّصْتُهُ فَهُوَ خَطَأٌ، وَالصَّوَابُ مَا تَقَدَّمَ.

(1) انظر: الحديث في الاستئذان، باب ما يؤمر به من الكلام في السفر 34/977/2 وبرواية أبي مصعب 2057/156/2.

(2) انظر: الحديث في الموضوع السابق، باب ما يؤمر به من العمل في السفر 38/979/2 وبرواية أبي مصعب 2062/158/2.

(3) هذا الحديث لا يوجد في مظانه من الموطأ!

(4) انظر: الأثر في كتاب الاستئذان، باب ما جاء في المملوك وصبيه 44/981/2 وبرواية أبي مصعب 2068/161/2.

(5) انظر: الأثر في كتاب الكلام، باب ما جاء في التقى 24/992/2 وبرواية أبي مصعب 2092/170/2.

و «الرَّفْعُ» والرَّفْعُ الفخذ⁽¹⁾.

«الْحَمَى» المَرْعى يحميه السلطان فلا يسرح فيه إلا ماله، ومال من يخصه وهو يُمدّ ويُقصر.

«الْصُرَيْمَةُ» تصغير صِرْمَةٍ وهي القِطعة من الإبل تجاوز الأربعين⁽²⁾.

وقوله: «وإِيَّايَ [وَنَعَمُ ابن عفان^(*)]» أي: جَنَّبني إدخالها في الحمى.

«التَّعَمُّ» الإبل مفردة، ومع غيرها فإن انفرد غيرها دونها لم تسم نَعَمًا⁽³⁾.

يُقَال «مَشْرَبَةٌ»⁽⁴⁾ وَمَشْرَبَةٌ⁽⁵⁾ (**).

.....

(*) زيادة من هامش الأصل.

(**) في آخر النسخة «ب» ما نصه: «كامل التعلق بحمد الله وحسن عونه وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً».

(1) انظر: الأثر في كتاب الصدقة، باب ما يُكره من الصدقة 15/1001/2 وبرواية أبي مصعب 2116/181/2.

(2) انظر: كلام عياض في المشارق 42/2.

(3) انظر: الأثر في الموطأ، كتاب دعوة المظلوم، باب ما يُتقى من دعوة المظلوم 1/1003/2.

(4) لا توجد هذه الكلمة في مظانها من الموطأ! لكنّها سبقت قريباً وأشرت إلى موضعها هناك ص 178.

(5) انتهى التعليق على هذا التصنيف في موقى شهر شوال 1418هـ ولله الحمد والمِنة قاله طه بوسريح.

الفهارس العامة

- ١ - فهرس الآيات الكريمة ١٨٢ - ١٨٥.
- ٢ - فهرس الأحاديث التي استشهد بها المؤلف ١٨٦.
- ٣ - فهرس الأعلام ١٨٧ - ١٨٨.
- ٤ - فهرس المصادر والمراجع ١٨٩ - ١٩٢.
- ٥ - فهرس الموضوعات ١٩٣ - ١٩٨.

فهرس الآيات القرآنية الكريمة، حسب ترتيبها في المصحف

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿لَا تَجْرِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾	البقرة	٤٨	٧٧
﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمْ﴾	البقرة	٨٧	٥٦
﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾	البقرة	١٣٢	٥٩
﴿ثُمَّ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ﴾	البقرة	١٨٧	٥٠
﴿حَتَّىٰ بَلَغَ الْهُدَىٰ مَجْلَدٌ﴾	البقرة	١٩٦	١٣٥
﴿شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ﴾	آل عمران	١٨	٧٤ - ٧٥
﴿مَنْ أَنْصَارِي إِلَى اللَّهِ﴾	آل عمران	٥٢	٥٠
﴿مَقْلَعِدٌ لِّقِتَالٍ﴾	آل عمران	١٢١	٦٠
﴿لَتَسْلُوكَ فِي أَمْوَالِكُمْ﴾	آل عمران	١٨٦	٥٨
﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾	النساء	٢	٥٠
﴿يُورَثُ كَلِيلَةً﴾	النساء	١٢	١٥٢
﴿وَحَسَنَ أَوْلِيَّكَ رَفِيقًا﴾	النساء	٦٩	١٠٦
﴿يَجِدُ فِي الْأَرْضِ مُرْتَضًا كَثِيرًا وَسَعَةً﴾	النساء	١٠٠	١٥٤

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿أَنْ تَقُصُّوا مِنْ الصَّلَاةِ﴾	النساء	١٠١	٧٩
﴿وَأَنْتُمْ حَرَمٌ﴾	المائدة	١ و ٩٥	٨٢
﴿وَأَرْجَلَكُمْ إِلَى الْكَمْبَيْنِ﴾	المائدة	٦	٥١
﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ﴾	المائدة	٦	٤٩
﴿وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا﴾	المائدة	٦	٦٦
﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ﴾	المائدة	٩٥	٩٧
﴿أَتُحَدِّثُوكَ فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِي﴾	الأنعام	٨٠	١٢٦
﴿وَلَلْبَسَاتِ عَلَيْهِمَا مَا يَلْبَسُونَ﴾	الأنعام	٩	٨١
﴿سَرِيَّ الْجِيَابِ﴾	الأنعام	٨٠	١٢٦
﴿إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِثْلَهُ﴾	الأنعام	١٤٥	٥٤
﴿حَتَّىٰ عَفْوًا﴾	الأعراف	٩٥	١٧٦
﴿وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ﴾	الأعراف	١٥٤	١٠٤
﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلِيَّتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾	الأنفال	٧٢	١٦٦
﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾	التوبة	٣	٧٤
﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾	التوبة	٣٧	٧٩
﴿فَإِنْ رَجَعَكَ اللَّهُ إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾	التوبة	٨٣	١٠٦
﴿إِنَّ اللَّهَ أذُنٌ لَكُمْ﴾	يونس	٥٩	٨١ - ٨٢
﴿السِّحْرُ إِنَّ اللَّهَ سَبَّطَهُ﴾	يونس	٨١	٨٢
﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا وَالْحَقِيقِي بِالصَّالِحِينَ﴾	يوسف	١٠١	٥٦
﴿وَإِنْ كَانَتْ مَكْرُمُهُمْ لِنَزُولِ مِنْهُ الْجِبَالِ﴾	إبراهيم	٤٦	٣٧

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿وَأَجْتَنِبِي وَيَوْمَ أَنْ تُقْبِلُ الْأَعْنَامَ﴾	إبراهيم	٣٥	٥٦
﴿أَفِرِّ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ السَّمْسِ﴾	الإسراء	٧٨	٤٣
﴿صَعِيدًا جُرًّا﴾	الكهف	٨	٦٩
﴿مَنْ أَمْرِكُمْ نَزَفًا﴾	الكهف	١٦	١٦١
﴿وَإِذَا غَرَبَتِ ثَغْرُهُمْ ذَاتَ الشِّمَالِ﴾	الكهف	١٧	٣٩
﴿صَعِيدًا زَلَقًا﴾	الكهف	٤٠	٦٩
﴿فَمَا اسْطَعْمَوْا أَنْ يَطَّهَرُوهُ﴾	الكهف	٩٧	٣٦
﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنِ صَوْمًا﴾	مريم	٢٦	١٢٠
﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾	طه	١٤	٤٦
﴿أَكَادُ أَخْفِيهَا﴾	طه	١٥	١٠٥
﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى﴾	طه	٦٢	٩٠
﴿أَنْ يَجِلَّ عَلَيْكُمْ غَضَبٌ مِنْ رَبِّكُمْ﴾	طه	٨٦	٧٦
﴿غَيْرِ أُولِي الْأَرْبَابَةِ﴾	النور	٣١	١١٩
﴿وَلَيَعْلَمَنَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا﴾	العنكبوت	١١	٥٨
﴿هَلُمَّ لِيْتَنَا﴾	الأحزاب	١٨	٥٩
﴿وَمَنْ فِي الْعُرُقَاتِ ءَامِنُونَ﴾	سبأ	٣٧	٣٤
﴿إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾	فاطر	٩	٥٤
﴿مَنْ بَعَثْنَا مِنْ مَرْفِدًا هَذَا﴾	يس	٥٢	٦٩
﴿أَنْ أَسْأُوا وَأَصِيرُوا﴾	ص	٦	٩٣
﴿كَتَيْبَتٌ ضَرَبَهُ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَتٌ رَحْمَتِي﴾	الزمر	٣٨	١٢١

الآية	السورة	رقمها	الصفحة
﴿قُلْ أَفَعَبَّرَ اللَّهُ تَامُرَوْنَ أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ ﴿٦٤﴾﴾	الزمر	٦٤	٦٧
﴿عَرَفَهَا لَمْ﴾	محمد	٦	١٣٦
﴿وَلَنْ يَزِيدَكَ عَمَلِكُمْ﴾	محمد	٣٥	٤٤
﴿إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ﴾	الفتح	٢٧	٥٧
﴿حَقَّ نَفْحَةٌ إِلَيَّ أَمْرٍ اللَّهُ﴾	الحجرات	٩	٣٩
﴿ذُنُوبًا مِثْلَ ذُنُوبِ أَحْسَنِيهِمْ﴾	الذاريات	٥٩	٧١
﴿أَنْظُرُونَا نَقْتَسِمَ مِنْ نُورِكُمْ﴾	الحديد	١٣	٧٩
﴿فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ﴾	الصف	٥	٣٩
﴿لَأَسْقِيَنَّهُمْ مَاءً غَدَقًا﴾	الجن	١٦	٩٤
﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ تُخْصَوْهُ﴾	المزمل	٢٠	٦٢
﴿وَبِئْسَ لِلْمُطَفِّينَ ﴿١﴾﴾	المطففين	١	٤٥
﴿وَالْيَلِ وَمَا وَسَقَ ﴿٧﴾﴾	الانشقاق	١٧	١٠٨
﴿وَالشَّفَعِ وَالْوَتْرِ ﴿٢﴾﴾	الفجر	٣	٨٤
﴿أَقْرَأَ بِأَسْرِ رَبِّكَ﴾	العلق	١	٤٩



فهرس الأحاديث الشريفة التي استشهد بها المؤلف في الشرح

الصفحة	الراوي	الحديث
١٧٥		«اللهم إنما أنا بشر فمن دعوت عليه بدعوة. . .»
٧٢		«أن رسول الله ﷺ كان يعجبه أن يستاك بالضرع»
٩٩	فضالة	«إنه ممسوح إحداهما»
٤١		«حافظ على العصرين»
٤٥	عبدالله بن عمر	«سابق رسول الله ﷺ بين الخيل. . .»
١٧٢		«سيد آدم الدنيا والآخرة اللحم»
٤٧	خباب بن الأرت	«شكوت إلى رسول الله ﷺ حرّ الرمضاء. . .»
١٦٧		«ضالة المؤمن حرق النار»
٦٨		«فاظفر بذات الدين تربت يداك»
١٥٦	المغيرة بن شعبة	«لو نظرت إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما»
٦٣		«لا إيمان لمن لا أمانة له»
٦٣		«لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد»
٦٢		«من أحصاها دخل الجنة»
٧٢		«المُهَجَّر إلى الجمعة كالمُهَدِي كذا»
٥٧		«يا مقلب القلوب ثبت قلبي على طاعتك»
٩٨		«يطلع عليكم من هذا الفتح خير ذي يمن. . .»

فهرس الأعلام

الأحمر: ١٧٧.

الأصمعي: ٥٠، ٨٢، ٩٢، ١١٤، ١٣٠،
١٣٢، ١٤٦، ١٥٠، ١٦٣، ١٧٧، ١٧٨.

امرؤ القيس: ٣٨.

أوس بن حجر: ٥٧.

- ث -

ثعلب: ٩٩.

- ج -

جابر بن عبدالله: ١٠١، ١٠٤.

جرير بن عبدالله: ٩٨.

- ح -

حسان بن ثابت: ٣٤.

حماد بن سلمة: ٦٢.

- خ -

خباب بن الأرت: ٤٧.

الخليل بن أحمد: ٣٤، ٦٣، ٧٠، ٩٩،
١٣٣، ١٤٩، ١٧١.

- ر -

الراجز: ٤٩، ٥٢.

الرياشي: ٦٥.

الزجاج: ١٧٨.

- أ -

ابن الأعرابي: ص: ٧١، ١٠١، ١٥٠.

ابن بكير (يحيى بن عبدالله): ص: ٣٣،
٣٨، ٤٠، ٤٤، ١١٥.

ابن دُرَيْد (محمد بن الحسن): ١٣٠.

ابن شهاب: (محمد بن مسلم): ٨٦.

ابن عبدالبرّ (يوسف بن عبدالله): ٧٥.

ابن عقان (عثمان): ٥٩، ١٨٠.

ابن القاسم (عبدالرحمن): ٨٦.

ابن قتيبة (عبدالله بن مسلم): ٨٤، ١٠٢.

ابن وضاح (محمد بن وضاح بن بزيغ): ١٣٩.

الأبهري (محمد بن عبدالله): ٦٤.

أبو إسحاق: ٦٦.

أبو الحسن الأخفش: ٤٧، ٦٧.

أبو حنيفة (الدينوري): ٧٢، ١٠٢، ١٣١.

أبو زيد الأنصاري: ١٢٦، ١٣٠.

أبو عبيدة (معمّر بن المثنى): ٤٠، ١٣٧، ١٦٩.

أبو عبيد (القاسم بن سلام): ٤٤، ٧٩،

٩٨، ١٠١، ١١٤، ١٣٦، ١٧٧.

أبو علي البغدادي: ٩٢.

أبو عمرو الشيباني: ١٧٧.

أبو عمرو بن العلاء: ٨٢.

أبو هريرة: ٥١.

- س -

سعد بن أبي وقاص: ٥٥.

سعيد بن جبير: ٤١.

سعيد بن المسيّب: ١٤٩.

سيبويه: ٣٧، ٣٨، ٤٨، ٥٥، ٦٢، ٦٣، ٩٣.

- ش -

الشافعي: ٤٩.

- ص -

الصّنابحي (عبدالرحمن بن عسيلة): ٦٠.

طلحة بن عبيدالله: ١٠١.

- ع -

عائشة (أمّ المؤمنين): ٣٧.

عاصم (ابن بهدلة بن أبي النجود المقرئ): ١٠٥.

عبدالله بن عباس: ٤٣، ٩٨، ١٦٦، ١٧٧.

عبدالله بن عمر: ٤٣، ٤٥.

عبدالله بن فضالة: ٤١.

عبدالله بن مسعود: ٤٣.

عبيدالله بن يحيى بن يحيى: ٣٣، ١٣٧، ١٣٩.

العجاج: ١٢٣.

عطاء بن أبي رباح: ٩٨.

علي بن أبي طالب: ١٦٦.

عمر بن الخطاب: ٤٠، ١٠١، ١٠٥.

عمرو بن العاص: ٨٤.

- ف -

الفراء: ٦١.

فاطمة بنت قيس: ١٥٧.

- ق -

قاسم بن ثابت السرقسطي: ١٣٢.

- ك -

الكسائي: ٤٤، ٤٨، ٩٢، ١١٤.

- ل -

اللّحياني: ٧١.

الليث بن سعد: ١١٥.

ليلى: ٨٣.

- م -

مالك بن أنس: ٥٠، ٨٦، ١٤٩.

المبرّد: ٩٣، ١٢١.

مجاهد بن جبر: ٤٦.

المغيرة بن شعبة: ١٥٦.

- ن -

النجاشي: ١٠٢.

النخعي (إبراهيم): ٩٨.

النضر بن شميل: ١٢١.

- ه -

هند: ١٦٦.

- ي -

يحيى بن يحيى الليثي: ٣٨، ٤٠، ١٠١.

يعقوب بن السّكّيت: ٦٥، ٨٤، ١٢١.

فهرس المصادر والمراجع

- 1 - الإحسان بترتيب صحيح ابن حبان: لابن بلبان علاء الدين علي. ت. الشيخ شعيب الأرنؤوط. ط مؤسسة الرسالة 1992.
- 2 - إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل: لمحمد ناصر الدين الألباني ط. أولى سنة 1979. المكتب الإسلامي. بيروت.
- 3 - الاقتضاب شرح أدب الكتاب: لابن السيد البطليوسي. ت. حامد عبدالمجيد ومصطفى السقا. ط دار الشؤون الثقافية العامة. بغداد 1990.
- 4 - إنباه الرواة على أبناء النحاة: للقفطي علي بن يوسف. ت. محمد أبو الفضل إبراهيم. القاهرة 1950 - 1955.
- 5 - الإنصاف في بيان الأسباب الموجبة للاختلاف: لابن السيد البطليوسي. ت. محمد رضوان الداية. ط ثانية، دار الفكر دمشق 1987م.
- 6 - الإيمان: لابن أبي شيبة عبدالله بن محمد. ط المكتب الإسلامي بيروت لبنان. ت. الشيخ محمد ناصر الدين الألباني.
- 7 - بغية الملتبس: للضبي أحمد بن يحيى. ط دار الكتاب العربي مصر المكتبة الأندلسية 1967.
- 8 - البلغة في تاريخ أئمة اللغة: للفيروزآبادي.
- 9 - التاريخ: ليحيى بن معين برواية الدوري. ت. أحمد نور سيف. ط أولى 1979 المدينة.
- 10 - تاريخ بغداد: للخطيب أحمد بن علي ط. دار الكتاب العربي بيروت.
- 11 - ترتيب المدارك: للقاضي عياض. ت محمد بن تاويت الطنجي وغيره. ط وزارة الأوقاف بالمغرب الأقصى.
- 12 - التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: لأبي عمر يوسف بن عبدالبز. ت. سعيد أعراب وجماعة. ط وزارة الأوقاف بالمغرب.
- 13 - تنوير الحوالك شرح موطأ مالك: للسيوطي عبدالرحمن بن أبي بكر ط. دار الكتب العلمية بيروت.
- 14 - تهذيب الكمال في أسماء الرجال: للجزري أبي الحجاج يوسف. ت. د. بشار عواد معروف. ط الرابعة 1985 مؤسسة الرسالة بيروت.
- 15 - جامع البيان لتفسير القرآن: لمحمد بن جرير الطبري. ط دار الفكر بيروت.

- 16 - ديوان امرؤ القيس: ت. محمد أبو الفضل إبراهيم. ط دار المعارف مصر 1990.
- 17 - ديوان أوس بن حجر: ط بيروت.
- 18 - ديوان رؤبة بن العجاج: اعتنى به وليم بن الورد البروسي ط. ثانية دار الآفاق بيروت.
- 19 - الرسالة المستطرفة: لمحمد بن جعفر الكتاني. ت. محمد بن المنتصر الكتاني. ط دار قهرمان تركيا.
- 20 - الروض المعطار في خبر الأقطار: لمحمد بن عبدالمنعم الحميري. ت. د. إحسان عباس. ط ثانية مكتبة لبنان 1984.
- 21 - زاد المسير من علم التفسير: لأبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي ط. المكتب الإسلامي بيروت. الرابعة 1987.
- 22 - السنن: لابن ماجه القزويني. ت. محمد فؤاد عبدالباقي. ط دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 23 - السنن: لأبي داود السجستاني. ت. محمد محيي الدين عبدالحميد. ط المكتبة العصرية بيروت.
- 24 - السنن: للترمذي. ت. أحمد بن محمد شاكر وغيره. ط دار إحياء التراث بيروت.
- 25 - السنن: للدارقطني مع التعليق المغني. ط ثانية 1983 عالم الكتب بيروت.
- 26 - السنن الكبرى: للبيهقي. مصورة دار الفكر بيروت.
- 27 - السنن الكبرى: للنسائي. ت. عبدالغفار سليمان البنداري وسيد كسروي حسن. ط أولى دار الكتب العلمية 1991 بيروت.
- 28 - سير أعلام النبلاء: للذهبي محمد بن أحمد. ت. جماعة من الأساتذة وتخريج الشيخ شعيب الأرنؤوط. ط ثانية 1986 مؤسسة الرسالة بيروت.
- 29 - شجرة النور الزكية: لمحمد بن محمد مخلوف التونسي المنستيري مصورة دار الفكر بيروت.
- 30 - شذرات الذهب: لابن العماد الحنبلي. ط المكتب التجاري للطباعة والنشر بيروت.
- 31 - شرح السنة: للبخاري الحسين بن مسعود. ت. شعيب الأرنؤوط. ط ثانية 1983 المكتب الإسلامي، بيروت.
- 32 - شرح صحيح مسلم: للنووي يحيى بن شرف. المطبعة العصرية ومكتبتها مصر 1924.
- 33 - شرح الموطأ: لمحمد الزرقاني ط. دار الفكر بيروت 1981.
- 34 - شعب الإيمان: للبيهقي أحمد بن الحسين. ت. محمد بسيوني زغلول ط. أولى 1990 دار الكتب العلمية.
- 35 - صحيح ابن خزيمة: ت. د. مصطفى الأعظمي والألباني. ط المكتب الإسلامي 1985.
- 36 - صحيح مسلم: ت. محمد فؤاد عبدالباقي. ط. دار إحياء التراث بيروت.
- 37 - الصلة: لابن بشكوال خلف بن عبدالملك. ط الدار المصرية للتأليف والترجمة 1966.
- 38 - الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد. ط دار صادر بيروت 1980.
- 39 - العلل المتناهية: لابن الجوزي. ت. إرشاد الحق الأثري. ط أولى دار الكتب العلمية بيروت 1983.

- 40 - العين: للخليل بن أحمد الفراهيدي: ت. مهدي المخزومي، وإبراهيم السامرائي. ط أولى مؤسسة الأعلمي بيروت.
- 41 - غريب الحديث: لأبي عُبيد القاسم بن سلام. ط أولى دار الكتب العلمية.
- 42 - غريب ما في الصحيحين: لمحمد بن أبي نصر الحميدي. ت. د. زبيدة محمد سعيد عبدالعزيز. ط أولى 1995 مكتبة السنة مصر.
- 43 - الغنية: فهرس شيوخ القاضي عياض. ت. ماهر زهير جزّار. ط أولى 1982 دار الغرب الإسلامي بيروت.
- 44 - غوث المكدود بتخريج متقى ابن الجارود: لأبي إسحاق الحويني ط أولى 1988 دار الكتاب العربي بيروت.
- 45 - فتح الباري شرح صحيح البخاري: لابن حجر أحمد بن علي العسقلاني ت. محمد فؤاد عبدالباقي وعبدالعزيز بن باز. ط دار المعرفة بيروت.
- 46 - فهرسة ابن خير الإشبيلي: ت. فرانيسكه قداره زيده ط ثانية 1963. الخانجي مصر.
- 47 - فهرسة ابن عطية: ت محمد أبي الأجفان ومحمد الزاهي. ط ثانية 1983 دار الغرب الإسلامي بيروت.
- 48 - فهرس الفهارس: لعبدالحَيِّ الكتاني. ت. إحسان عباس. ط ثانية 1982 دار الغرب الإسلامي بيروت.
- 49 - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لحاجي خليفة مصطفى عبدالله مصورة بيروت عن طبعة أستانبول 1941.
- 50 - كشف المغطى: للشيخ محمد الطاهر بن عاشور التونسي. ط دار التونسية للنشر.
- 51 - لسان العرب: لابن منظور محمد بن مكرم. ت. عبدالله علي الكبير ومحمد أحمد حسب الله، وهاشم محمد الشاذلي. ط دار المعارف القاهرة مصر.
- 52 - المثلث: لابن السيد البطلليوسي. ت. صلاح مهدي علي الفرطوسي. ط وزارة ثقافة والإعلام بغداد 1981.
- 53 - مجمع الزوائد: للهيتمي علي بن أبي بكر ط مؤسسة المعارف بيروت.
- 54 - مختار الصحاح: للرازي محمد بن أبي بكر بن عبدالقادر. ت وضبط. حمزة فتح الله ط مؤسسة الرسالة 1988.
- 55 - المستدرک: للحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله النيسابوري. ط دار الفكر بيروت 1978.
- 56 - مسند الموطأ: لعبدالرحمن الجوهرري. ت. طه بوشريخ ولطفي الصغير. ط أولى 1997. دار الغرب الإسلامي بيروت.
- 57 - مسند الإمام أحمد. ط دار صادر والمكتب الإسلامي بيروت.
- 58 - مشارق الأنوار على صحاح الآثار: للقاضي عياض بن موسى اليحصبي ط. المكتبة العتيقة تونس ودار التراث مصر.
- 59 - معالم التنزيل: للبخوي الحسين بن مسعود. ت. محمد بن عبدالله التمر، وعثمان جمعة خميرية، وسلمان بن مسلم الحرش. ط ثانية 1993 دار طيبة الرياض.

- 60 - المعجم الكبير: للطبراني سليمان بن أحمد. ت حمدي عبدالمجيد السلفي ط وزارة الأوقاف بغداد.
- 61 - المفردات في غريب القرآن: للراغب الأصفهاني. ط دار قهرمان تركيا.
- 62 - ملء العيبة: لابن زُشيد الفهري محمّد بن عمر ت. محمد الحبيب بلخوجة ج5. ط أولى دار الغرب الإسلامي بيروت 1988.
- 63 - المنتخب من مخطوطات الحديث: لمحمد ناصر الدين الألباني. مطبوع مجمع اللغة العربية بدمشق 1970م.
- 64 - الموطأ: لمالك بن أنس رواية يحيى بن يحيى الليثي. ت. محمّد فؤاد عبدالباقي. ط دار إحياء التراث العربي بيروت. وقد اعتمدت هذه الطبعة لأنها هي الأكثر انتشاراً على ما فيها من أخطاء، وبعد انتهائي من تحقيق الكتاب وقفت على طبعة دار الغرب الإسلامي ببيروت بتحقيق العلامة المحقق الدكتور بشار عوّاد فتبين لي أنها أفضل طبعات نسخ الموطأ في هذا العصر ولم أعتدها إلا قليلاً ولعلّي إن شاء الله أفعل في طبعة أخرى للكتاب. كما اعتمدت رواية أبي مصعب بتحقيق بشار عوّاد معروف ومحمود محمّد خليل. ط ثانية مؤسسة الرسالة بيروت 1993، وكما اعتمدت أيضاً رواية سويد بن سعيد. بتحقيق د. عبدالمجيد التركي ط. أولى دار الغرب الإسلامي سنة 1994 ولي على هذه الطبعة ملاحظات عديدة يسّر الله نشرها، وأفضل منها طبعة البحرين سنة 1994م.
- 65 - ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي. ت. علي محمد الجاوي ط دار المعرفة بيروت.
- 66 - نصب الراية لأحاديث الهداية: لمحمد بن عبدالله الزيلعي. ط المكتبة الإسلامية «المدينة المنورة».
- 67 - نفع الطيب: للمقري، أحمد بن محمد إحسان عباس. ط دار صادر بيروت 1968.
- 68 - النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الأثير المبارك بن محمد مجد الدين ت. محمود الطناحي. ط دار إحياء التراث بيروت.
- 69 - هدية العارفين في أسماء المصنفين: لإسماعيل بن محمد الباباني البغدادي. ط استانبول 1960م.
- 70 - وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: لابن خلكان أحمد بن محمد. ت. إحسان عباس. ط دار صادر بيروت 1978.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٥	تقديم
٧	الدراسة:
٩	أ - أهمية الكتاب:
١١ - ١٠	ب - منهجه
١٢ - ١١	ج - مصادره
١٤ - ١٢	د - توثيق الكتاب
١٥ - ١٤	هـ - عنوان الكتاب
١٧ - ١٥	و - النسخ المعتمدة في التحقيق
المؤلف:	
٢١	أ - اسمه ونسبه ومولده
٢٢ - ٢١	ب - شيوخه ورحلاته
٢٢	ج - تلاميذه
٢٥ - ٢٢	د - تصانيفه
٢٥	هـ - منزلته العلمية
٢٦	و - وفاته
٢٧ - ٢٦	ز - منهج التحقيق
٣٢ - ٢٨	نماذج من المخطوطتين
٣٣	النص المحقق
٣٣	كتاب وقوت الصلاة
٣٥ - ٣٣	شرح كلمة وقوت وتعليل اختيار مالك لهذا الجمع
٣٦ - ٣٥	الفرق بين إنَّ وأنَّ
٣٦	معنى كلمة ظهر وتحقيق المؤلف في ذلك

- ٣٧ إن المحققة، وبيان استعمالاتها
- ٣٨ - ٣٧ شرح «مروطهن»
- ٣٩ معنى هذه الكلمات: حفظ، أضيع، زاغت، الفيء.....
- ٤٠ شرح هذه الكلمات: غبش، قُباء، استعمال الثلاث عند العرب، الصبح ...
- ٤١ معنى هذه الكلمات: الفجر، الظهر، العصر، غربت الشمس
- معنى هذه الألفاظ: عشاء، العتمة، الطنفسة، والفرق بين الضحى والضحاء،
- ٤٢ وقال قيلولة
- ٤٣ معنى هذه الكلمات: ملل، التهجير، اختلاف المفسرين في الدلوک
- تحقيق المؤلف في معنى «وُتِرَ أهله..» وشرح هذه الكلمات: البلاط،
- ٤٥ - ٤٤ التطفيف وبيان أوجه استعمال هذه اللفظة
- ٤٥ معنى السهو والخطأ
- معنى هذه الكلمات: قفل، وسرى، وعرس، وأكلأ، وتفسير آية ﴿وَأَقْرِ
- ٤٦ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾
- ٤٨ - ٤٧ معنى: شكى وأشكى، واختلاف العلماء في قول النبي ﷺ: «اشتكت النار» .
- ٤٨ معنى هذه الألفاظ: الفحيح، والإبراد، وضبط جملة «يؤذينا..»
- معنى هذه الألفاظ: جذب، وذكر استعمال كلمة «في» و«فم» وتحقيق في قوله
- ٥٠ - ٤٩ تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا رُءُوسِكُمْ﴾
- معنى هذه الألفاظ: الوضوء، الاستجمار، الاستنثار، المضمضة
- ٥٢ - ٥١ تحقيق جيد من المؤلف في قوله تعالى: ﴿وَأَرْسَلَكُمْ إِلَى الْكَعْبِيِّنَ﴾
- ٥٤ - ٥٢ معاني: مضطجعا، الكعبان، الطهور وتفصيل المؤلف في ذلك
- معنى هذه الألفاظ: الجلل، وميت، وسكبت، وأصغى، والركب، والقلس،
- والقيء، الصهباء، والسويق، وأبنت، والاستطابة، وتحقيق المؤلف في استعمال
- ٥٦ - ٥٤ «أو»
- ٥٧ - ٥٦ شرح معاني «إن» والفرق بينها وبين «إذا»
- معنى: الفرط، الغرة، التحجيل، البُهم، وضبط جملة «ليذادن»، واستعمال
- ٦٠ - ٥٨ لفظ «هَلَمْ»، والمقاعد
- معاني هذه الألفاظ: آذنته، الزُلف، والأشفار، وتعليق المؤلف على جملة «وحانت
- الصلاة..» والخطوة، السعي، تُخصُوا، وتفصيل المؤلف في استعمال كلمة
- ٦٣ - ٦٠ «نعم»
- ٦٣ شرح قول عمر رضي الله عنه: لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة
- معنى: يشعب، والمذي، والمنى، والودي، والتضح، والخريزة، ورخصة،
- ٦٥ - ٦٣ لهيت
- ٦٦ كتاب الغسل
- ٦٦ معنى: الغسل لغة واصطلاحاً، والجنابة وتفصيل القول في ذلك

٦٦ - ٦٨	معاني: غرفة، حفنات، أكسل، توجيه جملة «قبل يموت» زيد، وأف وبيان أصلها
٦٨	معنى: «تربت يمينك» وتحقيق المؤلف في هذا، شبه، الخُمرة
٦٩	كتاب التيمّم
٦٩ - ٧١	معنى: التيمم لغة وشرعاً، ومعنى البيداء، وذات الجيش، بعثنا البعير، الصعيد، المربد، اليد، «لعلك نُفستِ» وتحقيق المؤلف في هذا
٧١ - ٧٣	ضبط هذه الكلمات: تُهراق، وقدر، وذَنوب، ومعنى استثفر، ومسواك، والضرع، والتهجير، وحبًا
٧٤	كتاب الأذان
٧٤ - ٧٧	معنى: التثويب، والأذان، والشهادة، وتحقيق المؤلف في ذلك، والسكينة والمدى، الفرق بين «إن» و«أن» وتفصيل المؤلف في ذلك ورده على ابن عبد البرّ، وشرح الجِلّ
٧٧ - ٧٩	ضبط كلمة «مجزى» ومعنى البقيع وحذو، والمفضل، والقسي، وخداج، الحصباء، والفرق بين حديث وحديث والنبىء وتفصيل المؤلف في ذلك، وضبط أَفْضرت، ومعنى نظرنا، والخميصة
٨٠ - ٨٤	معنى: الحائط، والدبيسي، طفق، والقُفّ، وتذليل النخل، وضبط ثمر، والخمسون، ومعنى لبس، «وأهم في صلاتي» والبدنة، وضبط «الوضوء» ومعنى «لا تُعمل المطي» وإلياء، مهنته، والحرام، والحزّة، والأوزاع، والرهط، والفرق بين التعاس والنوم، الشنّ، وكلفت، والعراض، وتفصيل في معنى الفسطاط، والوثر، والأسوة
٨٥ - ٨٨	شرح: مغيمة، الفذّ، مرماتين وضبط ذلك والهدم، الجحش، تبصّ، ريم، واستعمال كلمة «ثمان» وضبط «فلاصلي لكم» ومعنى الأتان، وناهزت، وأهوى، وينمى
٨٩	كتاب القنوت
٨٩ - ٩٠	معنى القنوت، السرقة، مراح، وتوجيه جملة «يتعاقبون فيكم ملائكة» وعبارة «بين ظَهري» وشرح معنى العَمْر، وقافية، ورجالاً
٩١	كتاب الكسوف
٩١	معنى الكسوف والخسوف
٩٢	كتاب الاستسقاء
٩٢ - ٩٨	معنى سقيت، وقوله عليه السلام: «اللهم ظهورَ الجبال»، والآكام، فانجابت، الحديدية، السماء، توجيه جملة «عائذاً بالله»، من استعمالات «أن نعم» ومعنى الكرايبس والعين وغديقة والمرحاض واللينة ويساق والنخاعة، والتلبيب وفيفصم والفوق والتَمَارِي، مكث، السكّن والعزم، ووعيثُ، والتنزيرُ، ثكلته، الرميّة، مرق، التصل، القِدح، من استعمالات «مَنْ» ..
٩٨ - ٩٩	كلام العلماء في معنى «المسيح» والفرق بينه وبين المسيح الدجال

- ١٠٠ كتاب الجنائز
معنى: الإبانة، والهرج، والسدر، والحقو والسحولية، ومشق، وضبط، وشرح
«للمهلة» والجنازة، والبقيع، وحنوط، وميت، والزنا، والأفذاذ، واللحد،
والكرازين والعقيق، ويسكتهن، وجهاز، والمطعون، وذات الجنب، والحرق،
ويجمع، والجئة، والحامة، والنقع واللقلفة، ووجد، والفرق بين «خفي»
و«أخفى» ١٠٠ - ١٠٦
- ١٠٧ - ١٠٦ شرح «اللهم الرفيق الأعلى» وعجب الذنب، والنسمة، ورجعت وأرجعت،
وذرت، والجمعاء، والجدعاء، والتصب ١٠٧ - ١٠٦
- ١٠٨ كتاب الزكاة
معنى الزكاة والصدقة، والوسق، والدود، والأوقية، والورق، والعين، والناض،
والماشية، والأعطيات، والمعدن، وقطع، بدأت، والعرض، والشجاع
الأقرع، والزبيبتان، وابن مخاض، والطروقة، والسائمة العوار، والسوية،
والرقة، وتحقيق المؤلف في معنى التبيع، والخرص، والرطب، والرطب،
ومعنى السقي، والتضح، والغرب، وعشر، والجعرور، والكناسة، والعذق،
والبردي، والبرني ١٠٨ - ١١٣
- ١١٦ - ١١٤ تحقيق المؤلف في معنى العقال، وفي عذي، ومعنى استقى، والرئي، والماخض،
وإغذاء الغنم، والحافل، والحزرات، ونكب، وضأن، ومعز، والنصاب .. ١١٦ - ١١٤
- ١١٩ - ١١٦ معنى: النواضح، والغرب، وفصاعداً، والسخلة، والأكول، والذمة، والتعم،
والجزور، والصغار، وتفصيل المؤلف في معنى العصور واستعمالاتها،
ومعنى الذرة، والأكام، والحديقة، وضبط اللوبيا، والأرز، والقطنية،
والباقلاء، ومعنى الظهر ١١٩ - ١١٦
- ١١٩ كتاب الصيام
معنى: النبط، ووجد، وتحقيق المؤلف في الإرب، والصيام، ومعنى الفطر،
ورمضان، كراع، واختلاف اللغويين في معنى النهار وحدّه واختيار
وترجيحه بين الأقوال، والعرق والغبيط، وينت أبيها، وضبط سبوعه،
وشرح حلالاً، وكبر، والرفث، والجهل، والجئة، والخلوف، والبقم،
وققاء، وعجز ١١٩ - ١٢٣
- ١٢٤ كتاب الجهاد
معنى: الجهد، والطيل، وناوأت، ويزح، وفحصوا، ومثلت به، مطرس،
والثقل، والسهمان، والبعير، وعار، وتضعيف المؤلف لرواية ثابتة في
الموطأ! ومعنى المخرف، وتأثله، وغل، والسمر، وتوجيه روايتين،
ومعنى الخياط، والشنار، والوبرة، والخرز، والبردعة، والعاثر،
والمضجع، والأسحم، وثبج، والحفيا، والأمد، والثنية، والرهان،
وسيق، والمكائل، والخميس، وساحة القوم، أميطة، وحففات ١٢٤ - ١٢٩
- ١٣٠ كتاب الحج

- معنى: الأبواء، والقرنان، والشعث، ودُو طوى، والغسول، والتفت، واللبس
وتصحيح رواية وتضعيف أخرى، والورس، والذقن، والحُرم، والنقاب،
والوَقْص، والأخاقيق، والجردان، ردَّ المؤلف على قاسم بن ثابت في قوله
«لِحزمه» ومعنى الشربة، وأصل الإهلال، ولَبَيْك وسعديك، وضبط الرُّغْبَى
ومعنى البيداء، والحج، والعُمرَة، وضبط «أحل» وحجر ١٣٥ - ١٣٥
- معنى: الخبط، والبكرات، وتحقيق المؤلف في معنى الهدي، وفي أصل كلمة
مِنى، وكذا في عرفة، والمزدلفة. ومعنى الأراك، ونمرة، والطعمة،
والصفيق، والروينة والعرج، والحاقف، والرَّجْل، والنشرة، والأرجوان،
وتحقيق المؤلف في لفظة «تحلج» وروايتها، والأجلة، ويقرُد، والحلمة،
وضبط هذه العبارات الشُّكُو، وأرْحَضْتُ، تُطَلِّق، وحِجْرُ الكعبة، ومعنى
الزمل، والأشواط، وضبط اليماني، والسبعين، ومعنى الشعائر، وهرقت ومرَّ
الظهران، والمراهق، والفرق بين حديث وحَدَث، ومعنى الصفا، والمروة،
وكلاً، والجُنَّاح، والإهلال، وحذوه، وقُدَيْد، الحَرَج، تُنْجَت الناقة، والمِحْمَل
معنى: الشُّبَّاطِي، ونُسك، وقع بامرأته، وظفر، والصفة، والمِقْصَان، والفرق
بين فُرْجَة وفُرْجَة، والعنق، والنص، والقصواء، والسُّرَادِق، والزَّوَّاح، وأيام
التشريق، والمعزس، والمُحْضَب، وقفل، والبطحاء، وأحَابِسْتَنَا هِي؟
وتحقيق في عبارة «عَفْرَى حلقى»، ومعنى الكبري، والسخلة، واليربوع،
والضَّيْع، والثنية، ونعرتها، والودع، والهوام، والبُرْم، والمحقة، والضبعان،
ويزَع، والأخشبان، والسرح، نفخ بيده، وسُرَّ تحتها، ونزع، واستأنف،
والانقصاص، والحشيش وتحقيق المؤلف في ذلك، ومعنى الصرورة .. ١٤١ - ١٣٥
- ١٤٨
.....
كتاب الضحايا
ضبط أضحية، ومعنى الفَحِيل، والأقرن، ولا تُثْقِي، ودَف، وجَمَلت،
والهجر، وتفصيل في معنى الشيطان، وسَلَع وفَرَّيْتُ، وبَضَع، والمعراض،
وحَزَق، والجلامض، والوقيد، والباز، والصقر، والقانع والمعتر، وتحقيق
في الميتة، وفي الإهاب، والعقيقة ١٤٧ - ١٤٢
- ١٥٢
.....
كتاب الفرائض
شرح: أولاد الأعيان، وتحقيق في معنى الكلالة ١٤٨ - ١٥١
- ١٥٣
.....
كتاب النكاح
الفرق بين خُطبة وخُطبة، ومعنى الأيم، والصَّدَاق، والحَبَاء، والعشيرة،
وابتغَيْتُ، وَالهِجْرَةُ، والوليمة، والإملاك، والنواة، والذباء، والذروة،
والسَّنام، والناصية، وضبط أثرة، وثمان، ومعنى لَيْس الأمر، وآلِي، وآلِيَّة،
والفيء، والسَّجَن، وتفصيل في معنى الأذم، والخُلع، والفاحشة، ومعنى
الحديقة، والبكر، الصعلوك، حَلَّ يَحِلُّ، ونَفَسَت المرأة، والقدوم،
والقناة، وتوجيه رواية «صفرة خلق»، ومعنى حَدَّت المرأة، والحَفْش،
والمرمص، والغُصْب، والسُّدْر ١٥٣ - ١٥٩

	تحقيق جيد في معنى رضاعة واشتقاقاتها، ومعنى ملح، وفُضِّل، وأبْر النَّخْل، والْحَبِط، والقَضْب، والكَتَّان، والراحلة، وكَيْفَة، والنَّعْم، والقَضْب، والكَتْم، والحَضْبَاء، والقَصَّة، والجيش، والقافلة، ومِرْفَق
١٥٩ - ١٦١
١٦٢	كتاب الأفضية
	ضبط استعمال لفظ فَضِّل، ونَمَى يَنمِي، وشَرِك، وشَخَص، وعُيِّبُ، وصلِّح، والعمارة، وتَكَل، وأخَصِن، والرَّهْن، مَعْرَبَة، ومعنى يتساوقا، وأراق، والمَوَات، والضرار، والشَّرْبُ، والدُّوْلَاب، والصفيرة، والنضح، والزَّرْعَة، والزَّرِيع، والعَوَار، والنَّخْل، والاعتصار، وحجر، وتحقيق في معنى اللُّقْطَة واستعمالاتها، ومعنى الوَلَاء، وأكسل، وهُدْبَة، المخففة، وحفرت الأرض، والتائه، والحमित، وبيان استعمال «الحرق» عبارة فشأنك بها، والإبل المؤتلة، ومن معاني الفاء، ومعنى الحرب، والجدع، وجوار، وحجاج، والحفير
١٦٢ - ١٦٨
١٦٩	كتاب الجامع
	حَبَّتْ وحَبَّتْ، ومعنى العوافي، والحَفْر والحَفْر، والأقتاب، وتحقيق في قول العرب «الهذم الهذم..» ومعنى: سَزَع، وضبط مشيخة، ومعنى مُحَصَّن، والصُّرْعَة، والتحصن، والتصافح، وأزكوا، ومائلات، ومميلات، وخِيلاء، والمَرَح، والسِّيرَاء، والطافية، والمسيح، والخَضَم، وأدْمَنَتْه، فَمَتْ عليهم، وأكفثوا، وخمروا، والغُلُقُ، واكفثوا، والظُّرب، عام الرمادة، ويحيا الناس، والمُقْفَر، والقفعة، والحَشْف، وضبط خُثْم، والرَّعَام ومعناها، ويوشك، والثلة، وهنأك البعير، وحَلَبَّ وحَلَبَّ. ومعنى الناهك، وعَيْن، ويوحك، والنفث، والفيح، ويزد، وأبْرَد، والرث والشن، ومرض وأمرض، والإحباء، والعفاء، والسَّذل، والسام، والاستثناس، وصوّر وصوّر، والعجن من الكلاب، والخِيلاء، وتحقيق المؤلف في معنى الفدادين، وشعف الجبال، والمشربة، والناضح، وداء غُضال، وذو الطفتين، والجنان، والغرز، والغنف، وأعطوا الركب أسنتها، وحاس، ودلّع، وعبارة بخ بخ، وعدل الشيء، ونقص، والرّفغ، والجَمَى، والصريمة، وإبائي ونعم، وضبط مشربة
١٦٩ - ١٨٠
١٨٢	فهرس الآيات الكريمة
١٨٦	فهرس الأحاديث
١٨٧	فهرس الأعلام
١٨٩	فهرس المصادر والمراجع
١٩٣	فهرس الموضوعات

